

أشهر كتب الأسلام

بقلم

الدكتور حصطفى السباعى

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه
وصحبه أجمعين .
وبعد فقد كنت أرغب إلا يعاد طبع هذا الكتاب للمرة
الثانية إلا بعد ، أن أكون قد انتهيت من كل الأبحاث التي وعدت بتحقيقها
في الطبعة الأولى ، ولكن الكتاب ماكاد يخرج إلى الأيدي حتى نفدت
نسخه بعد أشهر قلائل ، ثم ازداد الطلب على ناشريه ازدياداً كبيراً
 مما اضطرني إلى تقديمها لطبعـة الثانية دون أن أتمكن من تحقيقـق
كلـ ما وعدت به قراءـة الطبـعة الأولى .

ومعـ هـذا فـقد اـمتـازـت هـذه الطـبـعة بـتحـقيـقات مـهمـة وـزيـادات كـثـيرـة
وـأـمـثلـة عـالـيـة مـن الـوـاقـع التـارـيـخـي ، أـرـجـوـ أن يـجـدـ القـارـيـء الـكـريـمـ فيـهـا
الـفـائـدـةـ وـالـمـعـسـةـ الـرـوـحـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ .

وانـى لـاسـالـ اللهـ جـلـ شـانـهـ أـنـ يـوـقـنـىـ وـالـعـلـمـاءـ الـبـاحـثـيـنـ الـمـخـلـصـينـ
لـابـرـازـ مـاـقـىـ تـرـاثـناـ الـعـقـائـدـ وـالـحـضـارـىـ مـنـ مـبـادـىـ تـكـفـلـ لـنـاـ بـنـسـاءـ
نـهـضـتـنـاـ الـحـاضـرـةـ عـلـىـ هـدـىـ مـنـ شـرـيعـةـ اللهـ ، وـتـرـاثـ سـلـفـنـاـ الصـلـحـ
وـتـجـارـبـ الـأـمـمـ فـيـ الـقـدـيمـ وـالـحـدـيـثـ ، وـهـوـ وـلـىـ الـهـدـيـةـ وـالـتـوـفـيقـ .

دمشق

٦ من رجب الفـرسـىـ ١٣٧٩
٤ من كانون الثـانـىـ (ـيناـيرـ) ١٩٦٠

مـصـطـفىـ حـسـنـىـ السـيـاعـىـ
استـاذـ الـاحـوالـ الشـخـصـيـةـ فـيـ كـلـيـتـىـ الشـرـيعـةـ وـالـحـقـوقـ
وـرـئـيسـ قـسـمـ الـفـقـهـ الـاسـلـامـىـ وـمـنـاهـبـهـ بـجـامـعـةـ دـمـشـقـ

مقدمة الطبعة الاولى

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآخوانه
من الرسل والأنبياء دعاء الخير والحق والبر ومن تبع هداهم وعمل
بـ ديهم وارشادهم .

«وبعد» فإن مشكلة الفقر والجوع والحرمان ماتزال من أهم مشكلات الحياة منذ أقدم العصور ، وكانت مهمة الانبياء والمصلحين على اختلاف أزمانهم هي الدعوة الى انصاف البائسين ورحمة الفقراء وردع الظلم الاجتماعي عنهم «١» .

ومن المعلوم أن أوربا عاشت خلال القرون الوسطى في جو من التخلف الفكري والاجتماعي يختلف تماماً عما كان عليه العالم الإسلامي من حضارة زاهرة وتجارة مزدهرة، ومستوى كريم من العيش تتجلّى فيه الرحمة والتعاون والتكافل الاجتماعي بأروع صوره ومعالمه.

واستمرت أوربا في غفلتها وتخلّفها حتى فتحت أعينها على روائع الحضارة العربية الإسلامية وبدأت تحطم القيود والاغلال الى أن كانت نهضتها الحديثة ، من حيث بدأنا نحن في التخلف والتفكك والتخلّي عن حمل لواء الحضارة ، حتى أدى ذلك الى استيلاء الغرب على معظم الأقطار الإسلامية ، وبسط نفوذه الاستعماري على جميع مقدراتها وشئونها فزاد ضعفها ضعفاً وتخلّفها تخلّفاً وفقرها فقراً .

وشهدت أوروبا في القرن التاسع عشر والقرن الحاضر حركات فكرية وسياسية متعددة تتوخى كلها معالجة التفاوت الاجتماعي في بلادها ومسح جراح الجماهير التي كانت تكتوى بجحيم الظلم الاجتماعي ونار الحرمان والمهانة والضياع ، وكتب لبعض هذه الحركات النجاح في إقامة دولة تحكم الشعب بمناهاجها الذي آمنت به ، كما كتب لبعض الحركات الأخرى أن تنجح في حمل كثير من حكومات العالم على سن القوانين لإنصاف البائسين والعمال وأفلاحين وغيرهم من ذوي الدخل المحدود وكبح جماح ذوى الشروات الواسعة والاراضي الشاسعة ، وإشراف الدولة على رأس المال ووسائل الإنتاج .

(١) رأينا أن نتوسع في هذا الموضوع في هذه الطبعة فاقردننا له بحثا مستفيضا يراهن
القارئ فيما بعد ووضعنا مكانه هذه الفلاحة التاريخية .

وافقتنا من غفلتنا الطويلة على ضجيج الحضارة الفربية الحديثة ومخترعاتها وتقدمها ووجدنا أنفسنا نعيش نحن سكان الشرق العربي والاسلامي في مستوى من العيش أدنى مما تتطلبه الحياة الإنسانية الكريمة ، وأدنى مما هو عليه مستوى المعيشة في أمم الحضارة الفربية وسرى اليها تيار الأفكار الاصلاحية التي قامت في الغرب منذ قرنين وأشتدت في منتصف القرن التاسع عشر وأصبحت حقائق شرعية متداولة هذا القرن حتى منتصفه الذي نعيش فيه .

وكما هي سنة الحياة من افتتان الضعفاء بالاقوياء في كل ما يأتي عنهم من خير أو شر ، فقد ساد الفكر الشقافي في عالمنا العربي والاسلامي جو من الاعجاب بالحركات الفكرية السائدة في عالم الحضارة ، يصحبه جو من الشك فيما بين أيدينا من تراث عقائدى وحضارى من حيث صلاحه للحياة الحديثة ، وأمكانه مجازاة التطور العالمى في كل شئون الحياة وخاصة في الميادين الاقتصادية والمعاشية ، بل تسرب الى بعض العقول التي تدعى الثقافة والتحرر والتفكير العلمي فكرة خبيثة ما يزال يبئها المستعمر الغربى في اوساطنا الثقافية منذ قرن او أكثر وهى أن سر تأخر الشرق - وخاصة العربى والاسلامى - هو اديانه التي كانت - على ما يزعمون - من اكبر عوامل تأخره وانحطاطه ، بل اخذ بعضهم يجهرون بأن هذه الاديان مخدرة للشعوب خادمة للرأسمالية والاقطاع مشبحة للدعائم الاستعمار .

ونحمد الله على أن هذا الصوت المنكر الذى يدل على جهل علمى وتاريخى فاضح ، قد أخذ يخفت شيئاً فشيئاً منذ ابتدأت الثقافة فى بلادنا تحرر من نفوذ الاستعمار وتوجيهه وسيطرته على مناهج التعليم فى بلادنا المحررة ، وبدائنا نبحث فى عقائدى وتراثنا ببحث العقل النير الذى يشق بقدراته على البحث والتمحيص ..

ولكن سير الاحداث فى العالم جعل للذئاب الرأى قوله لافى الداخل -
يل فى الخارج بحيث أصبح دعاته يجدون مجالاً لتحويل الانظار عن الحقيقة التى جعلوها الى الجهل الذى البسوه ثوب الحقيقة فى بعض البلدان وعند بعض الناس حيث تدعمه القوة وتوبيده النفوذ والسلطان .

وقد أسمهم كثيرون من أفالصل العلماء والمصلحين منذ عصر المصلح الاسلامى الكبير السيد جمال الدين الافغاني وتلميذه وزميشه الإمام محمد عبد رحمهما الله ، حتى وقتنا هذا ، في جلاء تلك الحقيقة التى جعلها دعاة المذاهب المستوردة الدخيلة على شرقنا العربى والاسلامى الى أن استوى تحررها العلمى على قدميه واستطاع ان يزد الباطل ويكتشف الزيف ويجلو جمال الحق للبصائر والابصار . ..

والى يوم اذ أتقدم بهذا البحث «اشتراكية الاسلام» ارجو يكون
لى عند الله جل شأنه ثواب العاملين على خدمة الحق ودحض الباطل،
وكشف الشبهات والدعوة الى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة،
و قبل أن أبدأ في خوض غمار المشكلة التي اتحدث عنها في هذا
الكتاب . أود أن أذكر الملاحظة التالية :

- ١ -

لقد سمي القوانين والاحكام التي جاءت في الاسلام لتنظيم التملك
وتحقيق التكافل الاجتماعي «باشتراكية الاسلام» ، وأنا أعلم أن بعض
الغافرين على الاسلام يكرهون هذه التسمية ، لأن الاشتراكية في رأيهم
هي «موضة» هذا العصر فلا يصح أن نبادر إلى القول بالاشترافية
الاسلامية ، تمشيا مع هذه «الموضة» ولأنه قد يأتي زمان تبطل فيه
هذه الموضة ويسود القول بمذهب اقتصادي آخر ، فنضطر حينئذ الى
العدول عن القول باشتراكية الاسلام ، وهنالك من يحذر القول
باشتراكية الاسلامية خوفا من أن تستغل المذاهب الاشتراكية - وخاصة
الشيوعية منها - هذه التسمية لاستخدامها في الدعوة الى مذاهبها
وأيضا فالاسلام نظام مستقل قائم بذاته وقد سماه الله «اسلاما» فلا
يجوز لنا أن نسميه باسم جديد ! ..

ومن الناس من ينكر أن تكون في الاسلام آية نزعة اشتراكية يقول
بعضهم هذاتشويها لسمعة الاسلام وصدا عنه ، كالشيوعيين فان مصلحتهم
الحزبية تحتم عليهم أن يؤكدوا في الذهن أن الشيوعية وحدها هي
الاشترافية «العلمية» الصحيحة ، وما عداها فزييف وباطل ويقوله بعضهم
ظنا منهم أن الاسلام دين «رأسمالي» ! وهؤلاء هم الجاهلون بالاسلام
مع حفهم له ! ويقوله آخرون خدمة للغربيين ومن يدور في فلكهم
من الاغنياء وذوى الثروات والملكيات الكبيرة وهؤلاء هم المتجرون بالدين.
الذين يضعون أنفسهم في خدمة من يستأجرهم .

لقد اخترت القول باشتراكية الاسلام مع العلم بكل ما يقول
هؤلاء لأنني لا أعتقد أن الاشتراكية «موضة» ستزول ، بل هي نزعة
إنسانية تتجلى في تعاليم الانبياء ومحاولات المصلحين منذ أقدم
العصور ، وتسعي شعوب العالم الحاضر - وخاصة الشعوب المتخلفة -
إلى تحقيقها لتخلص من فوائع الظلم الاجتماعي والتفاوت الطيفي
الفاخذ المزري بكرامة الانسان ، وليسحقيقة الاشتراكية هي «التأمين»
ولا «انتراع رأس المال» ولا «تحديد الملكية» ولا «الضرائب»
التصاعدية بل هذه كلها وسائل يراها دعاتها الطريق الصحيح لتحقيق
هدف الاشتراكية .

- ٦ -

ان هدف الاشتراكية على اختلاف مذاهبها هو منع الفرد من استغلال رأس المال للاتراء على حساب الجماهير وبؤسهم وشقائهم ، واشراف الدولة على فعالية الفرد الاقتصادية ومراقبتها له ، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين بحيث تمحي مظاهر الفاقة والحرمان وتفاوت الثروات تفاوتا يقترن فيه الجوع والفقير والمرض والمهانة بجانب الترف والرفاهية والقسوة والانحلال الخلقي .

وهذا الهدف لا أعتقد أن واحداً من يعرف الإسلام ويفهم روحه على وجهها الصحيح ينكر أن الإسلام قد وضعه نصب عينيه في كل تشريعه ، ووضع له من التشريع ما يكفل تحقيقه على أحسن حال ، فإذا كان الأمر كذلك وكان هذا الهدف هو مما لا سبيل إلى رجوع الإنسانية عنه وستظل تكافح في سبيله حتى تصل إليه ، كان من الصد عن دين الله والظلم لشريعة الإسلام وللحق أن ننكر القول باشتراكية الإسلام أو نتجاذب هذه التسمية .

وما دام الناس في مختلف الشعوب يتوقون إلى تحقيق ذلك الهدف ويتهاون على المذاهب الاشتراكية المعروفة ، اعتقاداً منهم بأنها هي الطريقة الوحيدة لتحقيقه ، أفلا يجب علينا أن ندلهم على « طريق آخر » لا يعرفونه لتحقيق ذلك الهدف العظيم ، وهو طريق أكمل منهجاً وأكثر استقامة وأبعد عن مساواة تلك المذاهب الاشتراكية وعيوبها وماذا يفعل الدين يعتقدون بالحق حين يجدون الناس يبحثون عنه ؟ الآيسلونيون كل سبيل مشروع للدعابة له ولفت الانظار إليه ؟ فلماذا نحجب عن لفت أنظار الناس إلى طريق الإسلام في تحقيق هدفهم الذي هو هدف الإنسانية الكريمة في كل عصورها ؟

ان ما نعرضه في هذا البحث هو « التشريع الإسلامي » الذي جاء لتحقيق ذلك الهدف ، لازويق فيه ولا تحريف ، وهو تطبيق ذلك التشريع نظرياً في أحكام الفقه ، وعملياً في تاريخ الدولة الإسلامية في مختلف عصورها ، فليس به غيرنا بما يشاء ، ليس به باسم « العدالة الاجتماعية » أو « التكافل الاجتماعي » أو « محاربة الفقر » أو ما شابه ذلك ، أما نحن فنسميه بالاسم الذي يحبه الناس ويرونه أملهم الوحيد في الخلاص من شقائهم وأضطراب اوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وبذلك تكون قد امتنعنا أمر الله تعالى « أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (١) وما هي الحكمة أن لم تكن دعوة الناس إلى الحق والخير بأسلوب يصفون إليه ويناسون به ؟

قالني مرة نائب في المجلس النيابي السوري الاسبق ١٩٥٠ : « انى لاعجب كيف تقولون الاشتراكية الاسلامية ، ان الاشتراكية هي التأمين ، والاسلام لا يقول بالتأمين ولا يعرف شيئاً اسمه « التأمين » لأن المقصود بهذا اللفظ هو استيلاء الدولة على المصانع ، ولم تكن الصناعة ولا المصانع موجودة في عصر الاسلام ! .. »

فأجبته : انى لاعجب من جهلك بالاسلام وبالاشتراكية على السواء ! فلا انت تعرفحقيقة الاشتراكية ، ولا انت تعرف شيئاً عن الاسلام ، فالدخول معك في نقاش حول هذا الموضوع لايفيد ! على الله يلزمك بناء على رايتك هذا ان تنكر القول بالاشتراكية المسيحية من باب أولى ، مع ان الاحزاب الاشتراكية موجودة في اكثر بلاد الفرب ، ولا اظن انك تلهمي جهلها باليسوعية او الاشتراكية ! فسكت ولم يحر جواباً .

وكنا مرة في مجلس يضم نفراً من كرام اساتذة الجامعة وغيرهم ، وجرى الحديث حول الاشتراكية وعما اذا كان الاخذ بها خيراً لبلادنا وبيمنت لهم رأيي وتطورت الى اشتراكية الاسلام ، فقال بعض الحاضرين متهكمـا : قبل ان ينتشر القول بالاشتراكية في اوروبا لم تكن نسمع احدا ينادي بالاشتراكية في بلادنا ، اما الان فقد أصبح كل انسان يدعها . حتى الاسلام أصبح اشتراكياً ! فكان مما قلت : بعد ان تم اتصالنا بالحضارة الغربية ، وبدأنا نتجه الى اصلاح او ضاغتنا السياسية والاجتماعية ،

كان لابد من ان نتأثر بالاتجاهات الفكرية السائدة في الفرب وليس العجيب ان نستفيد من الغرب طرائق صالحة نقتفي اثرها في نهضتنا الحاضرة ، وأن نأخذ بالحق وندعو اليه اذا اقتنعنا به ، ولكن العجيب ان يكون هذا الحق وذلك التهج الصالح لرفع مستوى الحياة موجوداً عندنا في تشريعنا وتراثنا الحضاري بأكمل واتم مما عند الفريبيين ثم نتنكر لحن ذلك وننكر على من يدلنا عليه !

وقال انسان يوماً ما : ان اشتراكية الاسلام تقوم على « الصدقة » على الفقر ، وأما نحن فنريد ان « نمحو الفقر من المجتمع » .

اما ان تكون اشتراكية الاسلام هي « الصدقة » فهذا ما نجد الرد عليه في هذا الكتاب وأما ان يكون الهدف الذي ينفرد بالدعوة اليه ذلك الانسان هو « محو » الفقر . فهذا جهل بالاسلام وبستنة الحياة وتغريب بقول الناس !

ان « الفقر » ان كان هو المهانة والجوع والمرى والمرض والتشرد فهذا مما محاه الاسلام من مجتمعه قبل أربعة عشر قرناً لا بالصدقة ، بل بالتشريع وسلطان الدولة كما سنطاع عليه في هذا الكتاب . وان كان « الفقر » هو عدم الفنى والاثراء . او بالاحرى عدم تساوى المواطنين في الرفاهية ومستوى المعيشة . فهذا مما لا سبيل لقوه في الارض الى محوه الا بان يجعل الناس جميعاً متساوين في الفقر والحرمان .

لقد رأينا بأعيننا في الاتحاد السوفيتي وهو الدولة التي تمثل اقصى اليسار في المذهب الاشتراكية كيف يتفاوت فيها الناس في مستوى

العيشة ، وفي الدخل الشخصي ، وفي الادخار ، وفي التمتع بمتطلبات الحياة ، فمن عامل دخله الشهري ٥٠٠ روبل في الشهر ، إلى رئيس جامعة راتبه الشهري ١٥٠٠ روبل في الشهر ، ومن مواطن يسكن غرفة صغيرة في بناء متواضع ، إلى وزير أو موظف كبير أو حزبي بارز يسكن قصرا فخما وله سيارة فخمة ! بل رأينا بأعيننا في قلب موسكو « الشحاذين » يقفون على باب مسجد موسكو يمدون أيديهم بالسؤال ويعطيمهم الناس ما يجودون به عليهم ! وقد التقى صورا لهذا المنظر لا تزال محفوظة لدى ، وأذن فلا الشيوعية ولا دولتها الكبرى التي قامت منذ أربعين سنة ، ادعت أنها محت الفقر بمعنى عدم تفاوت الناس في العيشة ، بحيث أصبحوا جميعا يعيشون في مستوى واحد ، لأنه لا سبيل إلى ذلك مادام الناس يتفاوتون في الموهب والانتاج والقدرة على الاكتساب ، فمن أدعى بعد ذلك أنه يريد أن يمحو الفقر بهذا المعنى ، فقد غرر بالقول ، واتخذ أسلوب « الدعاية » لذاته لا أسلوب النطق واحترام الحقائق !

ان المهم – وهذا ما تسعى إليه الإنسانية جاهدة – هو محظوظة والحرمان في المجتمع ، وأن يحصل كل إنسان على مستوى من العيش يليق بكرامة الإنسان ، وفي هذا تتنافس المذاهب الاشتراكية ، وفي هذا يقدم الإسلام « برنامجه » للوصول إلى هذه الغاية ، فمن كان عنده أفضل من هذا البرنامج ، فليفضل بعرضه على الأمة بأسلوب العلم والعلماء ، لا بأسلوب التجار والمهربين .

- ٣ -

لما كنت في زيارة الاتحاد السوفييتي مع وفد جامعة دمشق بدعوة من جامعة موسكو في حزيران « يونيه » عام ١٩٥٧ أتيح لي أن أبحث مع عدد من المستشرقين السوفييت ورجال الخارجية السوفييتية ، آراءنا في الإسلام والشيوعية ، فشرحت للمستشرقين السوفييت في مقرهم بموسكو خلال جلسة استغرقت ما يزيد على ساعتين ، اشتراكية الإسلام ، وكيف استطاعت أن تقيم في العصور الوسطى مجتمعا اشتراكيا كان هو أول مجتمع اشتراكيا في العالم ، فأبدوا دهشتهم لذلك ، وذكرت لهم من الأدلة وال Shawahed ما حملهم على الاعتراف أخيرا بهذه الحقيقة ، ثم حاول بعضهم أن يدحض الافتراضات التي تنشر عن النظام الاجتماعي في الاتحاد السوفييتي ، فكان مما قال : إنهم يزعمون أن الشيوعية تحرم الملكية الشخصية ، وهذا أريك دفترى الخاص بتوفيرى المدخل في البنك ، فإذا رصيده المسجل باسمه يزيد على سبعة آلاف روبل ، فسألته : هل هذا الأدخار مما يسمح به النظام الشيوعى كما وضعه كارل ماركس ؟ وبعبارة أخرى : هل هذا الأدخار مما يسمح به النظام الشيوعى ؟ لم أنت تطبقون نظاما اشتراكيا ؟ فتبتسم وقال : نحن لانطبق الشيوعية كما هي ! ثم تابع حديثه فقال : ويفترون علينا بأننا نحارب الأديان مع أن عندنا جمهوريات تعداد سكانها المسلمين ٣٣ مليونا ، ولذلك شاهدت المساجد والكنائس كيف هي مفتوحة الأبواب للمتعددين في أي وقت يشاؤون ! قلت : هذا صحيح ، ولكن هل الشيوعية تعترف بالله

والديانات ؟ وهل تسمحون للأباء أن يعلموا أولادهم الدين في مدارس خاصة ، وهل تسمحون لخطباء المساجد مثلاً أن يشرحوا نظام الإسلام الاشتراكي لل المسلمين في المساجد ؟ وهل سمحتم بافتتاح المساجد والكنائس بمجرد قيام الحكم الشيوعي ؟ أم أنكم فعلتم ذلك بعد أن رببتم - خلال أربعين عاماً من الحكم الشيوعي - أجيالاً من الشباب على الفلسفة الشيوعية فلم يعودوا يرتادون أماكن العبادة من تلقاء أنفسهم سخرية من العبادة وشعائرها ، ولم يبق إلا الشيوخ الذين ينقرضون شيئاً فشيئاً : والمسألة كما قال لنا شيوعي كبير في بلغاريا : أن الدين عندنا ليس ذا مشكلة لأنه يصف نفسه ؟! فسكت محلتي المستشرق ولم يقول شيئاً .

وفي خلال الحفلات التكريمية التي كانت تقام لنا في موسكو أتيحت لي أن أجتمع بعدد من كبار رجال وزارة الخارجية السوفيتية منهم السيد « سيمينوف » وكيل وزير الخارجية ، والسيد « زايتسف » رئيس قسم الشرق الأوسط في الوزارة « سفير الاتحاد السوفياتي في العراق الآن » وكنا نتحدث عن العلاقات بين البلد العربية والاتحاد السوفياتي : واذكر أنني قلت في الحفلة الختامية التي أقامتها لنا جامعة موسكو قبيل مغادرتنا الاتحاد السوفياتي بأيام .

اننا نرحب بهذا التعاون القائم بين الاتحاد السوفياتي وبين البلد العربية في الميدان السياسي ونرجو أن يظل هذا التعاون « خالصاً » مستمراً لا يتاثر « بالتقليبات السياسية » وأذكر أن السيد سيمينوف قال لي : أحب أن تتأكدوا بأن مساعداتنا لكم ضد الاستعمار الفرنسي مستمرة لأن مصلحتنا ومصلحتكم تقضى بذلك ! وقبيل مغادرتنا موسكو بيوم واحد اجتمعت بالسيد « زايتسف » في دار وزارة الخارجية السوفياتية لمدة ساعتين تقرباً، وتناول البحث فيما تناول من موضوعات موقف البلد العربية من الشيوعية والشيوعيين ، وكان الحديث يتناصر جداً فكان مما قلت له ، إننا في البلد العربية لا يمكننا أن نلتقي مع الشيوعيين لعوامل كثيرة منها أن سياستهم الوطنية ليست مستقرة أي ليست مستوحاة من مصلحة الشعب بل من مصلحة حزبهم قبل كل شيء ، ثم هي تتوجه بتأثير خارجي ! ومنها موقف الشيوعيين في بلادنا من الدين ، انكم اذا كنتم قد اضطررتم للثورة على الدين في بلادكم حين قيام الحكم الشيوعي ، فلان الدين كان حينئذ يمثله عندكم رجال سخروا أنفسهم لخدمة القيسير والاقطاع ضد مصلحة الشعب ، أما في بلادنا فإن الإسلام الذي يعتقد ٩٨٪ من الشعب العربي له مبادئ واضحة صريحة لا يعيش معها أقطاع ولا ظلم اجتماعي ، حتى الدين المسيحي في بلادنا لم يقف موقف التأييد للظلم الاجتماعي كما كان الأمر عندكم في العهد القيصري ، وأزيد على ذلك إننا لا نزال في معاركنا المتصلة مع الاستعمار ، والدين يمدنا بأقوى سلاح معنوي يدفع الجماهير للاستشهاد والكفاح ضد الاستعمار ، وضررت له المثل بالجزائر ، وقلت له : إن الجزائريين ما برحوا منذ بدء الاستعمار الفرنسي حتى الان - أي منذ أكثر من ١٣٠ عاماً - في ثورات متواصلة ضد الفرنسيين بما لم يحدث مثله في تاريخ أمة على وجه الأرض ، هذا مع أن الفرنسيين أكثر منهم

عدها وأقوى سلاحاً وأوفر مالاً وأكثر علماء ، فهل يمكن أن نرى سبباً لعدم استطاعة الكثرة والقوة والمال والعلم الانتصار على الفئة والضعف والفقير والجهل في الجزائر خلال مائة وثلاثين سنة إلا الدين الذي يعتنقه .
الجزائريون ؟

فاطرق مليا ثم قال : أنا معك في هذا .

قلت له : فتصور الجريمة التي يريد أن يفعلها الشيوعيون في بلادنا حين يتم لهم ما يريدون من القضاء على الدين في نفوس أبناء الشعب ؟ .. إن النتيجة الأولى لذلك بالنسبة اليانا هي القاء سلاحنا الفعال في وجه الاستعمار ، والقاء الجزائريين السلاح ليكونوا غنيمة باردة للفرنسيين ، ولهذا فنحن لا نرى في موقف الشيوعيين في بلادنا من الدين جريمة عقائدية فحسب ، بل هي جريمة وطنية كبيرة لها أبلغ الأثر في سير نضالنا الوطني ! (١)

هذا عدا أن نظام الاسلام الاشتراكي يحقق لنا كل ما نحتاج اليه من اصلاح لأوضاعنا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ولا يضيق ذرعا بكل تجديد للحياة الحرة الكريمة ، مع الاحتفاظ بهم مقومات الحياة في كل آمة وهو الدين الاخلاق . ولذلك فأؤكد لك ان بلادنا لن تختار الشيوعية عقيدة وعندها أديانها ولها شخصيتها وماضيها وطموحها ، واذا كان الشيوعيون العرب يقولون لكم غير هذا فانهم يضللونكم !

كان هذا في صيف عام ١٩٥٧ يوم أن كان الاتحاد السوفييتي يناصر قضيانا في المجال الدولي ، وكانت منمن ينادون - منذ عام ١٩٤٨ على الاقل بالتعاون معه في الميادين السياسية والاقتصادية - كوسيلة من وسائل الانتصار في معركتنا ضد الاستعمار الغربي - على أن نحتفظ بعقائدهنا وحيادنا .

وقد جهرت بمثل هذا الرأي من قبل في عام ١٩٥٤ أثناء انعقاد المؤتمر الاسلامي المسيحي العالمي في بحمدون ، وسيرى القاريء في آخر الكتاب نص هذا الخطاب الذي ألقته في المؤتمر بعنوان « جواب الاسلام على الشيوعية . »

- ٤ -

زرت أوروبا أكثر من مرة ، وزرت الاتحاد السوفييتي وبعض بلدان أوربا الشرقية ، وفي هذه الرحلات كلها أتيح لي أن أتعرف على حقيقة الحياة الاجتماعية في العالم الغربي والعالم الشيوعي ، وقد خالطت

(١) وآتيد على ذلك الان أن أحد الشيوعيين الرسميين في بلغاريا قال لنا - عام ١٩٥٦ - ونحن نتحدث عن موقف الشيوعيين من الدين حين قيام الحكم الشيوعي في روسيا عام ١٩١٧ : « إننا هنا في بلغاريا لم ن تعرض للكنيسة الارثوذكسية السالفة في بلغاريا ، لأنها كانت تشارك في الحركات الوطنية طيلة الاحتلال التسركي » بل كذلك الأدباء والكنائس مقرأ لكل الحركات الثورية التي قامت ضد ذلك الاحتلال .

فيهما مختلف الطبقات ، و كنت حريصا على أن استفيد من كل ما أرى ولأسمع ، وأن أنظر إلى الأمور نظرة باحث منصف ، ومع آنى أعججت بكثير من مظاهر الحياة في أوروبا الغربية وفي العالم الشيوعى ، فان الذى اقتنعت به أن الحضارة الغربية بقسميها الرأسمالى والشيوعى حين أهملت الروح في بناء أسسها الحضارية ، أفقدت الإنسان مناعة كبرى ضد القلق والاضطراب ، وأن الشيوعية زادت على ذلك أنها فقدت الإنسان مثله العليا التي تتخطى حدود الحياة المادية من مأكل وملبس ومسكن ، لقد اقتنعت بأن الإنسانية تتشد حضارة من طراز آخر تجد فيها استقراراً لها النفسي ولا تفقد مثلها العليا (١)

- ٥ -

ان اشتراكية الاسلام لو طبقت في مجتمعنا لاستفاد منها جميع المواطنين من مسلمين و مسيحيين ، لأنها كما سيرى القارئ و ضاعت لليستفيد منها كل مواطن ، فليس الاخذ بها انتصاراً للدين على دين ، ولا افتئاتاً من المسلمين على المسيحيين ، أنها ثروة شرعية رائعة لوأشرفت على تطبيقها عقول مرنة نيرة لكان لنا منها أروع نظام يستهوى القلوب والانظار فمن الخطأ الكبير تجاهلها في نهضتنا الحاضرة .

ان القومية العربية لا يمكن أن تنقطع عن الماضي ، بل انها تستمد منه عناصر قوتها ومناعتها ، وفي الماضي تراث وحضارة ، فماذا يمنع من الاستفادة منها ؟ ليزعم في شأنهما وقيمهما من شاء ، فلن يستطيع أحد أن يزعم أنهما غثاء لا خير فيهما أو أنهما ماتا مع الزمن الذي مضى فلماذا لا تستفيد مما فيهما من خير وحياة ؟

ان الذى يبني بيته للسكن - لا للإيجار - يتخير أجود مواد البناء قوة وجمالاً ، ولو كلفه ذلك مالاً وعناء ، والقومية العربية بيت للسكنى . النسكن فيه نحن وأبناؤنا والأجيال اللاحقة بنا ، وأبناؤنا وأحفادنا لا يحاسبون اذا كانت في مواد البناء عناصر غريبة غير صالحة ولا جميلة لما نحن فسوف نحاسب حساباً عسيراً ، وأول من يحاسبنا في هذه الحياة هم أبناؤنا وأحفادنا !

اذا كان المائع من الاستفادة من الاسلام وحضارته ، خوفنا من ان يعود التعصب الطائفى الى الوجود ، فذلك خوف «باطل» ، لأن التعصب لم نصنعه نحن ، ولم يكن له وجود يوم استلمت قيادة حضارتنا اليدى الظاهرة ، والعقول النيرة ، والنفوس المخلصة في إيمانها ، ونحن لا تزيد ان تقدمنا اليوم غير أمثال تلك اليدى والعقول والنفوس .

واذا كان المائع هو الخوف من أن يرمينا الغرب بالتعصب ، فهو الخوف «قاتل» . انه يمنعنا من أن نحكم البناء كما يتبغى وكما يطهوم طويلاً ، لقد كان الغرب يحاول أن يمنع حركاتنا التحريرية من المضى في

(١) ظهر للمؤلف بعد الطبعة الأولى لهذا الكتاب كتاب «من روائع حضارتنا» . و فيه توضيح وتأكيد لهذه الحقيقة .

طريقها بتهمة «التعصب الوطني» وكان يخاف من ذلك ضعاف الإيمان بوطنه وبأمته ، ولقد مضى هؤلاء الى سبيلهم ، واستقامت حرثاتنا التحررية وآتت ثمارها ، منذ نشأتنا فينا جيل من أقادة لا يخاف من تهمة «التعصب الوطني» بل يباهي بها ، وتهمة «التعصب الديني» هي من تلك المحاولات التي يحاول بها الغرب أن يمنعنا من البناء القوي المتكامل ، ان الغرب مت指控 «لنفسه» في كل ما يعود عليه بالخير ، مت指控 «عليينا» في كل ما يعود علينا بالخير ، فلنمض في طريقنا غير مصفين الى ذلك المت指控 «للباطل» ليمنعنا من الاخذ «بالحق» !

وان كان المانع هو الخوف من متاعب الماضي القريب ، فنحن نتساءل : اليمن من سبيل للاستفادة من هذا التراث العظيم مع تجنب تلك المتاعب ؟ ان بعد النظر والسياسة الحكيمة والثقة المتبادلة كفيلة بأن تجنبنا كل الصعاب . فهل جربنا ذلك ؟

وإذا لم يكن المانع شيئاً مما ذكرناه ، لم يبق هناك إلا سبب واحد وهو أن بعض الناس لا «يحبون» هذا التراث لعوامل فكرية وعقائدية ، ولا «يتဘاوون» مع تلك الحضارة لأسباب وراثية وتاريخية ، فلنترك علاج هؤلاء الى الزمن . ولكن ما عنده الآخرين اذن ؟

- ٦ -

ان هذه القوانيں والمبادئ التي تنتظمها اشتراكية الاسلام أساس صالح متين لاقامة مجتمع اشتراكي في بلادنا تتجاوز الامة في مشاعرها وعقائدها مع قوانينه ونظمها وفي ذلك تعجيل بتطویر مجتمعنا الى المستوى الذي تنشده نهضتنا العتيدة واختصار من الجهدات التي تبذل لاقناع الشعب بتقبل نظم الحياة الاشتراكية الجديدة عن غير هذا السبيل ان الشعب أكثر استعدادا لتقبل المبادئ التي تنتظمها اشتراكية الاسلام . ولتطبيقها بحماس وأيمان لا ينكر أثرهما في نهضات الشعوب . وللوقت قيمته في تاريخ النهضات وخاصة في عصرنا الحاضر ، ونحن في هذا العرض الواضح للاشتراكية الاسلامية نرجو أن تكون قد أسلمنا في اقامة محتملنا على أساس اشتراكي سليم . وفي تخلصه من الرؤسية السيئة التي خلفها الجهل والغوض وفساد الاخلاق في العصور المتأخرة من تاريخنا .

وفي الاستفادة من اشتراكية الاسلام اثبات لشخصيتنا المستقلة ، وتحرير لأمتنا من التبعية الفكرية والسياسية لآلية دولة من دول العالم ، وتحصين قوى من «الغزو» الفكري الذي يجب أن تبذل الجهود الصادقة لوقاية جماهيرنا من أخطاره . وفيها أيضاً أقوى رد على تلك «المحاولات» التي تبذل لربطنا بعجلة جديدة بعد أن بدأنا نجمع قواناً المبعثرة ونسلك الطريق الصحيح للوحدة الكاملة والسيادة التامة على أرضنا ومقدراتنا

- ٧ -

كنت أود أن أوسع في بحث « الواقع التاريحي » في الدولة والمجتمع والفرد المسلم ، لولا ضيق المجال ، كما أنه لم أتحدث عن

حركة أبي ذر التي قام بها في عهد عثمان رضي الله عنهم ، لأنني لم أستكمل بعده دراسة أسبابها وحقيقة وتمحیص النصوص التاريخية الواردة بشأنها بالشكل الذي أطمئن إليه وأقتناع به ، وأيضاً فلم أتعرض لبعض الحركات السياسية التي قامت في العصر العباسي واتخذت شكلًا فوضويًا شیوعیاً كحركة القرامطة وأرجو أن أضيف هذه الابحاث كلها مع التوسيع في كثير مما أجملته في هذه الطبعة إلى الطبعة القادمة بإذن الله .

- ٨ -

وأخيراً فان هذا البحث الذي أقدمه في هذا الكتاب هو نص المحاضرة التي أقيمتها على مدرج جامعة دمشق بتاريخ ٢١ من رمضان ١٣٧٨ و ٣٠ في إزار ١٩٥٩ . في سلسلة المحاضرات الجامعية العامة لعام ١٩٥٩ .

والله الموفق للصواب ، ومنه نستمد العون والهداية .

دمشق

ذو القعدة ١٣٧٨

(مايو) ١٩٥٩

مصطفى حسني السباعي

مقدمة المعاشرة

مما يتميز به عصرنا الذي نعيش فيه ، انه عصر الاشتراكية ، فكثير من الدول تدعى بها ، والاحزاب المنتسبة اليها منتشرة في اكثربالاد العالم وجماهير الشعوب تحظى بها وتتحمس لها ، واكثر مفكري العالم يرونها الطريق الوحيد للخلاص مما يعانيه الجنس البشري من اضطراب اقتصادي وشقاء اجتماعي ، ولكن ما هي الاشتراكية ؟

انها – كما تعلمون – متعددة المذاهب من متطرفة الى اقصى اليسار كالشيوعية ، ومن معتدلة ومن قريبة الى اليمين . وأجمل ما قيل في تصوير هذا التعدد : أنها تشبه مخلوقا له عشرون رأسا ، ولست الآن في صدد التحدث عن مذاهبها والفرق بينها ، فذلك مالا يتسع له وقت كوقت حديثنا هذا ، ويكفيانا أن نقول : أنها جميعا تشتراك في اليمان بوجوب اشراف الدولة على استثمار المال في المجتمع ، وتحقيق التكافل الاجتماعي لجميع أبنائه ، حتى يتسمى لهم الاشتراك في حياة تضمن فيها كرامة الانسان ، واطمئنانه الى حاضره ومستقبله .

ونحن كأمة لها تشرع على انساني ، وحضاره اضاءت للعالم طريقه عشرة قرون أو تزيد وهي الآن تتأهب للقيام بدورها الحضاري من جديد ، من حقنا أن نتسائل : ما هو موقف الاسلام من الاشتراكية الحديثة ؟ ان بعض الناس يزعمون أن الاسلام بعيد عن « التفكير » الاشتراكي ، لأنه أقر « الملكية الشخصية » وسمح « بالارث والملكيات » الزراعية الكبيرة بل قد زعم بعض الناس أن الاسلام « رأسمالي » يسمح للغنى أن يتصرف بما له كما يشاء ، وقد التقى على هذا الرعم أصداء الاسلام من دعاة الشيوعية ، مع بعض أتباع الاسلام تملقا للاقطاعية والرأسمالية :

فما هو الحق في هذه المسألة ؟ أن الجواب عنه هو موضوع هذا البحث ، وسترى أن ذينك الفريقين من أعداء الاسلام وإبنائه قد ظلموا ظلما كبيرا ، وأن له « اشتراكية » واضحة العالم ثابتة الدعائم ، تتميز عن كل المذاهب الاشتراكية الحديثة في جملة مبادئها ، وأكثر قوانينها وتشريعاتها .

وقف الاديان
من الفقر

تفق الديانات السماوية الثلاث : الإسلام والمسيحية واليهودية في
إباحة الملكيات الشخصية والاعتراف بها ووجوب حمايتها .

وتتفق أيضاً في الاعتراف بواقع الحياة الملهمة في كل المتصور
من تفاؤل الناس في الشروء ، وجود الغنى والفقير في المجتمع .

وهي حين تعرف بذلك لا تقر بذلك الظلم الاجتماعي بين إنساء
المجتمع ، ولا تترك الفقراء عرضة للحرمان والإهمال والمهانة ، بل توصي
ببرهم ودفع غائمة الجوع والمرى عنهم ، وتنهى عن أذىهم وظلمهم .

ييد أن هذه الديانات تختلف في الطرق التي سلكتها تلك الفساد
المحمودة ، وتحمل المجتمع على الغنائية بتلك الفئات الفسحة .

وستذكر فيما يلى نصوصاً من القرآن الكريم ومن الكتب الدينية
المعترف بها عند أصحاب الديانتين المسيحية واليهودية . تؤيد ما زعمناه
من اتفاق الأديان الإلهية في موقفها من مشكلة الفقر .

حديث القرآن عن عنایة الأنبياء بمشكلة الفقر

يتحدث القرآن في كل مناسبة عن وحدة الأديان الإلهية في أصولها
التي بعث الله بها الأنبياء والمرسلين في دعوتهم إلى عبادة الله وحده لا شريك
له ، وإلى فعل الخير واتباع الحق ، ونشر المحبة والسلام بين الناس .
والأخذ بالعدل ومحاباة الظللم .

ويوضح هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم « إنما بعثت لاتم
مكارم الأخلاق » (١) وتعبيره صلى الله عليه وسلم بـ « أتمم » يشير إلى
الالتقاء مع الأنبياء السابقين في الدعوة إلى القيم الأخلاقية التي يقومون
عليها بناء المجتمع .

ولا شك في أن أكرم القيم الأخلاقية . ير الإنسان بأخيه الإنسان ،
واحترامه له ، ورحمته به ، ومسارعته إلى نجاته واسعافه عند
الحاجة والفاقة ، والترفع عن ظلمه واهانته وهذا ما تواردت عليه
تعاليم الأنبياء قاطبة كما يحدثنا القرآن بذلك .

فهو يقول عن إبراهيم واسحق ويعقوب عليهم الصلاة
والسلام :

« وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وقاموا
الصلاوة وأيتاء الزكاة وكانوا لنا عبادين » (٢) .

(١) رواه الحاكم في مستدركه .

(٢) سورة الأنبياء : ٧٣ .

ويقول عن اسماعيل عليه السلام : « وكان يأمر أهله بالصلوة والزكاة » (١) .

ويقول الله تعالى جوابا عن دعاء موسى عليه السلام بأن يرحمه الله وقومه : « ورحمني وسعت كل شيء فساكتها للذين يتقوون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤمنون » (٢) .

ويقول على لسان عيسى عليه السلام : « وأوصاني بالصلوة والزكاة مادمت حيا » (٣) .

ومن وصايا الله تعالى للأمم السابقة وصيته لبني إسرائيل : « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكوة » (٤) .

وقال تعالى يخاطب بني إسرائيل أيضا : « وقال الله آنِي معلمكم لئن أقمتم الصلاة وآتني الزكوة وآمنتكم برسلي وعزرتهم وأقررتهم الله قرضا حسنا لا يكفرن عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار ، فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سوء السبيل » (٥) .

ويقول عن أهل الكتاب جميعا : « وما أمروا ألى ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة » (٦) .

فهذه الآيات قد جعلت « الزكوة » من وصايا الله لأنبيائه وعباده ، ومن وصايا الأنبياء لأقوامهم ، ومن المعلوم أن فرض الزكوة بالنظام الذي جاء به الإسلام ، أمر مبتكر ، لم يرد من قبل في شريعة قط ، فيكون المراد بالزكوة في تلك الآيات معنى البر والإنفاق على الفقراء والمحاجين .

ومما يحدثنا به القرآن عن دعوة نوح عليه السلام أن « كبراء » قومه من ذوى الجاه والنفوذ والغنى وهم العبر عنهم « بمالا » كان مما تخلوه شريعة للأعراض عن دعوته أنه لم يتبعه في تلك الدعوة إلا الفقراء والطبقات المهينة في عرفهم :

« فقال الملائكة الذين كفروا من قومه ما نراك اتبعك الا الذين هم ارادلنا بادى الرأى ، وما نرى لكم علينا من فضل بل نظركم كاذبين » (٧) وكان مما أجابهم به نوح على هذا الإزدراع ممن معه من الفقراء « ولا أقول للذين تزدرى أعينكم لن يؤتيهم الله خيرا الله اعلم بما في أنفسهم انى اذا لمن الظالمين » (٨) حقيقة كريمة يعلنها نبي كريم : ان الفقر لا يمنع أصحابه من ان يكونوا من حملة الخير وأهل الفضل ! ان من يزعم ذلك يكون ظالما لنفسه باعتقاده غير الحق ، وظالما للفقراء بامتهاهم وتجريدهم من المكرمات ، وظالما للمجتمع باعلانه التفاوت الانساني بين فئات المجتمع الواحد .

(١) سورة مریم : ١٥٥

(٢) سورة البقرة : ٥٦

(٣) سورة مریم : ٣١

(٤) سورة البقرة : ٨٣

(٥) سورة البقرة : ٤

(٦) سورة البقرة : ٢٧

(٧) سورة البقرة : ٣١

ويحدثنا القرآن عن شعيب عليه الصلاة والسلام انه كان مما قاله
لقومه الذين فشا فيهم اكل الأموال بالباطل ، والتلاعب بالموازين في البيع
والشراء ، والتأمر على حقوق العمال بالانتهاك من أجورهم : « فاوفوا
الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد
اصلاحها » (١) .

من كل ما تقدم يبدو واضحا ان الانبياء جميعا قبل محمد صلى
الله عليه وسلم قد عنا بحقوق الفقراء والضعفاء ، والبر بهم والحفظ
على حقوقهم ، والرفع من شأنهم في المجتمع . فلننظر في الكتب الدينية
المعترف بها لدى المسيحيين واليهود .

(١) الاعراف : ٨٥

في اليهودية

في العهد القديم:

نحبان نعرض لأمريرن قبل استعراضنا النصوص الواردة بحق القراء في أسفار العهد القديم المعتمدة الآن عند اليهود.

أولاً : أن اليهود حرموا النصوص الواردة عن أنبيائهم بشأن القراءة
بعد أن كانت تعاليم الأنبياء عليهم السلام إنسانية النزعة عامة لجميل مع
الناس ، قصرها اليهود على عنصرهم وأبناء دينهم فحسب مما يتنزه
عنه أنبياء الله وحملة رسالته ، وليس أدل على ذلك من أنهم قد نقلوا
في التوراة أن تعاليم الله حرمت الربا بين اليهودي وأخيه اليهودي ،
ولكنها أباحت أكل الربا من الف رباء عنهم . . !

جاء في سفر التثنية « ٢٣ - ١٩ » (١) من وصايا الله لموسى التي أمره بتبليفها إلى بنى إسرائيل لانفرض أخلاق بربنا : ربنا فضة أو ربنا طعام أو ربنا شيء ما مما يفرض بربنا ، للأجنبي تفرض بربنا ، ولكن لا خير لا تفرض بربنا لكي يبارك رب الاهك في كل ما تمتد اليه يدك في الأرض التي انت داخل إليها لتمتلكها !

وعلى ضوء هذا النص نستطيع أن نفهم المراد من كل ماذكره من الوصايا الواردة بشأن الفقراء والمساكين من أنها خاصة باليهود دون غيرهم، وهذا يفسر لنا تعاون اليهود في جميع بلاد العالم على استنارة دماء الشعوب التي يعيشون بينها عن طريق المصارف والمعاملات الربوية ، كما يفسر لنا قسوتهم واجرامهم في سلب فلسطين العربية من سكانها العرب وابتعادهم عن كل المبادئ الأخلاقية التي نادت بها الديانات والشراطع .

(١) الرقم الاول يشير الى رقم الاصحاح ، والرقم الثاني يشير الى رقم الآية وهكذا في كل ما يأتي من النصوص .

- نستطيع أن نقول : إن جميع النصوص الواردة في التوراة المتعلقة بالفقر والقراء ، تصرح بالأمور التالية :
- ١ - إن الله مالك السموات والأرض: «مبارك» إبرام (ابراهيم) من الله العلي مالك السموات والأرض - سفر التكوين ٤ - ١٩ .
 - ٢ - إن الفقر والفنى بيد الله وحده : «الرب يحيي ويحيى» يهبط إلى الهاوية ويصعد ، الرب يفقر ويُفنى ، يضع ويرفع ، يقيم المسكين من التراب ، ويرفع الفقير من المازبلة للجلوس مع الشرفاء » صموئيل الأول : ٢ - ٦ - ٨ .
 - ٣ - إن الفقر لا يرفع من الأرض : «لأنه لا تقدر القراء من الأرض ، ولذلك أنا أوصيك قائلاً : افتح يدك لأخيك المسكين والفقير في أرضك » سفر التثنية ١٥ - ١٠ - ١١ .
 - ٤ - إن العمل يؤدى إلى الشبع ، والكسيل يؤدى إلى الجوع «لاتحب النوم لثلا تفتقر ، افتح عينيك تشبع خبراً » سفر الأمثال : ٢٠ - ١٣ -
 - «المشتغل بأرضه يشبع خبراً ، وتتابع البطلان يشبع فقراً » أمثال ٢٨ - ٢٨ .
 - «العامل يجد رخوة يفتقر ، أما يد المجتمد فتفنى » أمثال ٤ - ٤ .

وقد كان اليهود في التقديم ينفدون هذا تماماً ، فما من يهودي حتى الأخبار إلا وهو صاحب مهنة يأكل منها .

 - ٥ - إن الشبع والفنى يؤديان إلى الكفر والطفيان ، والفقير والجوع يؤديان إلى السرقة والجرائم : «لا تعطني فقراً ولا فنى ، اطعمي خبز فريضتى ، لثلا أشبع وأكفر وأقول من هو الرب ، أو لثلا افتقر وأسرق واتخذ اسم الهى باطلًا » سفر الأمثال ٣ - ٩ .
 - «تحت ثلاثة تضطرب الأرض ، وأربعة لا تستطيع احتمالها : تحت عيد اذا ملك ، وأحمق اذا شبع خبراً . » سفر الأمثال : ٣٠ - ٢١ .
 - ٦ - إن الفقير المستقيم خير من الفنى الظالم أو الملك الجاهل : «ولهذا فقير وحكيم خير من ملك شيخ جاهل » سفر الجامعة : ٤ - ١٣ .
 - الأمثال : ١٩ - ٢٢ .
 - « زينة الانسان معروفة ، والفقير خير من الكلوب ! » سفر الأمثال : ١٩ - ٢٢ .
 - «الفقير السالك باستقامته خير من معوج الطريق وهو فنى » سفر الأمثال : ٢٨ - ٦ .
 - ٧ - الأمر باطعام القراء والمساكين وعدم اهانتهم ولزوم الدفاع عنه .
 - «اقضوا للدليل ولليتيم ، انصفو المسكين والبائس ، نجوا المسكين والفقير » مزامير : ٤ - ٧٢ .

« أَمَا الْفَقِيرُ فَلَا يَسْمَعُ انتهاراً ، لَا تَسْلِبُ الْفَقِيرَ لِكُونِهِ فَقِيراً ، وَلَا
تَسْحِقُ الْمُسْكِينَ فِي الْبَابِ » مزامير : ١٣ - ٨ - ٢٢ .

« مَنْ يَرْحُمُ الْفَقِيرَ يَقْرُضُ الرَّبَّ ، وَعَنْ مَعْرُوفٍ يَجْازِي » أَمْثَالٌ
• ١٩ - ١٧ .

« ظَالِمٌ الْفَقِيرُ يَعِيرُ خَالِقَهُ ، وَيَمْجُدُهُ رَاحِمُ الْمُسْكِينِ » أَمْثَالٌ : ١٤ -
٣١ .

« اقْضُ بِالْعُدْلِ وَحَامِ عنِ الْفَقِيرِ وَالْمُسْكِينِ » أَمْثَالٌ : ٣١ - ٩ .

من دعاء سليمان : « اللهم اعطِ احكامك للملك ، وبرك لابن الملك
يدين شعبك بالعدل ، ومساكنك بالحق . يقضى لساكين الشعب ،
يخلص بنى البايسين ، ويُسْحِقُ الظالم . ويُسْجُدُ له كلَّ المُلُوك ، وتنبعده
له الامم لأنَّه ينجي الفقير المستفيث ، والمسكين اذ لا معين له ، يشفق
على المسكين والبايسن . ويخلص أنفس القراء . من الظلم والخطف يغدو
أنفسهم » مزامير : ٧٢ - ١ - ١٤ .

ومن قول أيوب يذكر ما فعل : « لَأَنِّي أَنْقَذْتُ الْمُسْكِينَ الْمُسْتَفِيثَ
وَالْيَتَيمَ وَلَا مَعِينَ لَهُ . بِرَكَةِ الْهَالِكِ حَلَّتْ عَلَيْهِ . وَجَعَلَتْ قَلْبَ الْأَرْمَلَةِ يَسِرُّ
.. كُنْتُ عَيُونَنَا لِلْعُمَى وَأَرْجُلَا لِلْعَرْجِ . أَبِّ اثْنَيْنِ الْفَقَرَاءِ . وَدُعُوا لِمَ اعْرَفُهَا
فَحَصَّتْ عَنْهَا . هَشَّمْتُ أَضْرَاسَ الظَّالِمِ . وَمِنْ بَيْنِ أَسْنَانِهِ خَطَّافَتِ
الْفَرِيسَةُ » أيوب : ٢٩ - ١٢ - ١٧ .

٨ - النهي عن الاساءة الى الفقير وظلمه : « أَنْ رَأَيْتَ ظُلْمَ الْفَقِيرِ
وَنَزَعَ الْحَقَّ وَالْعَدْلَ مِنَ الْبَلَادِ فَلَا تَرْتَعِنَّ مِنَ الْأَمْرِ . لَأَنْ فَوْقَ الْعَالَمِ عَالِيَا
يَلْاحِظُ .. وَالْأَعْلَى فَوْقَهُمَا . وَمِنْفَعَةُ الْأَرْضِ لِلْكُلِّ . الْمَلَكُ مَخْدُومٌ مِنْ
الْحَقَّ_الْجَمَاعَةِ ٥ - ٨ - ١٠ .

« إِذَا كَانَ فِيْكَ فَقِيرٌ أَحَدٌ مِنْ أَخْوَتِكَ فِيْ أَحَدٍ أَبْوَابِكَ فِيْ أَرْضِكَ التَّيْ
يَعْطِيكَ الرَّبُّ الْهَكَ . فَلَا تَقْسِسْ قَلْبِكَ عَلَيْهِ وَلَا تَقْبِضْ يَدِكَ عَنْ أَخِيكَ الْفَقِيرِ
.. بَلْ افْتَحْ يَدِكَ لَهُ وَأَقْرِضْهُ مَقْدَارَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ » التَّثْنِيَةُ : ١٥
٧ - ٨ .

« أَنْ أَقْرَضْتَ فَضْلَةً لِشَعْبِيِّ الْفَقِيرِ الَّذِيْ عَنْدَكَ فَلَا تَكُنْ لَهُ كَالْمَرَابِيِّ
لَا تَضَعُوا عَلَيْهِ رِبَا » مِنْ وَصَائِبِ اللَّهِ لَمْوِيِّ التَّىْ أَمْرَهُ بِتَبْلِيفِهَا إِلَى بَنِيِّ
إِسْرَائِيلِ ، سَفَرُ الْخَرْوَخِ : ٢٢ - ٢٥ .

« لَا تَسْلِبُ الْفَقِيرَ لِكُونِهِ فَقِيراً . وَلَا تَسْحِقُ الْمُسْكِينَ فِي الْبَابِ لَأَنَّ
الْرَّبَّ يَقِيمُ دُعَاهُمْ وَيُسْلِبُ سَالِبِيَّنَفْسِهِمْ » أَمْثَالٌ : ٢١ - ٢٢ -
٢٣ .

٩ - ترغيب المنافقين على القراء بالسعادة والثواب ، وترهيب
المرضين عنهم باللعنة والعقاب « مَنْ يَعْطِيَ الْفَقِيرَ لَا يَحْتَاجُ . وَلَمَنْ يَحْجِبَ
عَنْهُ عَيْنِيهِ لِعَنَاتِ كَثِيرَةٍ » أَمْثَالٌ : ٢٨ - ٢٧ .

« أَلِيْسَ أَنْ تَكْسِرَ لِلْجَائِعِ خَبِزَكَ ، وَأَنْ تَدْخُلَ الْمُسْكِينَ التَّائِبِينَ

الى بيتك ، اذا رأيت عرياناً أن تكسسوه . حينئذ ينفجر مثل الصبح
نورك » أشعياء : ٥٨ - ٧ - ٨ .

« وأنفقت نفسك للجائع . وأشبعت النفس الذليلة . يشرق في
الظلمة نورك » أشعياء : ٥٨ - ١٠ .

« الملك الحاكم بالحق للقراء يثبت كرسيه الى الأبد » أمثال:
الاشرار » أمثال: ٤٩ - ١٤ .

« الرجل الظالم مكرهة الصديقين . والمستقيم الطريق مكرهة
الاشرار » أمثال: ٢٩ - ٢٧ .

١٠ - التنديد بالاغنياء الظالمين وبالذين يعتمدون على ثرواتهم
ويتفساخرون بهمـا .

« ان كنت قد جعلت الذهب عمدتي ، أو قلت للابریز انت متكلى ان كنت
قد فرحت اذ كثرت ثروتى ولأن يدى وجدت كثيرا . فهذا أيضا اثم
يعرض للقضاء . لأنى أكون قد جحدت الله من فوق » أیوب : ٣١ -
٢٤ - ٢٥ - ٢٨ .

« ظالم الفقر تكثيراً لماله . ومعطى الفنى انما هو للعز » أمثال:
٢٢ - ١٦ .

ولماذا أخاف في أيام الشر عندما يحيط بي اثم متعقبي الدين يتكلون
على ثروتهم وبكثرة غناهم يفتخرـون » - مزامير ٤٩٠ - ٥ - ٦ .

وفي التنديد بالاغنياء الاشرار : « ينقولون التخوم يغتصبون قطيعـا
ويروعونه يستافقون حمار اليتامي ويرتهنون ثور الأرمـلة يصدون القراء
عن الطريق مساكين الأرض يختبئون جميـعا . هاهم كالفسـان في القـرـاء
يخرجون الى عملـهم يـبـكـرون لـلـطـعـام . الـبـادـيـةـ لهم خـيرـ ولاـلـادـهـمـ فيـ الـحـقـلـ
يـحـصـدـوـنـ عـلـفـهـمـ ، وـيـقـلـلـوـنـ كـرـمـ الشـرـيرـ ، وـيـبـيـتـوـنـ عـرـاءـ بلاـ لـبـسـ وـلـيـسـ
لـهـمـ كـسـوةـ فيـ الـبـرـ يـبـتـلـوـنـ مـنـ مـطـرـ الـجـبـالـ وـلـعـدـ المـلـجـاـ يـعـتـنـقـوـنـ الصـخـرـ
يـخـطـفـوـنـ الـيـتـيمـ عنـ الـثـلـاثـ وـمـنـ الـمـسـاكـينـ يـرـتـهـنـوـنـ عـرـاءـ يـذـهـبـوـنـ بلاـ لـبـسـ
وـجـائـعـيـنـ يـحـمـلـوـنـ حـرـماـ ، وـيـعـصـرـوـنـ الـزـيـتـ دـاـخـلـ أـسـوـارـهـمـ يـدـوـسـوـنـ
الـعـاصـرـ وـيـعـطـشـوـنـ ، مـنـ الـوـجـعـ اـنـاسـ يـسـنـوـنـ وـنـفـسـ الـجـرـحـ تـسـتـفـيـتـ
الـغـ » - أـيـوبـ ٢ـ ٢ـ ٤ـ ٢ـ ١ـ .

١١ - خـصـ الـيـتـيمـ وـالـأـرـمـلـةـ وـالـفـرـيـبـ - مـنـ بـنـىـ اـسـرـائـيلـ - بـنـوـعـ
مـنـ الـعـنـاـيةـ فـيـ الـمـوـاعـذـ وـالـتـوـصـيـةـ بـهـ :

فـقـىـ بـيـانـ أـعـمـالـ الـرـبـ « يـعـضـدـ الـيـتـيمـ وـالـأـرـمـلـةـ » - مـزـامـيرـ ١٤٦ـ ٩ـ .

وفي أعمال الخطأ المتكبرين « يـقـتـلـوـنـ الـأـرـمـلـةـ وـالـفـرـيـبـ وـيـمـيـتـوـنـ
الـيـتـيمـ » - مـزـامـيرـ ٩٤ـ ٧ـ .

وفي وصف القضاة والكتاب الظالمن « لتكون الأرامل غنيمتهم وينهبوها
الإيتام » - أشعياء: ١٠ - ٢ - .

« ولا تظلموا الارملة ولا اليتيم ولا الغريب ولا الفقير » — ذكر يا ،
٧ - ١٠ .

« ولا تدخل حقول الايتام لأن ولهم قوى هو يقيم دعواهم عليك » —
أمثال : ٢٣ - ١٠ - ١ .

١٢ — الخطايا تؤدى الى الفقر : اسمع انت يا ابني وكن حكيم او ارشد
قلبك في الطريق لا تكون بين يدي شرقي الخمر بين المخلفين أجسادهم لأن
السكيز والمسرف يفتقران » — أمثال : ٢٤ - ١٩ - ٢١ .

« لأنه بسبب امرأة زانية يفتقر المرء الى رغيف خبز » :
أمثال ٦ - ٢٦ .

« خطاياكم منعت الخير عنكم » — ارميا : ٥ - ٢٥ .

١٣ — لا يدوم الفنى لاحد : « المولود ملكا قد يفتقر » جامدة
٤ - ١٤ .

« ذو العين الشريرة يعجل الى الفنى ولا يعلم أن الفقر يأتيه » —
أمثال : ٢٨ - ٢٢ .

في المسيحية

في العهد الجديد :

أرسل المسيح عليه السلام في بيته ماديه جشعة هي بيته اليهود الذين تركوا شرائع الله التي أوصاهم بها أنبياؤهم . فقد بالفوا في عهد المسيح منتهى الحرص على جمع أمال والافتتان في اكتنازه وكان أغنياؤهم على أكبر جانب من اقسوة وموت الضمير ، ورجال دينهم لا يأولون جهدا في تحريف احكام الشريعة ، والولاة : الرومان جعلوا من المجتمع طبقتين متميزتين : طبقة الأغنياء والاشراف الذين استأثروا بالطيبات والأموال ورغد العيش ، وطبقة الفقراء الذين حرموا من الكرامة وأبسط حقوق الإنسانية ، وأصبحوا يشنون من وطأة المربفين المستغلين . وكان جمهورهم معرضين عن الحق ، يرتكبون كل المكرات الخلقية والجنسية كما جاء ذلك على لسان المسيح في متى ١٢ - ١٥ ، وفي رسالة بولس الى أهل رومية ١ - ٢٦ .

لذلك كان طبيعيا أن تتحمّل رسالة المسيح قبل كل شيء إلى تطهير المجتمع اليهودي من تلك الرذائل ، ومحاربة المادية البشرية ، وما أدت إليه من تفاوت طبقي مهين . وعلى ضوء هذا نفهم ما أثر عن المسيح من مواطن ووصايا تتعلق بمال ، ومن نمط حياته وحياة تلاميذه « الحسوس والوارين » .

اما الوصايا والواعظ فتتلخص فيما يلى :

١ - ليست حياة الإنسان بالطعام والشراب فحسب ، بل بالإيمان والتحلي بالفضائل ! « ليس بالخبز وحده يحيا الإنسان » - انجيل متى: الاصحاح الرابع ، الآية الرابعة .

٢ - للجائع أن يأكل ما تحرمه الشريعة « فجاع تلاميذه وابتداوا يقطفون سنابل ويأكلون فالفريسيون لما نظروا قالوا له : هؤذا تلاميذه يفعلون مالا يحل فعله يوم السبت » فقال لهم لما فرأتهم ما فعله داود حين جاع هو والذين معه كيف دخل بيت الله وأكل خبز التقدمة الذي لم يحل أكله له ولا للذين معه بل للكهنة فقط » - متى - ٤١ - ١٢ .

٣ - الدعوة للرحمة بالبؤساء والضعفاء وألمساكين : « طوابي للرحماء لأنهم يرحمون » - متى : ٥ - ٦ .

٤ - من أطعم أو أعاون فقيرا قال الله يحييه: « تعالوا يامباركي أبي ، ربوا الملوك المقدم لكم منذ تأسيس العالم ، لأنني جئت فاطعمتوني ، ومضشت فسقيتموني ، كنت غريبًا فألو يتمنوني ، عريانا فكسوتمنوني ، مربضا فزررتمنوني .. محبوسا فاتيتكم ألى ، فتحييه الابرار حينئذ قائلين : يارب متى رأيناك جائعا فاطعمناك ؟ أو عطشانا فسقيناك ، ومتى رأيناك غريبا

فأويناك أو عريانا فكسوناك ، ومتى رأيناك مريضا أو محبوسا فأتيناك إليك ؟ فيجيب الملك ويقول لهم : الحق أقول لكم بما أنكم فعلتموه بأحد اخوتي هؤلاء الأصاغر فبى فعلتم » — متى : ٢٥ - ٤٠ .

٥ - عدم الاهتمام بالأكل والشرب واللباس والاتكال على الله : « لا تهتموا لحياتكم بما تأكلون وبما تشربون ، ولا لجسادكم بما تلبسون ، ليست الحياة أفضل من الطعام ، والجسد أفضل من اللباس ، انظروا إلى السماء إنها لا تزرع ولا تحصد ولا تجمع إلى مخازن وأبوكم السماوي يقوتها ولماذا تهتمون باللباس ، فلا تهتموا للغد لأن الغد يهتم بما لنفسه » — متى : ٦ - ٢٤ - ٣٤ .

٦ - الاقتصاد على عيش الكفاف « فصلوا أنتم هكذا : أبانا الذي في السموات ، ليتقدس اسمك ، ليأت ملوكتك ، لتكن مشيئتك كما في السموات كذلك على الأرض .. خبرنا كفافنا أعطنا اليوم ، واغفر لنا ذنبنا كما نغفر نحن أيضا للمذنبينلينا » — متى : ٩ - ٦ - ١٢ .

٧ - الترغيب في الصدقات : « يسعوا أموالكم واعطوا صدقة » — لوقا : ١٢ - ٣٣ .

قال يسوع : « إن أردت أن تكون كاملا فاذهب وبع أملأك وأعط الفقراء ، فيكون لك كنز في السماء وتعال أتبعني ، فلما سمع الشباب الكلمة مضى حزينا لأنه كان ذا أموال كثيرة » — متى : ١٩ - ٢١ - ٢٢ .

٨ - تفضيل صدقة الفقير على صدقة الفنى « وتطلع فرأى الأغنياء يلقون قرابينهم في الخزانة ، ورأى أيضا امرأة مسكينة أقتلت هناك فلسين ، فقال بالحق أقول لكم : إن هذه الأرملة الفقيرة أقتلت أكثر من الجميع لأن هؤلاء من فضلتهم القوا في قواتين الله ، وإنما هذه فمن أعوازها أقتلت كل المعيشة التي لها » لوقا : ٢١ - ٢ - ٤ .

٩ - التحذير من اظهار الصدقة أمام الناس رباء « احترزوا من أن تصنعوا صدقتكم قدام الناس لكي ينظرونكم والا فليس لكم أجسر عند أبيكم الذي في السموات فمتى صنعت صدقة فلا تصوت قدامك بالبوق كما يفعل المراؤون في المجامع وفي الأزقة لكي يمجدوا من الناس » متى : ٥ - ١ - ٢ .

١٠ - التحذير من اكتنار الأموال واقتناء الذهب والفضة « ولا تكتنروا لكم كنوزا على الأرض حيث يفسد السوس والصدأ وحيث ينقب السارقون ويسرقون » — متى : ٦ - ٦ - ١٦ .

« لانقتنوا ذهبا ولا فضة ولا نحاسا في مناطقكم ولا مزودا للطريق ولا ثوبين ولا أحذية ولا عصا لأن الفاعل مستحق طعامه » — من وصايا المسيح إلى جواريه الثانية عشر — متى : ١٠ - ٩ .

١ - النهى عن عبادة المال « لا يقدر أحد أن يخدم سيدين لانه إما أن يبغض الواحد ويحب الآخر . أو يلازم الواحد ويحتقر الآخر لاتقدرون أن تخدموا الله والمال » — متى : ٦ - ٦ - ٢٤ .

١٢ - التنديد بالآثنياء « الحق أقول لكم إله يعسر أن يدخل غنى إلى

ملكت السموات . وأقول لكم ايضا ان مرور جمل من ثقب ابرة ليس من أن يدخل غنى الى ملکوت الله . فلما سمع تلاميذه بهتوا جدا قائين . اذا من يستطيع ان يخلص ، فنظر اليهم يسوع وقال لهم : هذا عند الناس غير مستطاع ولكن عند الله كل شيء مستطاع » متى : ۱۹ - ۲۳ - ۲۶ -

١٣ - التنديد باكل أموال الأرامل وبالمتظاهرین بالصلاح : « ويل لكم ايها الكتبة والفریسيون المراوون لأنکم تأكلون بیوت الأرامل ولعله تطیلون صلواتکم » متى ۲۳ - ۱۴ .

١٤ - التنديد بالذین يتظاهرون بالعطف على الفقراء وهم سارقون فی حادثة المرأة التي احضرت منا من طیب ناردين خالص كثير الثمن ودهنت قدمی یسوع ومسحت قدمیه بشعرها فامتلاً البيت من رائحة الطیب فقال واحد من تلاميذه وهو یهودا سمعان الأسخريوطی المزمون بسلمه « أی المسيح من اليهود » لماذا لم یبع هذا الطیب بثلاثمائة دینار ویعطی الفقراء ، قال هذا ایس لانه كان یبالي بالفقراء بل لانه كان سارقا وكان الصندوق عنده وكان یحمل ما یلقی فیه » يوحنا ۱۲-۸ .

١٥ - الجماهير الجائعة تتبع من أشیعها « قال لهم یسوع : انتم تطلبونی لیس لأنکم رأیتم آیات ، بل لأنکم أکلمی من الخبر فشبعتم » - يوحنا ۶ - ۶ .

١٦ - الدعوة الى الرحمة والتسامح والمسالمة وعدم مقاومة العدوان والخضوع للحاکمين : « طوبی للرحماء لأنهم یرحمون » - متى ۵ - ۷ .

« قد سمعتم انه قیل للقدماء لاتقتل ، ومن قتل يكون مستوجب الحکم ، وأما أنا فأقول لكم ان كل من یغضب على أخيه باطلأ یسکون مستوجب الحکم .. ومن قال - لا أخيه - یا الحمق يكون مستوجب نار جهنم » متى ۲۱-۲۲ .

« لاتقاوموا الشر ، بل من لطمك على خدك الایمن فحول له الآخر ايضا ، ومن أراد أن یخاصلک ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء ايضا ، ومن سخرک ميلا واحدا فاذهب معه اثنین ، ومن سالك فاعطه ، ومن أراد أن یقترض منك فلا ترد ، أحبوا أعداءک ، بارکو الاعنیکم ، حسنو ای مبغضکم » - متى ۵ - ۲۹ - ۴۴ .

« فقل لنا .. أیجوز أن تعطی جزیة لقیصر ام لا ؟ فعلم یسوع خبیثهم وقال : لماذا تجربونی یامرأوون أروني معاملة الجزیة ، فقدموا له دینارا ، فقال لهم : من هن هذه الصورة والكتابة ؟ قالوا له : لقیصر ، فقال لهم : اعطوا اذا مالقیصر لقیصر وما لله الله » - متى ۲۳ - ۱۷ - ۲۱ .

١٧ - تفضیل الطهارة المعنوية على الطهارة الحسیة

« لیس ما یدخل الفم ینجس الانسان ، بل ما یخرج من الفم هذا ینجس الانسان ، لأن من القلب تخرج أفكار شريرة ، قتل .. زنى . فسق

سرقة . شهادة زور ، تجديف . هذه التي تنجز الانسان وأما الاكل بأيد غير مسؤولة فلا ينجس الانسان » - متى : ١٥ - ١١ - ١٩ - ٢٠ .

مِنْظَرُ الْمَدِينَةِ

لم يكن غريباً وتلك دعوة المسيح عليه السلام وهدفها ، من مقاومة مادية المجتمع اليهودي ورد اليهود الى الاخلاق الكريمة من التسامح والبذل والبر بالفقراء واطراح الشهوات ، أن يكون هو نفسه مشاة للتقشف وترك الدنيا والتخلص عن الاموال ، وعدم لفراط في المأكل والممسك والمسكن .

فقد جاء في أنجيل لوقا ٩ - ٥٨ من قول المسيح عليه السلام «للتعالب أو جرة ولطيور (١) السماء أو كار ، وأما ابن الإنسان (يهنلي نفسه) فليس له أين يسند رأسه » .

وكان له ولللاميذه صندوق توضع فيه القرابين (الصدقات) يأكلون منه كما مر في قصة يهودا الاسخريوطى ، وكانوا من الجموع بحيث يأكلون السنابل في حقول الزرع كما مر في الفقرة (٢) .

وكان في اغلب الأحيان يمشي حافيا عارى الرأس ، وأحياناً يركب حماراً . كما جاء في إنجيل متى : ٢١ - ٣٢ من قوله لطلابه تلامذته أذهبوا إلى القرية التي أمامكم فللوقت تجدان أمانا مربوطة وجحشا معها فخلوها واتيانى بهما وإن قال لكم أحد شيئا فقولا للرب محتاج اليهما ، فللوقت برسلهما » .

معيشة أصحاب الاول

وكذلك عاش أصحابه وتلامذته الذين كانوا معه ، وانا ننجد في اعمال الرسل من اسفار العهد الجديد صورة واضحة عن معيشة هؤلاء وتقشفهم والمبادئ الرئيسية التي ملأت نفوسهم حين اندهعوا لنشر المسيحية في فلسطين وغيرها من الاقطان ، ونوجز الحديث عن ذلك فيما يلي :

١ - كانوا يعيشون من القرابين التي يقدمها المؤمنون الجدد لهم باعتبار أن هؤلاء الرسل (التلמיד) كانوا سبباً في انتزاع المؤمنين من الصالل والهلاك ، فمن حقهم على المؤمنين أن يقوموا بتفصيات حياتهم الجسدية « لأن أهل (مكدونية وأخائية) استحسنوا أن يصنعوا توزيعاً لفقراء القديسين الذين في أورشليم ، استحسنوا لذلك وأنهم لهم مدینون لأنة أن كان الامم قد اشتراكوا في روح حياتهم يجب عليهم أن يخدموهم في الجسدية أيضاً » رسالة بولس الاول الى أهل رومية : ١٥ - ٢٦ .

٢ - أما فيما بينهم فقد كانوا لا يملكون شيئاً « فقال بطرس ليس لي فضة ولا ذهب » - أعمال الرسول : ٣ - ٦ .

(١) الوجرة والوكار هما مسكننا الشالب والطيور التي تأوي إليها

وكانوا يطلبون من كل من أراد اتباعهم في التبشير بالدين الجديد (المسيحية) أن يبيع أملاكه ليوزع ثمنها على جميعهم وكانوا يعيشون عيشا مشتركة والأملاك والمقننات، كانوا يبيعونها ويقسمونها بين الجميع كما يكون لكل واحد احتياج » — أعمال الرسـل : ٢ - ٤٤ - ٤٥ .

« أذ لم يكن فيهم أحد محتاجا لأن كل الذين كانوا أصحاب حقول أو بيوت كانوا يبيعونها ويأتون بأثمان المبيعات ويدفعونها عند أربيل الرسـل فكان يوزع على كل واحد كما يكون له احتياج » — أعمال الرسـل : ٤ - ٣٣ .

وهنا يسجل تاريخ هؤلاء التلاميذ أن أحدا من أتباعهم لم يدفع لهم كل ثمن أملاكه فعقابه الله هو وزوجته بالموت .

« ورجل اسمه حنانيا وامرأته «سفيرة» باع ملكا واحتلسا من الثمن وأمرأته لها خبر بذلك . واتى بجزعه ووضعه عند أرجل الرسـل ، فقال بطرس : ياخنانيا لماذا ملا الشيطان قلبك لتكتب على الروح القدس وتحتلسا من ثمن الحقل ؟ .. أنت لم تكتب على الناس بل على الله . فلما سمع حنانيا هذا الكلام وقع ومات ، وصار خوف عظيم على جميع الذين سمعوا بذلك .. ثم حدث بعد مدة ثلاثة ساعات أن امرأته دخلت وليس لها خبر بما جرى . فأجابها بطرس قولي : بهذه المقدار يعتمند الحقل ؟ فقالت : نعم بهذا المقدار . فقال لها بطرس : ما بالكما اتفقتما على تجربة روح رب ؟ هو ذا أرجل الدين دفنا رجلك على البساط وسيحملونك خارجا . فوافقت في الحال عند رجله وماتت » — أعمال الرسـل : ١٥ - ١ - ١٠ .

المبادئ العامة لدعوتهم

لقد تحمل هؤلاء الحواريون المؤمنون جميع صنوف العذاب . والجوع والعطش والإهانة حتى القتل في سبيل دعوتهم بين اليهود وغيرهم من حدود بيت المقدس إلى رومية :

« إلى هذه الساعة نجوع ونعطش ونعرى ونلكم وليس لنا اقامة » رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس : ٤ - ١١ -

وكانت دعوتهم منصبة إلى المبادئ الرئيسية التي جاء بها المسيح عليه السلام :

١ - الإيمان بال المسيح واتباعه وترك ، ما كان عليه اليهود ، مما يخالف دعوة المسيح من عقائد وشعائر وأخلاق ، وهذا نجده مبئوثا في «أعمال الرسـل» ورسائل بولس (١) المتعددة إلى كثير من النواحي . مما لا نجد حاجة إلى الاستشهاد بالنصوص لذلك .

(١) هو من أشهر دعاء المسيحية في القرن الأول للميلاد . وهو واسع التنظيمات الكنسية للديانة المسيحية . ولد في طرسوس (كانت تقع شمال انتاكية) . ومنها هواي بحر الروم « البحر الأبيض المتوسط » عند مدخل آسيا الصغرى) من أمراة يهودية

٢ - تقليل شأن الطعام والشراب وتمجيد حياة الروح والعبادة :
« ليس ملکوت الله أکلا وشربا . بل هو بر وسلام وفرح في الروح القدس »
رسالة بولس الى اهل رومية : ١٤ - ١٧ -

« ولكن الطعام لا يقدمنا الى الله لأننا لا نزيد وإن لم نأكل لأن نقص »
رسالة بولس الاولى الى أهل كورنثوس : ٨ - ٨ .

٣ - النهي عن تعدد الانسان على أخيه وظلمه : أن الظالمين لا يرثون
ملکوت الله » المصدر السابق : ٦ - ٩ .

٤ - تفضيل العزوبة على الزواج للتفرغ ل العبادة الله والابتعاد
عن ملذات الجسم .

« من زوج فحسنا يفعل ، ومن لا زوج يفعل أحسن » - المصدر
السابق : ٧ - ٣٨ .

« غير المتزوج يهتم فيما للرب كيف يرضي الرب ، وأما المتزوج فيهتم
فيما للعالم كيف يرضي امرأته » - المصدر السابق : ٧ - ٣٢ .

وعلى هذا المبدأ تكون المرأة العذراء « غير المتزوجة » أطهر جسدا
وروحا من المرأة المتزوجة .

« ان بين الزوجة والعذراء فرقا ، غير المتزوجة تهتم فيما للرب
لتكون مقدسة جسدا وروحا ، وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم كى ترضي
رجلها » المصدر السابق : ٧ - ٣٤ .

٥ - النهي عن الفواحش واتباع الشهوات :

« لا تضلوا ، لازنة ولا عبدة أو ثان ولا فاسقون .. ولا سارقون ولا
طماعون ولا سكرون ولا شتامون ولا خاطفون لا يرثون ملکوت الله » -
المصدر السابق : ٦ - ٩ .

٦ - كل مطيع لله يأخذ أجرته بحسب تعبه :

« اذن ليس الفارس شيئا ولا المساقى بل الله الذي يسمى 'والفارس
والمساقى واحد ، ولكن كل واحد سيأخذ أجرته بحسب تعبه » المصدر
السابق : ٣ - ٧ ، ٨ .

٧ - تفضيل قوة الروح على قوة الجسد .

متدينة تتمتع بالرعاية الرومانية . تعلم فيها علومه المدرسية الأولى ، ولما شب ذهب
إلى أورشليم (بيت المقدس) فتلقي الديانة اليهودية عن أشهر أخبارها في ذلك العهد
ونشأ شديد التمسك بتعاليم الديانة اليهودية وطقوسها ، ولما ظهرت دعوة المسيح
كان من أشد مضطهدى حواريه وتلاميذه ، ثم اعتنق الديانة المسيحية سنة ٣١ م وهو
على أبواب دمشق على أثر رؤيا غريبة ذكرت فى « أعمال الرسل » وانقلب بعدها من
متحمس شديد ضد النصرانية إلى متحمس شديد لها ، وانتقل من فلسطين إلى أنطاكية
ومنها إلى مدن الإمبراطورية (الرومانية) يدعى إلى المسيحية ويلقى الأذى الشديد في
سيئ ذلك حتى حكم عليه بالاعدام في رومية (دوما) سنة ٦٧ م ففى أعياد الطاغية أتيرون .

٨ - التسامح مع الظالمين ولمس طهرين ، والخضوع لسلطنة الحاكمين :

« باركوا على الذين يضطهدونكم » رسالة بولس الى اهل رومية : ١٣ - ١٤ .

«لتختضن كل نفس للسلطين الفائقة ، لأنه ليس سلطان الا من الله والسلطين أذاته هي مرتبة من الله ، حتى أن من يعاصم السلطان يقاوم ترتيب الله ، والماقاومون سيأخذون لأنفسهم دينونه ، فان الحكم ليسوا خوفا للأعمال الصالحة ، بل للشريرة . افترىد ان لاتخاف السلطان فأفعال الصلاح فيكون لك مدح منه . لأنه خادم الله للصلاح . ولكن ان فعلت الشر فخف . لأنه لا يحمل السيف عيشا اذ هو خادم الله منتقم للغضب من الذى يفعل الشر . لذلك يلزم أن تخضع له ليس بسبب الغضب فقط بل أيضا بسبب الضمير . فانكم لأجل هذا توفون الجزية ايضا اذ هم خدام الله مواطبوه على ذلك بعينه فأعطوه اجمعين حقوقهم . الجزية لمن له الجزية الجبارية لمن له الجبارية . والخوف لمن له الخوف . والاكرام لمن له الاكرام » - المصدر السابق : ١٣ - ١ - ٧

« كانوا كارهين للشر . ملتصقين بالخير . وادين ببعضكم ببعض بالمحبة الأخوية مقدمين ببعضكم ببعضا في الكرامة . غير متكتسلين في الاجتهاد . حاربين في الروح . عابدين الرب . فرحين في الرجاء . صابرين في الضيق . مواطبين على الصلاة . مشتركين في احتياجات القديسين . عاكفين على اضافة الغرباء . باركوا على الذين يضطهدونكم . باركوا ولا تلغعوا . فرحا مع الفرحين وبكاء مع اباكين . مهتممين ببعضكم البعض اهتماما واحدا غير مهتمين بالأمور العالية ، بل منقادين الى المتضاعفين . لا تكونوا حكماء عند أنفسكم ، لا تجازوا احدا عن شر بشر . مهتمنين بأمور حسنة قدم جميع الناس ، أن كان ممكنا حسب طاقتكم سالموا جميع الناس ، لا تنتقموا لأنفسكم أيها الأحباء بل أعطوا مكانا للغضب . لأنه مكتوب لى النعمة أنا أجازي : يقول الرب . فإن جائع عدوك فاطعمه . وإن عطش فاسقه . لأنك إن فعلت هذا تجمع جميع نار على رأسه يغلبتك الشر بل اغلب الشر بالخير » المصدر السابق :

١٠ . وأخيراً فان دعوتهن تتلخص بالكلمات الثلاث : البر . والتعطف . والدينونة - أفعال الرسول : ٢٤ - ٢٥ .

وكان من وصاياتهم الى اتباعهم : « لتكن سيرتكم خالية من محنة
المال . كونوا مكتفين بما عندكم » — الرسالة الى العبرانيين (١) : ١٣ —
٥

ومن هذا يتضح ان معالجة المسيح عليه السلام وتلاميذه — كما
وردت في الكتب المقدسة عند المسيحيين — لشكلة الفقر والظلم
الاجتماعي أتخدت شكلاً أخلاقياً تربوياً . مناسباً للبيئة التي عاش فيها
المسيح ونادى برسالته . ولا شك في أنها كان لها اثر كبير في انحسار
الوثنية عن جزء كبير من العالم وتخليصه من قسوة المادية اليهودية .

(١) هي من آثار المهد الجديد ، ويختلف المؤرخون الدينيون المسيحيون
في كتاب هذه الرسالة وتاريخها : وفي كتابها أقوال لا يرجع بعضها على بعض ، أما
تاريχها فالمرجح عندهم أنها كتبت في عهد لا يتجاوز سنة ٨٥ م « انظر التفاسير
البضاوية المسيحية في شرح الرسالة الى العبرانيين : ٤ ، ٣ ، ٤ .

في الاسلام

كان شأن الاسلام كشأن الديانتين السابقتين في العناية بالقراء ومحاربة ظلمهم واهماليهم ، لأن شرائع الله لا يمكن أن تهمل هذه الفئة دون عناء ورعايتها ورحمة . والخلق كلهم عيال الله ، وقد وسعت رحمته كل شيء « ورحمتى وسعت كل شيء»(١) ، ومن اسماء الله تعالى « الرحمن الرحيم » .

غير أن الاسلام سلك للوصول الى هذه الغاية النبيلة مسلكا يختلف في تفاصيله وفي وسائله عما سبقة من الديانات وان اتجه معها الى وجهة واحدة .

ذلك ان الاسلام آخر الديانات التي أرسل الله بها رسلا الى العالم لهدائهم وسعادتهم . فكان لزاماً أن يحتوى من المبادئ والنصوص ما يمكن معها اقامة مجتمع متكافل في مختلف المصور ومتعدد الشعوب . وما يكفل بها سد الحاجات التشرعية لكل دولة وكل أمة لتحقيق هذا الهدف المنشود . وأهم ما امتازت به طريقة الاسلام في معالجة مشكلة الفقر والفنى ميزتان :

أولاً - أنه لم ينظر الى هذه المشكلة على أنها مشكلة قائمة بذاتها . بل متصلة بغيرها من شؤون الحياة ، فلابد لمعالجتها من معالجة صحيحة لكل شؤون الحياة .

ثانياً - انه لم يقتصر على المواعظ والوصايا الأخلاقية ، فذلك مما لا يؤثر في سواد الشعب غالبا الا ان يكون معه قوانين واضحة تحدد الواجبات ، وتحميها دولة ترحب المسيئين وتأخذ على يد الظالمين . وتحمل الدين لاتجدى فيهم الوصايا والمواعظ على تنفيذ تلك القوانين . فتلك سنة الله في استقامة الحياة وانتظام المجتمعات .

ومن هنا نجد التشريع الاسلامي متماسكا يتصل بعضه ببعض . ويتوقف نجاح كل قانون من قوانينه على تنفيذ القوانين الأخرى ، كما يتوقف نجاح قوانينه كلها على وجود الدولة التي تتبناؤها وتأخذ على عاتقها تنفيذها وأسهر على تطبيقها .

ومن أمعن النظر في قوانين الاسلام وجد أن هذه القوانين كلها تتوكى تحقيق مصالح الناس وحاجاتهم الضرورية والرفاهية، وسعادتهم الاجتماعية في الحياة الدنيا . وسعادتهم الخالدة في الحياة الأخرى .

والعلماء مجتمعون على هذه الحقيقة . والفقه الاسلامي في

(١) الاعراف : ١٥٦ .

جميع مذاهب قائم عليها . وانما يختلف مذهب عن مذهب في شرح هذه الحقيقة وكثرة التفريع عليها .

ومن هنا نشأت نظرية «المصالح المرسلة» (١) في الفقه الإسلامي واتفق العلماء على أن الضروريات التي جاء الشرع لتحقيقها هي خمسة:

- ١ - حفظ الدين .
- ٢ - حفظ النفس .
- ٣ - حفظ النسل .
- ٤ - حفظ المال .
- ٥ - حفظ العقل .

قال الغزالى رحمه الله :

«ان مقصود الشرع في الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم . فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة . وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) .

وقال الشاطبى رحمه الله :

«تكليف الشريعة ترجع الى حفظ مقاصدها في الخلق . وهذه المقاصد لا تعدو أن تكون «ضرورية» أو « حاجية» أو «تحسينية» أما لضرورية فمعناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا . بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامته . بل على فساد وتهاجر وفوت حياة . وفي الآخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين ومجموع الضروريات خمسة . وهي : حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل (٣) .

وعلى ضوء هذه الحقيقة التي أجمع عليها فقهاء الإسلام . وعلى ضوء النصوص التشريعية الخاصة بحقوق الفقراء والمحتاجات التي تحتاج إلى عون المجتمع والدولة . استطعنا أن نصوغ نظرية «الاشتراكية الإسلامية» وفق المخطط التالي :

- ١ - الحقوق الطبيعية لكل مواطن .
- ٢ - القوانين التي تضمن هذه الحقوق وتنظم طرقها .
- ٣ - القوانين التي تضمن التكافل الاجتماعي .
- ٤ - المؤيدات التي تدعم تلك الحدود والقوانين .

وستنبحث فيما يلي في كل عنصر من هذه العناصر الاربعة بقدر ما يعطي فكرة واضحة عنها تاركين شرح هذه النظرية شرحاً وافياً إلى كتابنا الكبير الذي نضعه لذلك ونرجو أن يتم إنجازه قريباً بأذن الله .

(١) سيراتي امزيد ترجم لهـنا فى بحث المؤيدات .

(٢) المستصفى : ١ - ٢٧٨ .

(٣) المواقف باختصار : ٢ - ١٠٨ .

الحقوق الطبيعية

حق الحياة

الحياة منحة الله تبارك وتعالى للانسان ، لا يملك أحد انتزاعها بغير اراده الله « وانا نحن نحيي ونميت ونحنا اوارثون(١) » « وانه هوامات وأحياناً(٢) » « انا نحن نحيي ونميت والينا المصير(٣) » .

وقد أعطى حق تنزاع الحياة من الافراد للدولة فحسب وفق قانون الجنائيات ، لمصلحة المجتمع وحماية حياة الافراد ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : « ولكم في القصاص حياة(٤) » .

والعدوان على حياة فرد بدون حق عدوان على المجتمع كله . والانتقام بالقصاص من هذا الجاني احياء المجتمع كله : « من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً(٥) » .

واذا وقع العدوان على حياة الافراد من قبل الحاكمين الطفاة ، فشجعوا على قتل البريء « وسحلهم » واشاعة الرعب في قلوب الجماهير كان ذلك في نظر القرآن ظلماً ينأى بأصحابه عن الخير ، ويعرضهم لعقوبة الله المنتقم العجبار : « ألم تر الى الذى حاج ابراهيم في ربه أن آناه الله الملك اذ قال ابراهيم ربى الذى يحيى ويميت ، قال انا أحسي وأميته ! قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المقرب فبهرت الذى كفر ، والله لا يهدى القوم الظالمين(٦) » .

وفي قصة فرعون الذى قتل الرجال والاطفال ، واستحيا النساء والبنات ، فكانت نهايته أن أغرقه الله وأعوانه بالبحر ، ان في هذه القصة التي تكررت في القرآن في ٢٧ سورة ، نذيراً للطفاة الذين يستبيحون دماء الجماهير البريئة بعاقبة كعاقبة فرعون الذى نازع الله في دعوى الالوهية وقال : « ماعلمت لكم من الله غيرى(٧) » .

ولم يكتفى التشريع الاسلامي باعلان هذا المبدأ « مبدأ حق الحياة بل أعلن مع ذلك وجوب صيانة الحياة من كل ما يقضى عليها أو يتلفها أو يضعفها ، فأعلن وجوب العناية بالصحة العامة ودفع الامراض والأوبئة عن المجتمع .

ففي قصة الوباء (طاعون عمواس) الذى حصل في عهد عمر رضي الله عنه ، منع عمر دخول الجيش الى الارض الموبوءة ، عملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذا كان الوباء بأرض وليست بها فلا

(١) النجم : ٤٤

(١) الحجر : ٢٣

(٤) البقرة : ١٧٩

(٣) ق : ٤٣

(٦) البقرة : ٢٥٨

(٧) التتصص : ٣٨

تدخلها ، وان كان يأرض بها فلا تخرج منها^(١) » فكان ذلك أول اعلان لمبدأ الحجر الصحي في العالم .

أما أمر الافراد برعائية صحتهم ونفيهم عن كل مايضعفها ، فنجد ذلك في مثل قوله تعالى « وكلوا واشربوا ولا تسرفوا^(٢) » فالأكل والشرب سبب استمرار الحياة ، والاسراف فيها منشأ الامراض والعلل^(٣) .

ويقول صلى الله عليه وسلم : ان الله مأنزل داء الا جعل له شفاء الا يعياد الله فتسداووا^(٤) » ونهى الشزارع عن ارهاق الجسم ولو بالعبادة فقد قال لبعض صحابته : « ألم أخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار ولا ثانية أهلك ؟ قال بلى يارسول الله ، قال فلا تفعل ، ولكن صم وأفطر ، وقم ونم ، وأت أهلك ، فان أجسمك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا ، وان زوجك عليك حقا^(٥) » .

ومن هذا نعلم أن مسلكه بعض جهلة المتصوفة من تجوييع أنفسهم حتى تعجز عن القيام بالواجبات . أمر لا تقره نصوص الشريعة ولاروح مبادئها العamaة .

وقد فاض التشريع الاسلامي - في الكتاب والسنة وأجتهاادات الائمة - بالاحكام المتفرعة عن حق « الحياة » وما تعلق به من حفظ الصحة . وسنذكر فيما بلى أمثلة لهذه الاحكام :

أ - ما يتعلّق بحفظ الحياة :

١ - تحريم قتل النفس بغير حق : « ولا تقتلوا النفس التي حرم الله لا بالحق^(٦) » .

٢ - عقوبة الاعدام للقاتل بغير حق « كتب عليكم القصاص في القتلي^(٧) » .

٣ - القتل بحق . وهو اعدام القاتل ، وقتل الخارج على الجماعة وأنظمتها العامة في بعض الحالات .

٤ - تحريم الانتحار مهما كان الباعث على ذلك « ولا تقتلوا أنفسكم^(٨) » .

٥ - النهي عن المخاطرة بالنفس : « ولا تلقوا بأيديكم^(٩) الى التهلكة» .

٦ - حق الدفاع عن النفس . فمن صال على انسان ليقتله . جاز

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود . (٢) الاعراف : ٣١ .

(٣) من خر ما الف في موقف الاسلام من الصحة والطب : كتاب « الوجيز في الاسلام والطب » للزميل الدكتور شوكت الشطي : فقد صدر ونحن نعد هذه البعث للطبعة الثانية .

(٤) رواه البخاري ومسلم . (٥) رواه البخاري وغيره .

(٦) الانعام : ١٥١ . (٧) البقرة : ١٧٨ .

(٨) النساء : ٣٩ . (٩) البقرة : ١٩٥ .

للمهاجم أن يدرأ عن نفسه الخطر ولو يقتل الصائل ، لأن المهاجم معتدٌ . والعدوان على حياة انسان بغير حق ولا عذر . مبيح لاهدار دم المعتدى .

٧ - ومن أكره على قتل انسان ظلماً . لا يجوز له أن يرتكب جريمة القتل ولو كان في امتناعه قضاء على حياته . أذ لا يجوز له أن يفتدى حياته بحياة غيره .

٨ - من الاهداف التي شرع الجهاد من أجلها . حماية « حق الحياة » لابناء الشعب ، فان الحرب العدوانية من جانب الاعداء تعرض حياة الامة وأرواح ابنائها للخطر .

٩ - واذا خرجت فئة على جمهور الشعب وحملت السلاح في وجهه وجب قتالها حتى تفزع اى الحق » وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فان بفت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تفزع الى أمر الله(١) »

١٠ - واذا تجمع بعض الاشقياء فكونوا عصابات تقطع الطرق ، وتقتل الانفس ، وتسلب الاموال . وتخيف الاميين . وجبت عقوبتهم بأنواع من العقوبة . منها الاعدام بكيفية خاصة : انما جراء الدين بحاربون الله ورسوله ويسيعون في الارض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض(٢) » وفي تفسير هذه الآية وبين أحكامها خلاف في المذاهب الاجتهادية . ولكن المتفق عليه أن جرائم هؤلاء الاشقياء ان بلغت حد قتل الابرياء وجابت عقوبتهم بالكيفية التي نص عليها القرآن في هذه الآية .

ب - ما يتعارض بحفظ الصحة :

١١ - تحريم المسكرات والمخدرات ، فمن مقاصد تحريمها حفظ صحة الناس .

١٢ - تحريم الزنى وانفواحش الجنسية . لما في ذلك من اضرار صحية وخلقية .

١٣ - تحريم أكل ما يضر الأكل ولو كان الطعام المأكول في حد ذاته مفيدة لغير الأكل . فمن أخبره طبيب حاذق أن أكل اللحم أو الخبز مثلاً يضره . حرم عليه شرعاً أكل اللحم أو الخبز .

١٤ - تحريم الميّة والدم ولحم الخنزير . وهذه مما تكفل الطب الحديث ببيان أضرارها الصحية .

١٥ - النهي عن ادخال اليد في الاناء قبل غسلها .

(١) الحجرات : ٩

(٢) المائدة : ٣٣

١٦ - ايجاب الاقل عند اشراف الجائع على الخطر او اضرار الجوع
بصحته .

١٧ - ايجاب الوضوء عند كل حدث يخرج من الانسان . ولا يخفى
ما في الوضوء من الفوائد الصحية(١) .

١٨ - ايجاب الفسل عند حدوث الجنابة . ولا يخفى ما فيه من
فوائد صحية للجسم .

١٩ - ايجاب الصلاة خمس مرات في اليوم . ولا يخفى ما فيها من
رياضة ل مختلف اعضاء الجسم .

٢٠ - ايجاب الصوم شهرا في كل عام . من طلوع الفجر حتى
غروب الشمس . وقد عنى الطب الحديث ببيان فوائده .

٢١ - ايجاب الحج على من استطاع الى ذلك سبيلا ، ولا يخفى
ما فيه من رياضة النفس على مشقات السفر . وتعريف الجسم للشمس
والبيت في العراء تحت الخيام . مما يجعل الحج وخاصة الطواف
حول البيت . والسعى بين الصفا والمروة . والوقف في عرفات .
والبيت في مزدلفة . والإقامة في منى . أشبه بمعسکر تدربي او مخيم
كشفي .

٢٢ - ايجاب تفطية الاناء المكشوف اذا كان فيه ماء او طعام .
بعض الحشرات .

٢٣ - النهى عن الشرب من فم السقاء . خوفا من ان تكون فيه

٢٤ - النهى عن الاقل او الشرب او قضاء الحاجة قائما .

٢٥ - استحباب شرب الماء على انفاس متعددة لا مرة واحدة .

٢٦ - استحباب فسل الايدي قبل الطعام وبعد .

٢٧ - استحباب السواك وخاصة عند الوضوء والصلاه .

٢٨ - استحباب الفسل يوم الجمعة(٢) وأيام العيدان وفي
أوقات غيرها .

٢٩ - الترغيب في الرياضة من ركوب «الخيل والسباحة وتعلم
الرمية والمصارعة »، وفي الاثر من قول عمر . « علموا أولادكم السباحة
والرمية وركوب الخيل » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسابق
عائشة(٣) قبل نزول آية الحجاب بالنسبة لنساء النبي صلى الله عليه
 وسلم ، وكان يصارع ركانه(٤) فيغلبه عليه الصلاة والسلام وركانه
 أحد المشهورين بالقوة والصراع ومع ذلك يغلبه الرسول صلى الله عليه
 وسلم وما كان يفعل ذلك عليه السلام أمام الصحابة على جملة قدره

(٢) ما نذكر هنا من الفوائد الصحية لكل من الوضوء والغسل والصلاة
والصوم والحج لا يعني أن هذه الامور شرعت لحفظ الصحة فقط . بل نحن نعتقد
أن فواليها الروحية والخلقية أجل وأعظم .

(٣) قال بعض العلماء بوجوب ذلك عملا بظواهر بعض الاحاديث .

(٤) رواه احمد وابو داود .

(٥) رواه ابو داود والترمذى وانظر زاد

المعاد لابن قيم الجوزية : ٤١/١

٢٣) المائدة :

وعظيم مهابته في نفوس أصحابه ، الا تشرعوا لامته في الاقتداء به . وتبيننا مقاصد الشريعة من حفظ الصحة ورياضة الجسم ، ون ذلك لا يتناهى مع العبادة لله ، ولا مع الكمال والهيبة في نفوس الناس ، وكان ذلك تبديدا للاوهام التي كانت شائعة لدى العباد والمترهدين من اتباع الديانات السابقة ، من أن اهمال العناية بالجسم رمز للزهد والتقوى وسبيل إلى التقرب من الله عز وجل .

٣٠ - جعل الشارع من مهمه ائمدة تطبيب الفقراء وتسهيل العلاج للناس كما سيأتي في قوانين التكافل الاجتماعي .

٣١ - نهى الشارع عن التعرض لزاولة الطب دون اتقانها ، وأوجب على العلماء منع من يتعرض لذلك من الجاهلين حفظاً لصحة الناس ، وعاقب من يتصدى لذلك وهو غير كفاء .

٣٢ - نهى الشارع عن قربان الزوج زوجته في المحيض حتى تطهر « فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن(١) » .

٣٣ - وبالجملة فقد جاء في القرآن السكريّم ما يفيد الترغيب في النظافة والطهارة : « ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين(٢) » « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين(٣) » . وفي بعض الآثار . « النظافة من الإيمان » وفي الحديث : « نفسك مطيتك فارفق بها(٤) »

ج - سقوط الواجبات عند الخطر :

ومن أروع ماجاء به الإسلام تأكيداً لحق « الحياة » وما يحفظها ، استقاطه للواجبات والتكاليف عند تعرض حياة مكلف للخطر أو تعرض صحته للسوء ، واليكم بعض الأمثلة :

٣٤ - سقوط فرض الوضوء بالماء ، وانتقال الفرض إلى التيمم بالتراب حين يكون على الماء عدو مخيف أو حيوان مفترس .

٣٥ - سقوط فرض الوضوء أيضاً عندما يكون استعمال الماء مضراً بصحة المتوضئ أو عندما يؤدي استعمال الماء إلى تأخر شفاء المريض ، أو زيادة مرضه ، فيجب التيمم حينئذ .

٣٦ - وكذلك يسقط فرض الاغتسال بالماء وينتقل إلى التيمم في الحالتين السابقتين .

٣٧ - ولا يجوز التوضؤ بالماء أو الاغتسال به إذا كان الإنسان في حاجة إلى هذا الماء لشرابه أو لطيخ طعامه أو شرب دابته .

٣٨ - ويسقط فرض الاتجاه إلى القبلة في الصلاة عندما يكون في

(١) البقرة : ٢٢٢

(٢) المصدر السابق

(٣) التوبة : ١٠٨

(٤) ذكره السرخسى في شرح كتاب الكسب للإمام محمد بن لطف « نفس المؤمن بطبعه » وهو خطأ مطبعى وصوابه « مطيته » انظر المبسوط ٢٤٥/٣٠

اتجاهه الى القبلة خطير على حياته ، او كان من المرض بحيث لا يستطيع التوجّه الى القبلة .

٤٩ - ويسقط فرض القيام في الصلاة اذا كان مريضا لا يستطيع القيام او يضره القيام .

٤٠ - ويسقط فرض الركوع والسجود والقعود في الصلاة اذا كان كذلك بحيث يمنعه المرض او يؤدى الى ضرره .

٤١ - وعندما يكون الجيش الاسلامي في ميدان المعركة وجها لوجه مع العدو . وكان العدو في غير اتجاه القبلة ، فان الجيش حينئذ يصلى صلاة الخوف ، وهي أن يتوجه الامام وفريق من الجيش معه الى الصلاة تجاه القبلة ، من حيث يبقى تجاه العدو فريق كاف لصد هجومه على الجيش عند الصلاة ، فإذا صلى الامام ومن معه الركعة الاولى ، نهض الذين صلوا معه واتجهوا الى مقابلة العدو ، وبقى الامام في صلاته فيجيء الذين لم يصلوا مع الامام الى الركعة الثانية - وهي لهم أولى - فإذا أتموا الركعة مع الامام ، سلم الامام ثم ذهب هؤلاء أيضا الى جهة العدو ليأتى اخوانهم الاولون فيتموا منفردين صلاتهم ، فإذا أتموها عادوا الى جهة العدو ليتم اخوانهم صلاتهم أيضا مع العلم بأن حركاتهم ومشيهم وانصرافهم عن القبلة لا يفسد صلاتهم وهي في الاحوال العادية من مفسدات الصلاة - بل يعتبرون في هذه التحرّكات خلال الصلاة لأنهم لا يزالون في الصلاة ، والاصل في ذلك قوله تعالى في صدد صلاة الجيش في ميدان المعركة .

« واذا كنت فيم فاقت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائهم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذركم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تفقلون عن أسلحتكم وأمعنتم فيهم فيميلون عليكم ميله واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطرأ وكتنم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذلوا حذركم (١) وستفاد من هذه الآية أيضا وجوب حمل السلاح عند الصلاة في تلك الحالة ، ويسقط هذا الواجب على من كان مريضا أو كانت حالة الجو تجعل حمل الاسلحة فيه أذى بالمصلين .

٤٢ - ويجب قطع الصلاة - مع شدة حرمة ذلك في الاحوال العادية - على من دهمه وهو في الصلاة خطر ليdra ذلك الخطر عن نفسه ..

٤٣ - ومن رأى وهو في الصلاة حيوانا مؤذيا يمر بالقرب منه جازا له قتل الحيوان ، وعودته الى متابعة الصلاة دون ان يكون ذلك مفسدا لصلاته .

٤٤ - ومن سمع وهو في الصلاة استفاثة غريق أو مشرف على خطر الموت بسبب ما وجب عليه أن يقطع الصلاة ويسارع الى اغاثته وانقاد حياته .

٤٥ - ومن رأى - وهو في صلاة - أعمى كاد يتربى في حفرة أمامه وجب عليه أن يقطع صلاته وينفذ الاعمى من السقوط .

- ٤٦ - وهكذا الحكم في كل خطر يتحقق بالصلة أو بغره كان عليه أن يسارع لدرء الخطر .
- ٤٧ - ويسقط وجوب الصوم على المريض الذي يؤذيه الصوم اذا خبره بذلك طبيب عدل حاذق وعليه أن يقضى ذلك بعد زوال مرضه .
- ٤٨ - ويسقط وجوب الصوم عن الحاجض والنفساء وعليهما قضاء ذلك بعد ظهرهما .
- ٤٩ - ويسقط وجوب الصوم عن الحامل والمريض اذا كان الصوم يضرهما أو يضر ولديهما ، وعليها قضاء ذلك فيما بعد .
- ٥٠ - ويسقط الصوم عن الشیخ الكبير الذي يعجز عنه ، وعليه الكفارۃ كما هو مبين في كتب الفقه .
- ٥١ - ويسقط فرض الحج عن المريض الذي لا يستطيع القيام بشعائره
- ٥٢ - ويسقط أيضاً عندما يكون الطريق محفوفاً بالأشقياء والصوص أو في حالة الحرب .
- ٥٣ - ويسقط الاحرام في الحج أو العمرۃ عن من يضره تعریض رأسه أو شيء من جسمه للشمس أو عندما يحتاج طبیاً الى لباس خاص غير الاحرام ، وتعرف أحكام ذلك من الفقه أيضاً .

د - جواز فعل المحرمات عند الضرورة :

وكما أسقطت الشريعة الواجبات للمحافظة على الحياة أو الصحة ، أباحت الشريعة أيضاً تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة أو الصحة أيضاً . واليكم بعض الأمثلة :

٥٤ - حرمت الشريعة أكل الميتة والدم واحم الخنزير ، ولكنها أباحت الشريعة أيضاً تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة والاسفل في ذلك قوله تعالى : « انما حرم عليکم الميتة والدم واحم الخنزير وما أهل به لغير الله (أى ما ذبح للاوثان) فمن اضطر غير باع ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم(١) » . ومن هنا جاءت اقاعدة الاصولية : « الضرورات تبيح المحظورات » رالقاعدة الثانية : «الضرورة تقدر بقدرتها » .

٥٥ - وحرمت الشريعة تناول كل ما يضر بالصحة للإصحاء ، إلا أنه اذا تعين ذلك لشفاء المرض ، أو دفع الخطر عن حياة الإصحاء جاز تناوله .

٥٦ - وحرمت الشريعة شرب الخمر ، ولكن من غص بالطعام حتى خشى الاختناق ، فلم يجد ما يزيل به غصته الا جرعة من الخمر جاز له ذلك ، بل وجب عليه اذا كان انفاذ حياته يتوقف على تناول تلك الجرعة(٢)

٥٧ - ومثل ذلك المريض الذي يتوقف شفاؤه على الخمر اما

خالصاً واما ممزوجاً بالدواء : وأخبره بذلك طبيب حاذق ذو دين وورع ،
جازله تناوله وفيما دون الضرورة خلاف يعرف من كتب الفقه .

٥٨ - ويحرم على الإنسان قطع عضو من أعضائه ، الا أنه اذا تعين
ذلك للبقاء على حياة الجسم كله فإنه يجوز بل يتاح في أكثر الحالات

٥٩ - ويحرم على المرأة كشف شيء من جسمها لغير الحاجة ، الا
انه يباح للطبيب أن يرى من جسمها ما تحرم رؤيته لضرورة العلاج
والدواة .

٦٠ - ويحرم على الإنسان أن يأخذ مال غيره إلا برضا منه ، غير أنه
يباح له ذلك عند الجوع الشديد الذي يخشى فيه من الموت ، اذا كان
الطعام زائداً عن حاجة صاحبها ، وأمتنع عن اعطائه للجائع ، وسيأتي
تفصيل ذلك .

٦١ - وكذلك الحكم بالنسبة الى العطشان الذي خشي التلف اذا
وجد الماء الزائد عن حاجة غيره .

٦٢ - ومثل ذلك بالنسبة الى العريان الذي وجد الكسأ الزائد
عن حاجة صاحبه .

٦٣ - ويحرم دوس المصحف وكتب الحديث والفقه وكل ما فيه اسم
الله تعالى أو اسم رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل ذلك امتهاناً
لكتاب الله أو لرسوله فقد كفر ، ولكن اذا كان الطعام أو الشراب في مكان
عال ، ووصل به المجموع أو العطش الى حد الخطر جاز له ان يصعد على
ما ذكرناه للوصول الى الطعام أو الماء (١) .

ه - حماية حياة الأطفال :

ووجه اشارع مثل هذه العناية أو أشد منها الى حياة الاطفال فقرر
وجوب حمايتها من الموت أو الضعف ، ومن الامثلة على ذلك :

٦٤ - حرم الشارع أن تجهض المرأة ما حملته من الجنين في أحشائها ،
واعتبر ذلك **قتل النفس** .

٦٥ - واعتبر من اعتدى على امرأة حامل فأجهضت ، جانيا على
نفس بريئة وأوجب الشريعة دفع « غرة » الجنين (أي ديتها) .

٦٦ - وإذا ماتت الأم وفي بطئها حمل معلوم الحياة وجب شق
بطئها وإنقاد حيئاً ولديها .

٦٧ - وأوجب على الأم رضاعة طفلها فإذا امتنعت عن ذلك لعذر
مشروع وجب على الاب استئجار ظئر (مرضع) لوليده الطفل ابقاء
على حياته .

٦٨ - وإذا أرادت الأم أن ترضع ولد غيرها - بأجر أو بغيره - فلا
يجوز لها أن تفعل ذلك اذا كان يُؤذى ولدها الرضيع .

(١) ابن حابدين : ١ - ١١٩

وللارضاع احكام في كتب الفقه يتجلی فيها حرص الشارع على حياة الطفل وصحته .

٦٩ - وجعل الشارع حق حضانة الطفل لامه رعاية لصحة الطفل وحسن القوامة عليه .

والحضانة أيضاً احكام في كتب الفقه تتجلی فيها حماية الشارع للطفلة وحنوه عليها .

٧٠ - وجعل الشارع نفقة الطفل على أبيه حتى يستغنى بالكسب . ولنفقة احكام سنذكرها في قانون النفقات من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى

٧١ - وكل ما اوجبه الشارع للطفل الشرعي من حق الحياة وحمايتها اوجبه للطفل اللقيط سواء بسواء . فعلى من وجده في الطريق أن يلتقطه وينفق عليه حتى يسلمه للدولة .

وللقيط احكام تبدو منها بوضوح حماية الشارع لهذا الصنف الضعيف من الاطفال .

و - حق الحياة للأرقاء :

٧٢ - وقد شمل الشارع في تقريره حق الحياة وحمايتها للأرقاء جميعاً فلم يبح قتل الرقيق الا اذا جنى فقتل غيره . ولم يبح جعله معرض للجوع او العطش او المرض . وكل ما ذكرناه سابقاً من احكام الحياة والصحة يشمل الأرقاء بالاجماع .

ومن عرف مكاناً يعامل به الرقيق في العالم القديم وخاصة في الغرب حتى نهاية القرن التاسع عشر . عرف فضل الاسلام وسمو اشتراكيته الانسانية (١) .

ز - حق الحياة للحيوان :

وكذلك لم تقتصر عنية الشارع بحق الحياة على اعتبار ذلك حقاً للانسان وحده ، بل اعتبار ذلك حقاً للحيوان غير انصار وغير المأكول واليک بعض الامثلة :

٧٣ - لايجوز قتل الحيوان غير المؤذى او بلغ من الهرم جداً لا يستطيع معه صاحبه أن ينتفع به ، كالخيول العاجزة : او المريضة .

٧٤ - من امتنع عن اطعام الحيوان الذي يملكه ، وجب عليه أن يبيعه او يسيبه الى مكان يجد فيه مأكلاً ، او يذبحه اذا كان مما يؤكل فاداً امتنع عن ذلك أجبره القاضي على الانفاق عليه او ذبحه او تسييبه ، وبذلك قال جمهور الفقهاء .

٧٥ - حتى الحيوان المؤذى لايجوز حبسه حتى يموت جوعاً ، بل يقتله رأساً لأن الموت من الجوع تعذيب له وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم « عن تعذيب خلق الله » .

وسيأتي معنا مزيد بيان لاحكام الحيوان في قانون النفقات : وقد بدأنا بوضع كتاب باسم « حقوق الحيوان في الاسلام » ! .. ونسأل الله العون عن انجازه .

(١) ذكرنا شيئاً من هذه المقارنات في كتابنا « شرح قانون الاحوال الشخصية » الجزء الاول ، ولنا في ذلك كتاب ضاف لم يطبع بعد .

حق الحرية

من تعاليم القرآن والسنّة يبدو بكل جلاء أن الإسلام لا يرى قيمة للحياة الإنسانية بدون الحرية . ومن هنا جاء حق «الحرية» وهو الحق الثاني من الحقوق الطبيعية الخمسة في اشتراكية الإسلام . فما هي الحرية ؟

تطلق الحرية في اللغة عن الخلوص من العبودية . فيقال : هو حر ، أي غير مسترق ولا مملوك وتطلق على الخلوص من القيد ، فيقال : هو حر ، أي غير أسير .

وتطلق على الخلوص من كل شيء دخيل . فيقال : فرس حر ، أي عتيق الأصل ، ليس في نسبه هجنة ويقال : أرض حرة أي لا رمل فيها ورملة حرة أي لاطين فيها ، وطين حر أي لارمل فيه .
وتطلق بمعنى الشرف والطيب والجودة فيقال : هو حر أي كريم شريف طيب الأصل . ويقال : هو من حرية القوم أي اشرفهم .
والحر من كل شيء أحسنه وأطيبه وأعتقه .

يخلص إلينا من هذا أن الإنسان الحر هو غير المملوك وغير المقيد بأى قيد مادي ، وهو الحال في الإنسانية لاتشوبها شائبه . وهو الكريمه خلقه ، الشريف في سلوكه .
والحرية بهذا المعنى الواسع قد قررها الإسلام أتم تقرير وأوضحه ونستطيع أن نصنفها إلى الأصناف الآتية :

١ - الحرية ((الإنسانية)) :

ونعني بهذا أن يكون الإنسان غير مملوك لاحد لا في نفسه ولا في بلده ولا في قومه وأمتة .

١ - فالإنسان منذ ولادته يولد حرًا لا يملكه أحد .. وفي هذا يقول عمر قواته المشهورة لعمرو ابن العاص : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً ؟ » .

ومنه ماجاء في أول ميشاق حقوق الإنسان الذي وضعته هيئة الأمم وتحتفظ به كل عام ! « الناس يولدون أحراراً متساوين . » الخ

٢ - والإنسان لا يوصف بالعبودية لاحد من الناس . ولكنها لا يوصف بالعبودية لله وحده خالق الحياة وما فيها ومن فيها . والعبودية لله أمر واقعى . والاعتراف بها لابد منه ، اذ هي خضوع لمن لا سبيل للخروج على أمره ، وذلك واجب مadam الإنسان في وجوده وفي مواهيه وخصائصه مدینا بها الله رب العالمين « قل هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والافتة قليلاً ماتشكون(١) » « وما بكم من نعمة فمن الله(٢) » « وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها ان الانسان لظلوم كفار(٣) »

(١) الملك : ٢٣

(٢) النحل : ٥٣

(٣) إبراهيم ٣٤

ومن هنا كان شعار المسلم دائمًا : لا إله إلا الله . أى لا معبد بحق إلا الله ، وكان مما أمر به المسلم أن يردد في اليوم والليلة في صلواته : « أياك نعبد وأياك نستعين (١) »

ومن هنا كان اترف وصف لرسول الله والنبيائه وصفهم بالعبودية : « واذكروا عبادنا أيوب اذ نادى ربه » (٢) . وف وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وأن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله » (٣) .

٣ - والانسان الحر لا يملكه قومه ولا مجتمعه ولا دولته ، لانه متساو مع قومه ومجتمعه في انسانيته الحرة ، والدولة كيان معنوي يقوم به افراد من الشعب لخدمة الشعب لا لاستعباده حتى ان رئيس الدولة في الاسلام ليس الا خادما لمصلحة الشعب ، ومن هنا جاء قول أبي بكر رضي الله عنه أول ما ولى الخلافة : « إنما أنا واحد منكم لست بخيركم » وقد كان أبو حازم يدخل على معاوية فيقول له : « السلام عليك أيها الاجير ! فإذا حاولوا أن يقولوا لأبي حازم : قل « السلام عليك أيها الامير » أبي عليهم ذلك ، ثم التفت إلى معاوية فقال له : إنما أنت أجير هذه الامة استأجرك ربك لرعايتها !

٤ - والامة حرّة في وطنها الذي تعيش فيه ، لا تستعبد لامة أخرى ولو كانت أقوى منها أو أعلم أو أغنى ، فإذا اعتدت امة على أخرى فسلبتها حريتها ، كان ذلك عدواً لا يدانيه عدون ، وظلمما يوجب على الامة المعتدى على حريتها أن تهب لدفع هذا الظلم بكل ما تملك من أرواح وأموال ، بكل قثائهما القادر على القتال ، « الذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير (٤) » أى أذن للامة التي قوتلت وأعتدى عليها بأن تقاتل دفاعا عن حقها « انفروا خفافا وثقلا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم (٥) » .

فإذا تقاعست الامة عن هذا الواجب ، عوقبت في الدنيا بالذلة والهوان ، وفي الآخرة بعذاب من الله أليم . « لا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم » (٦) .

وإذا رضي بعض الناس أن يقيموا على الذل دون أن ينحازوا إلى أخوانهم الاحرار في وطنهم الحر ، كان ذلك ظلما من هؤلاء المتقاعسين لأنفسهم يعاقبون عليه بالعذاب وسوء المصير .

« إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساعتهم مصراء (٧) » .

وفي قصة الثلاثة الذين تختلفوا عن الجهاد مع رسول الله دون أن يكون لهم عنر في هذا التخلف ، وما عوقبوا به من المقاطعة الادبية في المجتمع الاسلامي يومئذ ، مثل رادع لكل الدين يتخللون عن الاشتراك في الجهاد المشروع (٨) .

(١) الفاتحة : ٥

(٢) سورة (ص) : ٢١

(٣) البقرة : ٢٣

(٤) التوبه : ٤١

(٥) العج : ٣٩

(٦) التوبه : ٣٩

(٧) النساء : ٩٧

سورة التوبه : ١١٨

وقد نزل فيها القرآن السكريّم كما تراه في (٨) انظر إلى هذه الحادثة في كتب السيرة

٥ - والامة المعتمد على حريتها اذا نهضت للدفاع وعرفت كيف
تقاوم العدوان ، يكافئها الله على ذلك بالحرية الكريمة والنصر المبين :
« ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم
الوارثين (١) » .

٦ - وعلى الامة الحرية أن تهب لنجد المستضعفين المعتمد على
حريتها، لتعيد اليهم حريتها وتدفعظلم الواقع بهم : « وما لكم لا تقاتلون
في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) » .

ذلك هي مبادىء الحرية « الإنسانية » في الإسلام. حقاً للفرد وللامة،
وحمايتها حق واجب على الفرد والدولة .

وقد يعترض على هذا بما يفتريه المغرضون المتعصبون على
الإسلام ، من أن الإسلام شرع القتال لفرض سيطرته على الشعوب ،
وفرض الرق على الأسرى تبعاً لذلك . ونحن في غنى عن الإفاضة – في
هذا المقام – في شرح مبادئ الإسلام في الحرب . وحسبنا أن نلمّس فيما
تلواه من الآيات السابقة ، مع إضافة قوله تعالى : « وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين (٣) » وقوله تعالى
« وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله » (٤) وقوله تعالى :
« وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » (٥) .

حسبنا أن نتدبر هذه الآيات بعضها مع بعض لنعلم أن القتال
في الإسلام مشروع (للدفاع) عن حرية الامة في وطنها وحريتها وفي عقيدتها
فحسب . لا « العداون » على حرية الامم الأخرى وعقائدها .

أما الرق فالإسلام « أباحه » ولم « يفرضه » وهو ضرورة زمنية كانت
تقتضيها معاملة المثل بالمثل . مع تضييق حدود هذه المعاملة الضرورية
إلى أقصى حد ممكن . والرق في هذه الحالة أمر طارئ مؤقت . ومن هنا
جاء تعريف الفقهاء له بأنه : عجز حكمي . أي هو عجز الرقيق عن
ممارسة حريتها الإنسانية « حكماً » لا حقيقة . كما يجرد بعض المواطنين
المجرمين في نظر الدولة من حقوقهم المدنية والسياسية ! . وقد ذكرنا
ما هو أوسع من هذا عن الحرب والرق في الإسلام في كتابنا « نظام السلم
والحرب في الإسلام » !

٢ - الحرية (« الدينية ») :

لا ريب في أن أبرز مظاهر من مظاهر حرية الإنسان . حريتها فيما
يدين به من دين . ذلك أن الدين عقيدة تستقر في القلب . ويرضى عنها
العقل أو يجب أن يطمئن إليها العقل . فكل جو لا تكمل فيه حرية
العقيدة . يعتبر عدواً على الحرية الإنسانية للإنسان . ومن ثم فهو

(١) البقرة : ١٩٠

(٢) النساء : ٧٥

(٣) القصص : ٥

(٤) التوبه : ٣٦

(٥) البقرة : ١٩٣

عِلْمُوَانْ عَلَى الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ . أَشَدُ خَطْرَا وَأَبْلَغُ اِيْذَاءً مِنَ الْعَدُوَانِ عَلَى جَسْمِهِ أَوْ مَالِهِ .

واشتراكية الاسلام تقرر حق الحرية الالهية على اسس تكفل قيام هذه الحرية وجودها فعلا لا دعوى . فهي :

١ - تحرر العقل من الخرافات والاوہام لينisser للعقل أن يختار العقيدة الصالحة . وسنشرح ذلك في الحق الثالث « حق العلم » .

٢ - تحرر الانسان من سلطان التقليد بغير تدبر . وتنهاه عن اتباع آبائه وقومه في دينهم دون أن يفكر في شأن هذا الدين الذي اتبعوه ، تفكير الاحرار المستقلين : « واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما أفينا عليه آباءنا أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون (١) » .

ومن هنا اختلف العلماء في ايمان المقلد لابويه في عقيدتهما هل ينجيه ذلك الايمان أم لا ؟

٣ - تطلب الى الانسان أن يستعمل عقله ويتأمل في خلق السموات والارض وفي نفسه وفي كل ما يحيط به من السكون . وفي دلائل نبوة الرسول الذى يتبعه . ومن هنا نجد القرآن لا يكتفى بأن يقول للناس آمنوا بالله وآمنوا برسوله . بل يطلب منهم ان يستدلوا بعقولهم على وجود الله ووحدانيته ، وأن يستدلوا بالتفكير والتدبیر في نبوة الرسول ومعجزة القرآن الناطقة بصدقه : « وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند الله وأنما أنا نذير مبين . أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم (٢) » .

٤ - وأخيراً تعلن حرية الانسان في عقيدته من حيث يمنّع الاكراد عليها : « لا اکراه في الدين (٣) » « لَفَإِنْتَ تَكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٤) » . ولم يعط أحد حق اکراه انسان على عقيدته . وفي ذلك يقول القرآن للرسول عليه السلام « فَذَكِرْ اَنَّمَا اَنْتَ مَذْكُورٌ لَّسْتَ عَلَيْهِ بِمُسَيْطِرٍ (٥) » .

٥ - ونتيجة للمبدأ السابق يجمع الفقهاء على أن غير المسلمين من أهل الكتب السماوية يتربكون وما يديرون . ولا يجبرون على تنفيذ أحكام شريعتنا فيما لهم فيه تشريع خاص . سيما فيما يتعلق بأحكام الاحوال الشخصية .

وقد كان تاريخ الاسلام السياسي منفذا لهذا المبدأ في جميع عصوره بلا استثناء .

(١) البقرة : ١٧٠

(٢) العنكبوت : ٥١

(٣) البقرة : ٢٥٦

(٤) يونس : ٩٩

(٥) الحашية : ٢١

٣ - الحرية ((العلمية))

ستعلم مما نذكره في البحث التالي وهو « حق العلم » أن الاسلام، فتح آفاق الكون كله . أرضه وسمواته . بجميع عوالمه المتعددة . أما العقل ليفكر فيه ويتدبره وأن الاسلام جعل أساس الوصول إلى الحقائق العلمية المتصلة بهذه العوالم هي « التجربة » و « التفكير » و « الخبر الصادق » ونتيجة هذا كله أن ينفتح أمام العقل طريق البحث العلمي المجرد من كل قيد يحول دون انطلاقه . وهذا هو الذي وقع في تاريخ الاسلام ، وكان أول حرية ينالها العقل في ظل الديانات .

استطاع العقل بهذا الجبو العلمي الحر ان ينطلق في ميادين الآداب والفلسفة والعلوم . وأن يجتهد ويستتباط . من نصوص الشريعة ما تؤهله لذلك وسائل الاجتهاد والاستنباط . وأن يتدبّر الكون وأحداثه . وأن يناقش الآراء ويفاضل بينها . وبختار منها ما يراه أقرب إلى الصواب . وأوفق للعقل . مهتميا في ذلك كله . بقوله تعالى : « فبشر عباد الدين يستمعون القول فيتبعون أحسنه . أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الالباب (١) » .

وانا لنجد في هذه الآية شيئاً جديداً في تاريخ العقل . وخاصة في تاريخ الديانات . وهو أن الدين يستمعون الآراء ويتبعون أحسنها . هم العقلاة وحدهم دون غيرهم . وهم الذين هداهم الله واستحقوا ثناءه وثوابه . ان هذا شيء عظيم في تطور العقل الانساني وفي تاريخ الديانات .

وفي هذا الجو العلمي الحر . والجو الفكري المنطلق . نشأت المذاهب وتعددت الآراء . وكثرت المدارس الفكرية . وتنوعت الحلقات العلمية . وكان لكل ذي رأى اتباعه . ولكل امام مؤيدوه .

وابتدأت حلقات العلم تنمو في حماية الاسلام . في كل نواحي العلوم وفروعها ، وأول ما بدأت في المساجد . ثم أنشئت بجانبها المدارس . مما كان له أكبر الاثر في ازدهار العلوم والآداب (٢) .

ونحن نذكر فيما يلى أهم الميادين العلمية التي استعمل فيها العقل . وتعددت فيها الآراء والمدارس الفكرية .

١ - في تفسير القرآن الكريم : فقد قامت الآراء المختلفة في تفسير كثير من آياته وكلماته .

٢ - في الحديث الشريف : فقد نشأت بعد جمعه علوم كثيرة فيها آراء متعددة .

٣ - في تشرع الاحكام : فقد تعددت المذاهب الاجتهادية تعددًا جعل من الفقه الاسلامي ثروة تشريعية لا مثيل لها في امة من الامم في القديم والحديث .

(١) الزمر : ١٨ ، ١٧ (٢) انظر في الحركة العلمية ومدارسها

وأوفاقها في تاريخ الحضارة الاسلامية في كتاب « من روائع حضارتنا » للمؤلف .

٤ - في علم الكلام - المقادير - فقد نشأت المذاهب المتعددة في الأصول المقادير . وحسبنا مدرستا الأشعري والماتريدي في جمهور أهل السنة .

٥ - في التاريخ : فقد أتبع كل مؤرخ ماصح عنده من الاخبار وما صح لديه من تفسيرها .

٦ - في الادب من نحو وصرف . وشعر ونشر . ولغة وقواف : فقد تعددت الآراء في كثير من أبحاثها . وحسبنا مدرسة البصرة . ومدرسة الكوفة في النحو . والآراء في نقد الشعراء والكتاب وتفضيل بعضهم على بعض .

٧ - في الفلسفة ما بين حفى بها مدافعاً عنها . وما بين مهاجم لها . معرض عنها . والمعنيون بها ما بين منحاز الى رأى فيلسوف يدافع عنه ، وما بين منحاز الى فيلسوف آخر يتغصب له وما بين مستقل يبدى رأيه بحرية .

٨ - في الطب والعلوم والطبيعة . اذ كانت التجربة هي الاساس الذي قام عليه علم الكيمياء عند المسلمين .

٩ - في الفلك والاجرام السماوية . اذ قامت المراسد في عواصم الاسلام الكبرى لتنبئ بحركات النجوم وأحوالها .

١٠ - في الاخلاق وعلم النفس . اذ قامت الدراسات التي تدور حول طبائع النفس الإنسانية وخصائصها .

١١ - في التصوف . حيث نشأت المذاهب المتعددة في السلوك والعبادة . وكل شيخ فيها مریدون يأخذون بطريقته .

ونحن اذ نذكر هذه النهضة العلمية في مختلف الميادين . وتعتبر مدارسها الفكرية . لا تتعرض لما كان للخلاف في بعض هذه الميادين من آثار في الحياة السياسية والاجتماعية للمسلمين - فذلك له موضع آخر . وانما نذكرها للدلالة على الحرية العلمية التي عاشت في ظل الاسلام وخاصة في عصور حضارته الزاهرة .

ومن الجدير بالذكر أن هذه الآراء والمدارس الفكرية المتعددة التي انتشرت في أنحاء الاسلامي كله . كان منها ما يمس العقيدة الاسلامية . ومنها ما كان يخالف الحقائق الاسلامية . ومع ذلك فلم تكن هنالك سلطة دينية أو سياسية تحظر هذه الآراء او تحكم على أصحابها بالاعدام والحرق . بل كان علماء الشريعة يتصدرون للرد عليها وبيان زيفها وبطلانها بالحججة والبرهان . وكان ميدان هذا النقاش هو الكتب والحلقات وال المجالس العلمية فحسب . لا السيف ولا السجن . الا مرة واحدة في تاريخنا حين فرض المؤمن والمعتصم رأى المفترلة في خلق القرآن . وعذب المئات من العلماء المخالفين لذلك الرأي . ولكنها حادثة واحدة يذكرها التاريخ بأسفه ومرارة . ولم يقع أن تدخلت الدولة - وخاصة في القرون الثلاثة الاولى للهجرة - ضد الآراء المهاجمة للإسلام

والمخالفة لتعاليمه ، ائمَّةٌ حين ترى الدولة أن من وراء هذه الآراء ماربٍ سياسية تعرض كيان الدولة للخطر . كما حصل في زمن على رضي الله عنه حين وقف من عبد الله بن سباء اليهودي المتظاهر بالإسلام والذي نادى بالوهبة على رضي الله عنه ، فقد قاومه على وقاوم جماعته بالقوة . ونحن لانشك الان في ان ذلك اليهودي الخبيث لم يكن له غرض من تلك الدعوة الا تهديم الكيان الاسلامي ، وافساد العقيدة الاسلامية بما يبعث على التفرقة والفساد .

وكما حصل في عهد المهدى العباسى اذ نشط أعداء الدولة في نشر الآراء الهدامة التي لا بد من أن تقضى على كيان الدولة لو استمرت . ونجحت ، فنهض المهدى لمقاومة رؤوس هذه الفتنة وهم الذين يسمون بالزنادقة ، وكلهم من الفرس الدين استولى الاسلام على مملكتهم وقضى على فاسد عقائدهم .

ولم يقع اضطهاد بعض العلماء لآرائهم التي تختلف الجمورو الا في حالات نادرة . وفي العصور المتأخرة . كما وقع لابن حزم في الاندلس . وأبن تيمية في دمشق . ولم يكن ذلك ليقع لو لا ان العقل الاسلامي كان قد بدأ يبتعد عن الحرية العلمية التي أرسى أساسها الاسلام .

٤ - الحرية « السياسية »

الحرية السياسية في نظر الاسلام جزء أساسي من الحرية الإنسانية : .. وتحظى الحرية السياسية في الامور الرئيسية التالية :

١ - حرية اختيار رئيس الدولة (الخليفة أو أمير المؤمنين)
كان يسمى في الماضي فان أهل الحل والعقد في الامة هم الذين يتولون اختياره . فإذا اتفقوا أو أكثرهم على شخص منهم بایعوه على السمع والطاعة والنصرة ، ثم يتبعهم الجمورو في المبايعة . وبذلك يكون رئيساً شرعياً للدولة . وهكذا تمت مبايعة أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة . وكذلك تمت بيعة الخلفاء الثلاثة الآخرين بقرب من هذا الشكل . وتولى الخلافة بالوراثة كما حصل في عهد معاوية اذ عهد بها الى ابنه يزيد . أمر ان كان قد اقتضه الظروف السياسية في ذلك العهد - فان روح الاسلام ومبادئه تاباه .

٢ - حرية ابداء الرأي الشورى لرئيس الدولة ، فانه مطلوب منه أن يستشير من هو أهل للشورى عملاً بقوله تعالى : « وشاورهم في الامر فإذا عزمت فتوكل على الله (١) » والشورى هي مظهر الحكم في النظام الاسلامي كما قال تعالى : « وأمرهم شورى بينهم (٢) » وقد طبق ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته السياسية والحرية كما هو معلوم في معركة بدر وأسرها .

٣ - حرية نقد الحاكم - في حدود الادب الاسلامي والمصلحة العامة .
- فان لكل مواطن أن يبدى رأيه في تصرفات الحاكم . وأول من ضرب

المثل لهذا أبو بكر في خطبته الاولى بعد الخلافة : « ان رأيتموني على حق فاعينوني . وان رأيتموني على باطل فسددوني » ويتجلى هذا المبدأ واضحا في تصرفات الخليفة الثاني عمر رضي الله عنه . واستنماه الى رأى الشعب في تصرفاته والى ردتهم عليه بعض آرائه .

٤ - حرية التظلم الى رئيس الدولة من تصرفات الولاية والوزراء وقد كان عمر يرسل الى ولاته أن يجتمع بهم في موسم الحجج وينادى في الناس : من كانت له مظلمة على أحد الولاية فليتقدم بالشكوى منه . وكان عمر يستمع الى كل شكوى . ولا نرى حاجة الى الاستشهاد بالادلة بذلك مما استفاض وعرف في التاريخ . وقد كان « ديوان المظالم » مما عرف في تاريخ الدول الإسلامية في مختلف العصور . وكثيرا ما كان الخليفة بنفسه يستمع الى المظالم ولو كانت على نفسه او امراء الدولة وأعيانها . وكثيرا ما كان الخليفة يستدعي الى مجلس القضاء ليقف أمام القاضي متهمها في دعوى رفعها ضد أحد أفراد رعيته . وتاريخ القضاء في الإسلام حافل بهذه الواقع .

٥ - حرية عدم اطاعة الحكم اذا امر بمعصية . ويتعبرنا الحديث عدم نفاذ أمره اذا خالف الدستور والأنظمة العامة . والоснов في هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « لا طاعة لخالق في معصية الخالق (١) » .

٦ - حرية الخليفة نفسه . فان الخليفة - او الرئيس - في نظام الاسلام ليس امراً شكليا . بل هو ذو صلاحيات واسعة . فهو الذي يعين الوزراء ويكونون مسؤلين أمامه . وهو الذي يعلن الحرب على الاعداء اذا اعلنوا الحرب على الامة . ويعين الجيوش ويقود المارك كل ذلك ضمن مبدأ الشورى . هذا عدا مهامه الداخلية . فلا بد ان يكون الخليفة قادرا على القيام بهذه الشؤون . ومن هنا تعرض الفقهاء لما اذا وقع الخليفة اسيرا في يد الاعداء قال القاضي أبو يعلى : « فان صار مأسورا في يد عدو قاهر لا يقدر على الخلاص منه . منع ذلك من عقد الامامة له . لعجزه عن النظر في امور المسلمين (٢) » ثم قال : « فان اسر بعد ان عقدت له الامامة فعلى الامة استنقاده . لما اوجبهه الامامة من نصرته (٣) » .

وقد يصرى القول ان الاسلام قد كفل الحرية السياسية للامة بطريقة تبقى على الامة حريتها الكريمة . وتحفظ للدولة قيامها بواجباتها نحو الامة في جو من الحزم والجد ووضع الامور في مواضعها . وأعتقد ان نظامه في هذا شأن ينبع الامة من مساوىء الحريات السياسية المائعة في بلد كفرنسا . رأينا كيف أدت الحريات السياسية للأحزاب فيها الى ان تستغل هذه الأحزاب مصالح الامة في سبيل مصالحها الخاصة . مما ادى الى انهيار الدولة وانتشار الفساد الاخلاقي في موظفيها من رشوة وانحياز واستهتار وغير ذلك .

٥ - الحرية (المدنية) :

ونعني بها حرية الفرد في اختيار العمل الذي يريد لكسب معيشته واختيار من يشاء لتكون زوجته . واختيار المرأة البالغة العاقلة من تشاء

(١) رواه احمد والحاكم .

(٢) الاحكام السلطانية : ٦/١

(٣) الاحكام السلطانية : ٦/١

ليكون زوجها . وهذا على رأى كثير من الفقهاء . واختيار البلدة التي يقيم فيها . والعلم الذى يريد التخصص فيه ، ولا تتدخل الدولة في ذلك الا عند الضرورة كما فعل عمر رضى الله عنه في منع كبار الصحابة وفقهائهم من التحول عن المدينة الى الامصار والبلاد المفتوحة ليكونوا بجانبه يعينونه في حل مشكلات الخلافة والقيام بأعبائها ، وقد بحث الفقهاء في الحالات التي يجوز للدولة أن تتدخل فيها في حرية العمل وحرية الاقامة وغير ذلك من الشؤون .

٦ - الحرية (الاجتماعية) :

ونعني بها حرية النقد الاجتماعي لكل من تؤهله كفاءته وعلمه للتصدى للنقد ، وهذا ما يسمى بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فالحكم الشرعى أن من رأى منكرا – وهو ما يخالف الشرع والعرف الذى يقره العقلاء ضمن حدود الشرع – فعليه أن ينكره بيده اذا استطاع ، كمن رأى انسانا يريد أن يقتل انسانا ظلما وعدوانا فعليه أن يمنع هذا القتل العدوان اذا كان يستطيع ذلك ، فان لم يستطع فعليه أن ينكر ذلك بلسانه ، فان لم يستطع بأن كان مقهورا مغلوبا على أمره فعليه أن ينكر ذلك بقلبه . ويشترط في ذلك كله الا يؤدى انكار المنكر الى ما هو أشد خطرا على المجتمع ، كما يشترط أيضا شروط تعرف في مواضعها ، والاصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع بقلبه ، وذلك أضعف الإيمان (١) » .

٧ - الحرية (الأدبية) :

ونعني بذلك حرية الانسان فيما يفعله او يقوله او يميل اليه اذا كان ذلك ضمن المبادئ الأخلاقية والاجتماعية ، فان لكل انسان ميوله الفطرية ، ولذاته المشروعة ، فلا يحتم الشرع سلوك طريق معين لذلك ، وينسفي أن لا يختلط الامر بين الحرية بهذا المعنى ، وبين الحرية الأخلاقية المنطلقة من كل قيد ، فتلك هي حرية العقلاء ، وهذه حرية السفهاء لسنا نجد في الدنيا حرية لا تقييد بقييد ، ولسنا نجد مجتمعا لا يقييد التصرفات المدنية بقيود تضمن كرامة الجماعة وعدم انتهاص حريتها ، واذا تعارضت حرية الفرد مع حرية المجتمع كانت حرية المجتمع أولى بالتقدير . هذا هو حكم الشريعة ، وهذا هو موقف القوانين في الدول المتقدمة .

وأزيد هذا الموضوع ايضا بما كتبته في يوم من الأيام :

ليست الحرية كما يتوهمها أكثر الناس مقصورة على نوال الشعوب حقها في السيادة والاستقلال فتلك هي الحرية السياسية ، ووراءها حرية الامة في تفكيرها وثقافتها واتجاهاتها الانسانية الكريمة .

وليست الحرية كما يظنها كثير من الشباب ان ينطلق الانسان وراء اهوائه وشهواته ، يأكل كما يشاء ، ويفعل ما يشاء ، ويتحقق كل

(١) رواه مسلم وأحمد وأصحاب السنن الاربعة .

ما يهوى ويريد ، فتلك هى الفوضى أولاً ، والعبودية الذليلة إخراً .

أما أنها فوضى فلانه ليس في الدنيا حرية مطلقة غير مقيدة بقانون أو نظام ، بل كل شيء في الدنيا له قانون يسيره وينظمها ، وحرية الفرد لا تCHAN إلا حين تقيد بعض القيود لتسليم حريات الآخرين . ومن هنا كانت الحكمة من الشرائع والدساتير والأنظمة والقوانين .. خذ لذلك مثلاً قانون السير في المدن الكبرى . هل تستطيع أن تسير بسيارتك إلا وفق السهام التي تحدد اتجاهك في السير . وخذ لك مثلاً قانون الراحة العامة : هل تستطيع أن تفني بعد منتصف الليل كما تشاء في الشوارع الاهلة بالسكان . وخذ لذلك قانون حماية الاستقلال هل تستطيع أن تبىث من الآراء ما يؤدى إلى الانقضاض على أمن الدولة وتهدم سلامتها ؟ هل تستطيع أن تدعى إلى الصلح مع العدو ، وأمتلك في قلب المعركة ؟ هل تستطيع أن تناجر مع العدو أو تهرب إليه منتجات بلادك دون أن تتعرض للعقوبة التي نصل أحياناً إلى حد الاعدام .

ان « تمام الحرية لا » (كمالها) قد يكون بالمنع أحياناً ، فالمرىض حين يمنع من الطعام الذي يضره ، إنما تحد حريته في الطعام مؤقتاً ، لتسقط له بعد ذلك حريته في تناول ما يشاء من الأغذية ، والمجرم حين يسجن إنما تحد حريته مؤقتاً ليعرف كيف يستعمل حريته بعد ذلك في إطار كريم لا يؤذى نفسه ولا يؤذى الناس .

ثم إن الإنسان لا يعيش وحده ، وإنما يعيش جزءاً من مجتمع متamasك يؤذى كله ما يؤذى بعضه ، وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك مثلاً من الروع الأمثلة بقوله كانوا في سفينة وكان بعضهم في أعلىها وبعضهم في أسفلها ، وكان الذين في أسفلها يأخذون الماء من فوقهم ، فقالوا : لماذا لأنحرق في مكاننا خرقاً نأخذ منه الماء من البحر رأساً . قال عليه الصلاة والسلام : « فان تركوه وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وان أخذوا على ايديهم نحواً ونجوا جميعاً » انه مثل كريم من معلم الإنسانية الأكبر يضع فيه الحد الفاصل بين الحرية الشخصية التي لا تؤذى أحداً ، وبين الحرية التي تؤذى المجتمع وتعرضه للانهيار اذا أطلقت يد صاحبها فيها كما يشاء .

واما أنها العبودية ، فلان تمام الحرية هو أن لا يستعبدك أحد من يساويك في الإنسانية أو يكون دونك فيها ، وفي الفوضى التي يعبر عنها بعض الناس « بالحرية الشخصية » عبودية ذليلة لم هو مثالك أو دونك من قيم الحياة ومادتها .

حين تستولي على الإنسان عادة الانطلاق وراء كل لذة والانفلات من كل قيد ، يكون قد استعبدته اللذة على اوسع مدى ، وأصبح أسيراً لها يجري في الحياة تحت أرادتها ووحياها ، لا يعملاً إلا ما تريده ، ولا يستطيع فتكاكاً مما تهوى .. فما هذه الحرية التي تنقلب إلى عبودية لاهون ما في الحياة من قيمة ومعنى . لشن كانت قيمة الإنسان بمقدار ما يشال من لذائذه ، فان الحيوان أكثر منه قيمة وأعلى قدراً ، ان الحيوان هو الذي يسعى وراء لذته بلا قيد ولا هدف ومهما جهد الانسان أن ينال من لذائذه ما

يهوى فإنه ملاق في سبيل ذلك - رغم لفظه - عوائق تمنعه من بعض ما يريد ، فهل يزعم أحد أن الحيوان الذي لا يعوقه دون استكمال لذاته عائق ، أكثر من الإنسان حرية ، فهو أكثر منه سعادة ! .

وحين ينطلق الإنسان وراء فتاة يهواها ، أو وراء الغانيات يشبع بهن لذائذه ، أيسستطيع أن يزعم أنه حر من سلطانهن ! إلا تراه أسر اللحظات ، رهن الإشارات ، شارد اللب ، القصى أمانيه في الحياة بسمة من حبيب هاجر . أو وصال من جسم ممتنع . أية عبودية أذل من هذه العبودية ، وهو لا يملئها حريرته في الحب والكره ، والوصول والمنع ، والرضا والغضب ، والهدوء والاضطراب .

وحين يسترسل الإنسان في تناول المسكرات يعب منها ماتناه يده حتى تتلف أصابعه وصحته . وتسلب عقله وكرامته ، أيزعم بعد ذلك أنه حر . أهناك أبغض من هذه العبودية لشراب قاتل وسموم فسادة ؟ ..

وقل مثل ذلك في التهالك على المال والجاه والتعصب للبلد والعشيرة ، ان كل ذلك حين يستولي على قلب الإنسان ونفسه ينقلب إلى عبودية ذليلة ، وكل هو يتمكن من النفس حتى تكون له السيطرة على الاعمال والسلوك ينقلب بصاحبها إلى عبودية بشعة لانهاية لقبحها ، ومن العجب أسلوب القرآن تعبيره عن مثل هذه الحالة بقوله : « أفرأيت من أخذ الله هواه » (١) .

أن الهوى عند المثال هؤلاء خصائص الالوهية في نفوس المؤمنين . أليس آلاه هو الذي يعبد ويطاع ، ويخشى ويرتجى . وأليس أصحاب الاهواء والشهوات قد خضعوا لاهوائهم وأطاعوها فيما تحب وتنكره . فلا يستطيعون أغراضها ولا معارضتها .

ليست العبودية قيدا ولا سجنا فحسب ، فهذه أهون أنواع العبودية وأسرعها زوالا ، ولكن العبودية الحقيقة عادة تتحكم ، وشهوة تستعمل ، ولذة طعام ، وليس الحرية هي القدرة على الانتقال من بلد إلى بلد ، فتلك الأيسر أنواع الحرية وأقلها ثمنا ، ولكن الحرية الحقيقة أن تستطيع السيطرة على أهوائك ونوازع الخير والشر في نفسك ، إن الحرية الحقيقة لا تستعبدك عادة ، ولا تستذلك شهوة .

بهذا المعنى كان المؤمنون الم الدينون أحرارا لا تحد حريتهم بحدود ولا قيود ، إن آلاه حرب نفوسهم من المطامع والاهواء والشهوات ، وربط نفوسهم بالله خالق الكون والحياة ، وقيد ارادتهم بارادته وحده ، والله هو الحق ، وهو عنوان الخير والحب والرحمة ، فمن استعبده الحق والخير والرحمة كان متحررا من مaudاتها من صفات مذمومة .

وإذا كان لابد للإنسان من أن تستعبد فكرة أو نزعة أو خلق فالدين يستعبدهم الحق خير وأكرم من يستعبدهم الباطل ، والدين

تستعبدهم نزعة انسانية كريمة تستمد سموها من الله ، أكرم مممن تستعبدهم نزعة شهوانية يمتد نسبها الى الشيطان ، والذين يخضعون لله ويمثلون أمره ون Vie ، أفضل وأكمل وأعقل من يخضعون لامرأة أو كأس أو مال أو لذة . أفلًا ترى معنى بعد هذا سخف بعض التقدميين الذين يأبون أن يناديهم الناس بأسمائهم كما سماهم آباء لهم « عبد الله » أو عبد الجواب » مثلاً ويأنفون في - زعمهم - أن يوصفو بالعبودية ، أفلًا ترى هؤلاء الذين يرفضون عبوديتهم لمن لا يملكون لأنفسهم خروجاً من سلطانه ويقبلون عبوديتهم لأحرق شهوة وأحط رغبة .. الا ترى هؤلاء يستحقون منك الشفاق والرثاء أكثر مما يشرون في نفسك السخط والاستنكار .

ان أوسع الناس حرية أشدتهم الله عبودية ، هؤلاء لا تستعبدهم غانية ، ولا تحكم فيهم شهوة ، ولا يستدلم مال ، ولا تضيع شهامتهم لذة ، ولا يدل كرامتهم طمع ولا جزع ، ولا يتملكهم خوف ولا هلع ، لقد حررتهم عبادة الله من خوف ما عداه (إلا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، الذين آمنوا و كانوا يتقوون ، لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، لا تبدل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم) صدق الله العظيم .

فقد قطع هؤلاء بعبوديتهم له عن كل خضوع لغير الله ، فاذا هم في أنفسهم سادة ، وفي حقيقتهم أحرار ، وفي أخلاقهم نبلاء ، وفي قلوبهم أغبياء ، وذلك لعمرى هو التحرر العظيم ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقول : « ليس الفنى عن كثرة العرض إنما الفنى غنى النفس)٢(» وما أجمل قول ابن عطاء الله : « أنت حر لما أنت عنه آيس » وعيدي لما أنت له طامع » وبهذا المعنى الذى شرحناه تفهم تلك الحكمة البليفة التى قالها الشيخ الصوفى الكبير أحمد بن خضروبة)٣(في الحرية تمام العبودية ، وفي تحقيق العبودية تمام الحرية ، اه)٤()٥(

(١) يونس : ٦٢ - ٦٤ (٢) رواه البخارى ومسلم

(٣) طبقات الصوفية لابن عبد الرحمن السلمى .

(٤) أحكام الصيانة وفلسفتها ص ٥٨ للمؤلف

حق العلم

هذا هو الحق الثالث لكل مواطن في اشتراكية الاسلام ، وقبل أن نبين معنى هذا الحق وأدله من مصادر الشريعة ، لابد من أن نذكر بعض الحقائق المتعلقة بالعلم والعلماء في نظر الاسلام .

أولاً : الاشادة بالعلم :

لم يسبق الاسلام - فيما نعلم - دين وقف من العالم ك موقف الاسلام من الدعوة اليه ، والاشادة بفضلها .

فاما الاشادة به فقد جاءت فيه نصوص كثيرة ، منها قول الله تبارك وتعالى ، وهو أول ما نزل من القرآن على النبي الامي محمد صلى الله عليه وسلم : « اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ ربك الاكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الانسان مالم يعلم (١) » .

وجاء من أوائل السور المكية : « ن والقلم وما يسطرون (٢) » .

وجاء ايضاً : « والطور وكتاب مسطور في رق منشور (٣) » .

ومن المعلوم أن أدلة العلم : قلم يكتب ، ومداد يوضح ، ومادة يكتب عليها ، وقد أقسم الله بهذه الأدوات الثلاث فيما ذكرناه من الآيات ، أقسام بالتون ، وهي الدواة على ما ذهب اليه جمهور المفسرين ، وأقسام بالقلم ، وأقسام بالرق المنصور ، ومن أمعن النظر في كتاب الله الكريم وجد أن الله تعالى إنما يقسم بكثير من مخلوقاته تنويها بشانها ولفتان لانظار الناس اليها .

ويقول تعالى في قصة خلق آدم : « وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئونى بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين ، قالوا سبّحاتك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم ، قال : يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم انى أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون (٤) » .

ذكر الله تعالى في هذه الآيات رده على الملائكة الذين تعجبوا كيف يجعل في الأرض خليفة له من شأنه سفك الدماء والفساد في الأرض ، فان الإنسان - وان كان من بعض اخلاقه ما ذكرته الملائكة - الا ان هذه الخصائص يشترك فيها كثير من الحيوانات ، ولكن الميزة « الاولى» التي ينفرد بها الانسان هي « استعداده للعلم » ومن أجلها استحق الخليفة في الأرض والسيطرة عليها . واستحق أن تخضع له اكرم مخلوقات الله

(١) سورة العنكبوت : ٥-٦

(٢) سورة القلم : ٢-١

(٣) سورة البقرة : ٣٣-٣١

وهم الملائكة ، فأمرهم بالسجود لآدم بعد أن أظهر لهم ميزته عليهم « بالعلم » ، وفي هذا من الإشادة بالعلم وتكريمه وجعله الميزة الكبرى التي يتميز بها الإنسان عن غيره ، مala مزيد عليه وما لا نعرف له مثيلا في الديانات السابقة التي حكت قصة خلق الإنسان الاول ، وبالمقارنة بين ما أورده القرآن عن قصة خلق آدم كما ذكرناه آنفا ، وبين ما قصته التوراة الحاضرة عن بدء خلق آدم يتبين لنا الفرق بين صنيع القرآن الذي جعل « المعرفة » هي ميزة آدم التي خلقه الله من أجلها ، وبين صنيع التوراة التي جعلت « المعرفة » التي حلّت بآدم حين اكل شجرتها نهاية الله عنها سببا في عقوبة آدم وحواء وطردهما من الجنة ! .

وَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ عَنْ فَضْلِ الْعِلْمِ : « إِذَا ماتَ أَبْنَاءُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمْلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ : صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يَنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ لَدْنَاهُ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ (١) » .

ثانياً : الاشارة بالعلماء :

فِي الْقُرْآنِ وَالسِّنَّةِ مِنِ الْإِشَادَةِ بِفَضْلِهِمْ مَا يَلْفِتُ الْأَنْظَارَ إِلَى سُمُو
مَكَانَةِ الْعُلَمَاءِ فِي نَظَرِ الْإِسْلَامِ .

قال تعالى : « شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم (٢) ».

وَقَالَ تَعَالَى : « يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ اُوتُوا الْعِلْمَ ، درجات (٣) » .

وقال تعالى : « و تلك الأمثال نظر بها للناس وما يعقلها إلا العمالون » (٥) .

وأنت ترى في هذه الآية الاخيرة أن الله تعالى حصر العقل والتدبر في آيات الله في الكون وما يضر به للناس من أمثال للعبرة والعظة . بالعلماء دون غيرهم . وهذا تشريف للعلماء ولفت الانظار الى اثرهم ومكانتهم في المجتمعات ما بعده مزيد .

وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : «العلماء ورثة الانبياء (٦) ». ومن المعلوم أن الانبياء هم الذروة العليا في الكمال الانسانى، فهل هنالك أكثر تشريفا للعلماء من أن يكونوا ورثتهم ؟ .

(۱) روایہ مسلم وغیرہ

۱۸ (۲) آل عمران :

(٣) المُجَادِلَة :

۲۸ : فاطمہ

(٤٣) العنكبوت :

٦) رواه أبو داود والترمذى .

وعنه صلى الله عليه وسلم : « يوزن مداد العلماء ودماء الشهداء يوم القيمة (١) » .

ومن المعلوم أن دم الشهيد الذى يراق في سبيل الله هو أغلى دم يراق من بنى الإنسان .

فإذا كان المداد الذى ينفقه العالم فى تأليف الكتب لنفع الناس يعادل دم شهيد . بل يرجح عليه فى بعض الروايات . كان ذلك اشادة تبرى بفضل العلماء .

ثالثاً : تفضيل العلماء على المتعطفين المنقطعين للعبادة .

لاشك في فضل العبادة لله والوقوف بين يديه في الصلاة مع الخشوع والحضور . ومع ذلك فقد جاء الإسلام بفضيل العلماء على المتعطفين للعبادة .

قال عليه الصلاة والسلام : « فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب (٢) »

وروى عنه : « قليل العلم خير من كثير العبادة (٣) »

وعنه أيضاً : « يبعث الله العالم والعابد ، فيقال للعابد : ادخل الجنة ، ويقال للعالم : أشفع للناس كما أحسنت أدبهم (٤) »

رابعاً : الحث على طلب العلم :

قال الله تعالى : « فاسأموا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون (٥) »

والذكر هنا هو العلم على رأى جمهرة المفسرين ، بدليل قوله « ان كنتم لا تعلمون (٦) » فان أمر من لا يعلم أن يسأل عما لا يعلم لا يكون الا بالسؤال من العلماء

وقال تعالى : « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينتربوا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون (٧) »

وعنه عليه الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل

(١) رواه ابن عبد البر

(٢) رواه أبو داود والترمذى

(٣) رواه ابن عبد البر

» وأخرجه البيهقى وغيره

(٤) رواه النسائي والترمذى

(٥) النحل : ٤٣

(٦) ابن عبد البر فى جامع بيان العلم ،

(٧) التوبية : ١٢٢

مسلم (١) »

وجاء في بعض الآثار : « أطلب العلم من المهد إلى المهد »

خامسًا : فضل الرحلة في طلب العلم »

وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم قوله : « من سلك طريقا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقا إلى الجنة (٢) »

وعنه عليه الصلاة والسلام : « من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع (٣) »

سادسًا - لا خير في غير العالم والمتعلم :

في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « العالم والمتعلم شريكان في الأجر ولا خير في سائر الناس بعد (٤) »

وفي الاثر عن عبد الله بن مسعود « أخذ عالماً أو متعلماً ولا تفدي ذلك » (٥)

وعن على رضي الله عنه : « الناس ثلاثة : فعالماً رباني ، ومتعلم في سبيل نجاة ، والباقي هم جر رعاع اتباع كل ناعق (٦) »
وسئل عبد الله بن المبارك . من الناس ؟ فقال : هم العلماء !

قال الغزالى رحمة الله في شرح ذلك : لم يجعل غير العالم من الناس لأن الخاصية التي يتميز بها الناس عن سائر البهائم هي العلم . فالإنسان انسان بما هو شريف لاجله . وليس ذلك بقوة شخصه . فان الجمل أقوى منه . ولا بعظمته فان الفيل أعظم منه . ولا بشجاعته فان السبع أشجع منه . ولا بأكله فان الثور أوسع بطنا منه . ولا ليجامع فان الحصان العصافير أقوى على السفاد منه . بل لم يخلق الا للعلم . أهـ (٧)

سابعا - وجوب التعليم والتعليم :

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأشنى على طوائف من المسلمين خيرا . ثم قال : ما بال أقوام لا يقفون جيرانهم ولا يعلموهم ولا يعظونهم ولا ينهونهم ؟ وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتلقونهم ولا يتغذون ؟ والله ليعلمون قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأنهونهم وينهونهم . وليتعلمون قوم من جيرانهم ويفقهون ويعظون أو لا يأجلنهم العقوبة ! .

ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم : من ترونكم عنى بهؤلاء ؟ قال : الاشعرى هم قوم فقهاء ولهم جiran حفاة من أهل المياد والاعراب . فبلغ ذلك الاشعرى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) رواه البيهقي وابن عبد البر ، قال السخاوى فى المقاصد الحسنة قد الحق بعض المصنفين باختصار هذا الحديث « ومسامة » وليبس لها ذكر فى شيء من طرقه وإن كان معناها صحيحًا ١ هـ ص ٢٧٧

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم ٢٨/١

(٣) رواه الترمذى (٤) ابن عبد البر فى جامع بيان العلم :

(٥) ابن عبد البر فى جامع بيان العلم : ورواه ابن ماجة

٧/١

(٦) ابن عبد البر : ٤٩/١ (٧) الاحياء :

قالوا : يا رسول الله ! ذكرت أقواماً بخير وذكرتنا بشر فما بالنا ؟ فقال : ليعملن قوم جيرانهم وليعطنهم ولیأمرنهم ولینهونهم ، ولیتعلمن قوم من جيرانهم ويتغطون ويتغفرون . أو لا عاجلتهم العقوبة في الدنيا ، فقالوا يا رسول الله ! إنفطن غيرنا ؟ فأعاد قوله عليهم ، وأعادوا قولهم : إنفطن غيرنا ؟ فقال ذلك أيضاً ، فقالوا : أمهلنا سنة ، فأهلهم سنة ليفقهوهـ (١) ويعلموهم ويفظوـهم ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : « لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلـهـ لبـسـ ما كانوا يفعلـون (٢) »

وانك لترى في هذا الحديث من الحقائق ما يجدر التنبـيهـ اليـهـ .
١ - فالرسول عليه السلام لم يقر قومـاـ على الجـهـالـةـ بـجـانـبـ قـوـمـ مـتـعـلـمـينـ .

٢ - واعتـبرـ بـقـاءـ الـجـاهـلـينـ عـلـىـ جـهـلـهـمـ وـامـتنـاعـ الـمـتـعـلـمـينـ عـنـ تـعـلـيمـهـمـ فـصـيـانـاـ لـأـوـامـرـ اللـهـ وـشـرـيـعـتـهـ .

٣ - واعتـبرـ ذـلـكـ أـيـضـاـ عـدـوـانـاـ وـ منـكـراـ يـوجـبـانـ اللـعـنـةـ وـالـعـذـابـ .

٤ - وأعلنـ الـحـربـ وـالـعـقوـبـةـ عـلـىـ الـفـرـيقـيـنـ حـتـىـ يـبـادـرـوـاـ إـلـىـ التـعـلـمـ وـالـتـعـلـيـمـ .

٥ - وأعطـاهـمـ لـذـلـكـ مـهـلـةـ عـامـ وـاحـدـ لـلـقـضـاءـ عـلـىـ آـثـارـ الـجـهـالـةـ فـيـمـ بـيـنـهـ .

٦ - ولئـنـ كانتـ الحـادـثـةـ قدـ وـرـدـتـ بـشـأنـ الـأـشـعـرـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـجـبـرـانـهـ الـجـهـلـاءـ ، فـانـ الرـسـوـلـ أـعـلـنـ ذـلـكـ الـمـبـاـصـفـةـ عـامـةـ ، لـاـ بـخـصـوصـ الـأـشـعـرـيـنـ وـحـدـهـمـ بـدـلـيلـ آـنـ الـأـشـعـرـيـنـ لـمـ جـاءـوـاـ يـسـأـلـونـهـ عـنـ سـرـ تـخـصـيـصـهـمـ بـهـذـاـ الـاـنـكـارـ كـمـاـ فـهـمـ النـاسـ ، لـمـ يـقـلـ لـهـمـ آـنـتـمـ الـمـرـادـوـنـ بـذـلـكـ ، بلـ اـعـادـ القـوـلـ الـعـامـ الـذـيـ سـلـفـ ثـلـاثـ مـرـاتـ دونـ أـنـ يـخـصـصـهـ بـالـأـشـعـرـيـنـ ، اـشـعـارـاـ بـأـنـ الـقـضـيـةـ قـضـيـةـ مـبـاـعـمـ غـيرـ مـخـصـصـ بـفـتـنـةـ وـلـاـ عـصـرـ مـعـيـنـ .

وبـذـلـكـ يـكـوـنـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قدـ أـعـلـنـ مـكـافـحةـ الـأـمـيـةـ قـبـلـ أـنـ تـعـلـنـهـ الـدـوـلـ الـمـتـحـضـرـةـ فـيـ عـصـرـنـاـ هـذـاـ بـأـرـبـعـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ ، وـانـ هـذـاـ لـعـجـيبـ أـنـ يـصـلـدـرـ مـنـ نـبـيـ أـمـيـ فـيـ بـيـئـةـ الـمـيـةـ لـوـلـاـ أـنـهـ رـسـوـلـ اللـهـ .

ثـامـنـاـ - حدـودـ الـعـلـمـ :

لا يـرـىـ الـإـسـلـامـ أـنـ لـلـعـلـمـ حـدـاـ يـنـتـهـيـ عـنـدـهـ الـعـالـمـ ، وـأـنـ لـحـقـائـقـ الـوـجـودـ مـدـىـ يـمـكـنـ أـنـ يـحـيـطـ بـهـاـ الـعـلـمـاءـ ، بلـ عـلـىـ الـعـالـمـ أـنـ يـدـأـبـ عـلـىـ الـبـحـثـ وـالـنـظـرـ ، وـعـلـيـهـ أـنـ يـبـعـدـ عـنـ غـرـورـ «ـأـنـصـافـ»ـ الـعـلـمـاءـ الـذـيـنـ يـظـنـونـ

(١) كـذا نـقـلـهـ المـتـلـدـىـ فـيـ التـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ : ٦٠ ، والـهـيـئـىـ فـيـ مـجـمـعـ الزـوـائدـ : ١٦٤٠١
وـالـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ الطـبـرـانـىـ فـيـ الـكـبـيرـ

(٢) الـآـيـةـ وـرـدـتـ فـيـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ : ٧٨ ، ٧٩

أنهم علموا كل شيء ، فليست هذه الصفة إلا لله وحده (أن الله بكل شيء علیم) (١) .

وفي ذلك آيات من القرآن الكريم :

« وما أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » (٢) .

« وَقَلَ رَبُّ زَمْنِي عِلْمًا » (٣) .

« وَفُوقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ » (٤) .

تاسعاً - مداول العلم .

ويلاحظ من نصوص القرآن الكريم وأكثر نصوص الأحاديث التي أوردنها أن لفظ « معلم » مطلق غير مقيد بعلم معين ، اللهم إلا أن يكون علماً ضاراً بالآمة ، فهذا هو وحده الذي تحرمه مبادئ الشريعة حيث تمنع كل ما يضر بالمجتمع ويؤديه .

ومن هنا يتافق العلماء على تحريم تعلم « السحر والشعوذة والجبل والرمل وأمثالها » .

وقد قال بعضهم بوجوب تعلمها اذا كان يراد بذلك تخلص الآمة من الدجالين بكشف حيلهم وتغريقهم بالسديج من الناس (٥) .

وقد خض بعض المتأخرین تلك النصوص الحاثة على طلب العلم أو المشيدة بفضلـه ، بعلم « التصوف » من حيث ایصالـه إلى خشية الله ومشاهـدة جلالـه وعظـمته ، وخصـها بعضـهم بعلم « الفقه » من حيث يعرـف الناس الحـلال والحرـام ، ويـستدلـون لذلك بقولـه صلى الله عليه وسلم « من يـرد الله به خـيرا يـفقـهـه في الدين » (٦) .

والصحيح شمول مداولـ العلم لكل علم نافع مفيد للامة في شئـون الدين والدنيـا لما سيـأتـيـ معـناـ فيـ بيانـ تقـسيـمـ الـعلـمـ إـلـىـ ماـهـوـ فـرـضـ عـيـنـ وـفـرـضـ كـفـاـيـةـ ، أماـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ فـتـخـصـيـصـهـ بـعـلـمـ الفـقـهـ خطـأـ ، اـذـ المـرـادـ بـالـفـقـهـ الـوـارـدـ فـيـهـ « يـفـقـهـهـ » هـوـ الـفـهـمـ وـالـعـرـفـ بـالـدـيـنـ ، لأنـ اـطـلاقـ « الفـقـهـ » عـلـىـ أـحـکـامـ الـحـلـالـ وـالـحـرـامـ فـقـطـ اـصـلـاحـ مـتـأـخـرـ عـنـ عـصـرـ التـشـرـیـعـ وبـذـلـكـ كـانـ الصـحـیـحـ فـیـهـ الـحـدـيـثـ مـاـ فـهـمـهـ الـحـقـقـوـنـ مـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ أـنـهـ يـشـمـلـ كـلـ مـاجـاتـ بـهـ الـشـرـیـعـةـ مـنـ مـبـادـیـ وـعـقـائـدـ ، وـأـحـکـامـ وـآدـابـ ، وـتـرـغـیـبـ وـتـرـهـیـبـ ، وـغـیرـهـ .

وهـذا لاـ يـمـنـعـ أـنـ يـكـونـ الـعـلـمـ بـالـحـلـالـ وـالـحـرـامـ اـشـرـفـ الـعـلـومـ الـسـتـىـ رـغـبـتـ فـيـهـ الـشـرـیـعـةـ لـاتـصالـهـ بـتـصـحـیـحـ الـعـبـادـاتـ وـالـعـمـالـاتـ .ـ مـاـ يـؤـدـیـ إـلـىـ الـاستـقـامـةـ فـیـ الـحـیـاـةـ الـدـنـیـاـ ، وـالـنـجـاةـ فـیـ الـاـخـرـةـ ، وـهـذـاـ مـاـ لـاـ نـزـاعـ فـیـهـ .ـ

(١) المجادلة : ٧

(٢) طه : ١١٤

(٣) الاسراء : ٨٥

(٤) يوسف : ٧٦

(٥) ابن حابدين : ٣١-١

(٦) رواه البخاري ومسلم .

عاشرًا: أقسام العالم:

يجتمع علماء الشريعة على أن العلم المطلوب في الشرع هو نوعان .

۱ - ماهو فرض عین:

٣ - ما هو فرض كفاية:

وهو كل ما يحتاج المجتمع اليه من غير نظر الى شخص بذاته ، كتعلم الصناعات التي يحتاج اليها الناس ، وتعلم المهن التي لابد للناس منها من خياطة وحياكة وغيرها على قدر ما يحتاجون اليه فان لم يكن فيهم من يتعلم كانوا آثمين جمیعاً .

قال ابن أمير الحاج في شرح التحرير في تعريف فرض الكفاية : هو المحتشم المقصود حصوله من غير نظر بالذات ألى فاعله» فيتناول ما هو دلنه، كصلة العنازة ، ودنيوي كالصناعات المحتاج إليها (٢) «.

وقال الغزالى : أما فرض الكفاية فهو كل علم لا يستغني عنه فى قوام أمور الدنيا كالطب اذا هو ضروري فى حاجة بقاء الأبدان ، وكالحساب فإنه ضروري فى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها ، وهذه هي العلوم التى لو خلا البلد عنمن يقوم بها ، حرج (أثم) أهل البلد ، وإذا قام بها واحد كفى ، وسقط الفرض عن الآخرين فلا يتعجب من قولنا أن الطب والحساب من فروض الكفايات ، فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات كالفلاحة والجراحتة والسياسة ، بل والمحاجمة والخياطة (٣) .

وقال ابن عابدين : وأما فرض الكفاية من العلم فهو كل علم لا يستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالطلب والحساب واللغة . وأصول الصناعات كالفلاحة والحياتة « النسيج » والسياسة والحجامة (١) .

ويلاحظ من هذه النصوص التي نقلناها أن القاعدة في العلوم التي هي فرض كفاية هي كل ما يحتاج إليه في شئون المجتمع من تجارة وطب واقتصاد وهندسة وكيمياء وفيزياء وكهرباء ، وكلها صناعة الأسلحة والذخائر وجميع أنواع الصناعات ، وما اقتصروا عليه من ذكر الحياكة والطب والفلاحة والحساب ، فاما هو للتمثيل بالنسبة لما كانوا يحتاجون إليه في عصورهم ، وقد وجدت حاجات العلوم كثيرة في عصرنا هذا فتعتبر من فرض الكفاية . وكلما نجد في المستقبل من الحاجة

(٢) التقرير شرح التحرير :

٢٩-١) ابن عاصم :

١٩ - ١ : الاحياء (٣)

(٤) رد المحتار : ١٩٠ـ والمراد بالحجامة عندهم قد يقابل الطلب الجراحي في عمرها

إلى علوم أخرى فانها تعتبر من فروض الكفاية بحيث يجب على الأمة أن يكون فيها من العلماء بتلك العلوم ما يكفي لحصول الأمة على ثمار تلك العلوم . فلو كانت تحتاج في علم من العلوم إلى مائة عالم مثلا ، ولم يكن فيها إلا خمسون عالما ، تكون الأمة آثمة حتى يوجد العدد الباقي لللازم من العلماء .

العلم المندوب والمباح ..

وما عدا هذين النوعين من العلم فهو مندوب أو مباح كتعلم مازاد عن الفرض العين من شئون الدين ، أو تعلم مقام به غيره من فرض الكفاية ، فإن ذلك مندوب ، وكالتوسيع في الثقافة في مختلف المعلوم فإنه مباح ، وإذا اقترن به نية التقرب إلى الله أو خدمة المجتمع فهو مندوب .

أيهما أفضـل ؟

وقد اختلف العلماء في أيهما أفضـل ؟ تعلم فرض العين ؟ أم تعلم فرض الكفاية ؟ والجمهور على أن تعلم ما هو فرض عين أفضـل ، لأن فيه القيام بفرض متحتم عليه لا يجزئ ان يقوم به غيره عنه .

وقال بعض المحققين : إن تعلم ما هو فرض كفاية أفضـل ، لأنـه يكون سبباً في اسقاطـ الإثم عن جمـيع الناس ، ومن تعلم ما هو فرض عـين فقد سقطـ عنه الإثم وحـده (٢) .

النتيـجة :

من هذه المقدمـات التي ذكرناها يتـبين لنا أنـ العلم في اشتراكـة الإسلام هو شـرف وواجب وحق :

العلم شـرف :

أما أنه شـرف فـلما ذكرناه من النصوصـ التي تشـيد بفضلـ العلم وترفعـ من مكانـةـ العلمـاء ، والشرفـ كلـ الشرفـ هو ما جعلـه اللهـ شـرفاًـ وـنـوهـ بـقـلـرهـ فيـ كـتـابـهـ ، وجـعلـهـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـضـلاـ يـحـثـ عـلـيـهـ فـيـ سـنـتـهـ .

وقد فـرعـ الفـقهـاءـ عـلـىـ هـذـاـ فـرـوعـاـ كـثـيرـةـ نـذـكـرـ مـنـهـاـ :

- ١ - قولـهمـ فيـ بـحـثـ الـكـفـاءـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ : إنـ الـعـلـمـ وـالـقـضـاءـ آرـفـعـ الـحـسـنـيـ (١) .
- ٢ - قولـهمـ منـ اشـتـرـطـ الـكـفـاءـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ : إنـ شـرـفـ الـعـلـمـ فـوـقـ شـرـفـ النـسـبـ فـالـعـالـمـ كـفـؤـ لـمـنـ هـيـ أـعـلـىـ مـنـهـ نـسـبـاـ (٢) .

(١) جـمعـ الجـواـعـ : ١ - ١٨٥

جـمـعـ حـسـنـيـ (١) عـلـىـ الـنـهـاجـ : ٢٣٦-٣ (٢) ابنـ عـابـدـيـنـ : ٢٢٣-٤

٣ - قوله من اشترط الكفاءة في المال بين الزوجين : ان العالم الفقير كفؤ لبنت الفتى او الفتية (١) .

٤ - قوله من اشترط الكفاءة في الحرفة بين الزوجين : ان شرف العلم يجبر نقص الحرفة بل يفوق سائر الحرف ، فالناجر الفني ليس كفؤ لبنت العالم او القاضي (٢) .

٥ - قولهم بأن القرشي الجاهل لايجوز أن يتقدم على العالم « غير القرشي » لأن كتب العلماء طافحة بتقدم العالم على القرشي ولم يفرق سبحانه بين القرشي وغيره في قوله : « هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون (٣) .

٦ - قولهم ان من تعلم الصلة ليعلم الناس أحكامها افضل من تعلمها ليعمل بها (٤) .

٧ - قولهم أن طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر (٥) .

٨ - قولهم ان تعلم العلم المفروض أولى من تعلم آى القرآن (٦) .

العلم واجب :

واما أنه واجب فقد ذكرنا أن من العلم ما هو فرض عين « وهذا واجب على كل مكلف ومنه ما هو فرض كفاية وهو واجب على جميع المكلفين لا فردا بذاته » فكل مكلف لا يخلو من أن يجب عليه أن يتعلم أشياء من الدين أو الدنيا . أو أن يجب عليه - بوصفه عضوا في المجتمع - أن يتعلم ما يحتاج إليه المجتمع بحيث يتمكن من القيام بما فرض على المجتمع تعلمه .

العلم حق :

- إذا كان الإسلام يفرض على العالم أن يعلم ، وعلى الجاهل أن يتعلم - كما قدمنا آنفا - كان من الواجب على الإنسان أن يسعى لتحصيل العلم وعلى الدولة والمجتمع أن ييسرا له الوصول إلى هذا الحق ، وبهذا يكون « حق العلم » من الحقوق الطبيعية في اشتراكية الإسلام .

ونحن نجد في الفقه الإسلامي كثيرا من الأحكام التي تنبني على هذا الحق ، نذكر أمثلة لها فيما يلى :

(١) ابن عابدين : ٢ - ٢٢٣

(٢) المصدر السابق نقل عن الفتواوى

(٣) المصدر السابق نقل عن الفتواوى

(٤) ابن عابدين : ٥ - ٢٦١

(٥) المصدر السابق

(٦) الغزال في الاحياء

٩ - للابن أن يخرج لطلب العلم المفروض ولو من غير إذن والديه كما يخرج للجهاد المفروض من غير اذنهما كذلك ، بشرط الا يتعرض للفاقة أو الضياع بخروجه .

١٠ - وللزوجة أن تخرج بغير إذن زوجها اذا أبي زوجها أن يعلمها ما افترض الشارع عليهما من عزم .

١١ - ولرقيق أن يفعل مثل ذلك بدون إذن السيد في مثل تلك الحالات .

١٢ - ونفقة طالب العلم واجبة على أبيه ألوسر - ولو كان الطالب قادرا على الكسب - كنفقة اللباس والطعام والسكنى وغير ذلك بالنسبة للأولاد الصغار .

١٣ - وكتب العلم لا أصحابها من طلاب وعلماء هي من الحاجات الضرورية كالدار والطعام واللباس وإثاث البيت وألة العمل ، فلا تدخل قيمتها في نصاب الزكاة الواجبة .

١٤ - وكذلك لا تعتبر قيمتها - ولو بلغت الآلاف - بحيث يعتبر أصحابها من يجوز لهأخذ الزكاة .

١٥ - ولا تلزمه صدقة الفطر اذا كان لا يملك غير كتبه مهما بلغت قيمتها .

١٦ - ولا يلزمها لاداء فريضة الحج اذا كان لا يملك من المال ما يكفي لنفقات الحج .

١٧ - واذا لزمه الدين وحكم بافلاته ، ترك للعالم كتب العلم . (١).

قال العزلي رحمة الله في حكم كتب العلم : وحكم الكتاب حكم الشوب وأثاث البيت فإنه يحتاج إليه ، ثم فصل القول في ذلك فقرر أن الكتاب الذي يلزم العالم للتدريس سواء للاكتساب أو لتعليم ما هو فرض كفاية فهو من الحاجات الأصلية التي لا يستغني عنها (٢) .

وقال ابن عابدين رحمة الله في بيان أن كتب العلم للعالم من الحاجات الأصلية : لأن الجهل عندهم - أي العلماء - كالهلاك (٣) .

العلم حق للجميع

وغني عن البيان أن الإسلام يجعل حق العلم ثابتًا للجميع بلا استثناء بين الرجل والمرأة ، أو بين الفقير والغني ، أو بين ابن الأمير وابن العامل أو بين ابن المدينة وابن القرية فالكل يشتركون في هذا الحق .

(١) الأشياء والنظائر للسيوطى ٢٧٥ وفي هذا الفرع الأخير خلاف للجهاد الحنفى .

(٢) رد المحتار : ٢٤١-١

(٣) انظر الاحياء : ٦٢

أثر هذا الحق في البيئة الإسلامية :

وقد كان لتقرير الإسلام في هذا الحق أثبات لجميع الناس آثار بعيدة في المجتمع الإسلامي ، نذكر منها :

١ - أن العلم كان يشمل جميع الفئات ، حيث كان يبدأ من الفرد ثم يعم الأسرة ، فقد جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته .. والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته (١) » ألم .

ومسؤولية الرجل عن أهله تشمل تأديب أولاده وتعليم زوجته، وهدایتهم إلى سبل الخير والصلاح .
قال على رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى « قوا أنفسكم وأهليكم نارا » علموا أهليكم الخير (٢) .

٢ - أن العلم كان مشاعاً في المجتمع ميسراً لكل انسان : في المسجد وفي المدرسة ، وفي الحلقات العلمية ، وفي المكتبات العامة ، فلم يعرف المجتمع الإسلامي « استقراطية » العلم ، أو انحصاره في فئة معينة ، كما كان محصوراً في رجال الدين عند أكثر الأمم القديمة وخاصة عند الفربين حتى عصر النهضة .

٣ - وبذلك سارت الحضارة والعلم مع الدين جنباً إلى جنب في تاريخ الحضارة الإسلامية ، حتى اعترف بعض مؤرخي الغرب بأن مدينة قرطبة في إبان ازدهارها كانت تحتوى على مليوني نسمة ليس فيهم أمي واحد (٣) .

٤ - وبعد أ Fowler شمس الحضارة الإسلامية ، لم تقف حركة العلم ، بل استمرت - ولو في نطاق ضيق - حتى عصر نهضتنا الحاضرة ، ونعني بذلك استمرار اقبال الناس على العلوم الشرعية خاصة من تفسير وحديث وفقه وأصول عقيدة وغيرها ، وعلى العلوم الأدبية كالفلكلة والأدب والتاريخ وسواءها ، وبعض العلوم الرياضية كالحساب والفالك والهندسة .

لقد استمرت المساجد والمدارس والمكتبات تؤدي رسالتها في نشر هذه العلوم . ونشير هنا بصورة خاصة إلى علم الفقه . فالعقل الإسلامي رغم ركوده بعد عصور الحضارة الإسلامية الظاهرة لم ينقطع عن التفكير في التشريع ، في إية بيئه إسلامية كانت ، سواء في العواسم أو القرى ، سواء في مراكز الحضارة أو الأماكن النائية ، كاليمن أو نجد أو حضرموت أو أواسط أفريقيا ، لم تنقطع أبداً حركة التأليف في الفقه على مختلف المذاهب ، وبذلك أصبح الفقه الإسلامي ثروة نامية لا مثيل لها في أمة من أمم العالم .

ومن هنا نلمس مكانة العلم في اشتراكية الإسلام وضرورته وأثره في تحقيقها حتى في عصور التخلف والانحطاط .

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما . (٢) رواه الحاكم .

(٣) انظر ذلك موسعاً في كتابنا « من دوائع حضارتنا » .

حق الکرامہ

يقول الله تعالى : « ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر
ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (١) » .

هذه الآية نص صريح في أن الإنسان أكرم من كل شيء على ظهر الأرض ؟ وأن الكرامة حق لكل إنسان ، وإن كرامته ملزمة لانسانيته فإذا حرم هذه الكرامة لم يكن المجتمع الذي يعيش فيه مجتمعاً متاماً سعيداً .

وللكرامة مظاهر متعددة ، تتحقق بمجموعها الكرامة الكاملة ، فإذا
فقد مظهر منها كانت كرامة الإنسان مثلومة ، وكانت سعادته مشوهة
بتراعه

ونذكر فيما يلى اهم مظاهر الكرامة :

١ - كرامة الاخاء الانساني

«الإنسان أخ للإنسان» هذا أول مظاهر من مظاهر الكرامة ، وذلك واضح من نص الآية التي صدرنا بها هذا البحث ، فان الكرامة فيها ثبتت «لبني آدم» أي بقطع النظر عن ألوانهم وأصواتهم ولغاتهم وأديانهم .

قال الألوسي رحمة الله في تفسير هذه الآية : « أى جعلناهم قاطبة
برهم وفاجرهم ذوى كرم أى شرف ومحاسن (٢) ونرى ان لفظ « كرمنا »
من الكرامة لا من الكرم ». •

وأنك لترى هذا المعنى يتكرر كثيراً في القرآن الكريم ، أذ جاء الخطاب فيه للناس مصدرًا بقوله : « يابنی آدم » « يا إلها الناس » مما يشعر تساوى الناس جميعاً في هذه الأخوة (الإنسانية) .

ويقول تعالى « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُونَ بِأَوْ قَائِلٍ لِتَعْلَفُوا » (٣) .

ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام في خطبته الخالدة في حجة الوداع : « يا أيها الناس أن ربكم واحد ، وأن أباكم واحد ، كلکم لآدم وآدم من تراب » (٤) . ب

فليس في الإسلام إنسان أبىض أكرم من إنسان أسود ، ولا فيه إنسان من قبيلة أكرم من إنسان من قبيلة أخرى ، ولا فيه إنسان غربي أكرم من إنسان شرقي ، كما تناهى بذلك الحضارة الفارسية في أعمال دولها الاستعمارية .

(٢) روح المغانی : ١٥-١٧

رواہ البزار

٧٦ : الاسراء

١٣) المجموعات :

ب - كرامة المساواة الحقوقية :

الناس قد يتميز بعضهم عن بعض بالذكاء أو الموهبة ، أو في العمل والانتاج ، أو في النفع العام للمجتمع ، وهذا هو معنى قوله تعالى : « وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات لبلوك فيهم آناتكم () » .

ولكن هذا التفاوت سبيل للتفاصل عند الله تعالى ، كما قال « ان اكركم عند الله اتقاكم (٢) » وفي تقدير المجتمع تقدير ادبها كريما ، وفي مطالبة أصحاب المawahب بأن يستعملوها في خدمة امتهم ومصلحتها ، وهذا هو معنى قوله تعالى في الآية السابقة « ليبلونكم فيما آتاكم » .

اما بالنسبة الى الحقوق والواجبات ، فالناس جميعاً متساوون فيها ، فكل حق يقابلها واجب وكل فئة من الناس لها حقوق وعليها واجبات ، لا يستثنى واحد منها من الآخرين بميزة في حق او في اسقاط واجب ، فالعالم اذا قتل جاهلاً يقتل به ولا عبرة بامتيازه عليه بالعلم ، والجاهل اذا قتل عالماً يقتل به واحده ولا يؤخذ معه غيره والمبدأ في ذلك «أنفس بالنفس»(٣) فلا نظر هنا حين تنفيذ القاتل الا الى نفس قتلت نفسها ، وان كانت النمسان متفاوتتين في نفع المجتمع وافادة الناس :

وقد قرر الفقهاء أنه يجري على الإمام الأعظم (ال الخليفة) من الأحكام والأنظمة العامة ما يجري على سائر الناس ، إلا ما تقتضي مصلحة المجتمع وأمنه وسلامة الدولة وكيانه (٤) .

والخلاصة أن الإسلام وفق بين واقع الحياة الذي لابد منه ، وبين مبادئه الاشتراكية .

فهذا التفاوت في الواهب والكفاءات والطبع والامكانيات هو سنة من سنن الحياة في عمران الكون ، به يخدم الناس بعضهم بعضاً ، كل فيما يستطيعه ويحسنه ، فابن المدينة مسخر لابن القرية في جلب ما يحتاج اليه من سلع و حاجيات ، وابن القرية مسخر لابن المدينة في انتاج ما يحتاج اليه من المنتجات الفدائية ، والاب مسخر لاولاده يطعمهم ويربيهم ، والابناء مسخرون لابائهم يعينونهم عند الشيغوخة وينفقون عليهم عند الفقر وال الحاجة . وهكذا شأن الناس بعضهم مع بعض في واقع الحياة ، وبذلك نطبق الآية الكريمة : « تحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتختلف بعضهم بعضاً سخرياً (٥) » فهو تفضيل كفاءات وموهاب ، لانه تفضيل امتيازات واستثناءات ، وتسخير مصلحة ومنفعة ، لاتسخير ذلة وعودة .

(٢) المصادرات

١٧٥ : الانعام (١)

٤٥ : المائدة (٣)

(٤) الاشياء والنظائر لسيوطى

٣٢ (٥) الزخرف :

بهذا ضمن الاسلام تعاون المجتمع مع تعدد فئاته ، وتفاوت أحوال أبنائه ، وتساويهم جمیعا في الواجبات الاجتماعية والكرامة الإنسانية، فليس في الاسلام رجال دین لا يخضعون للقانون ، وليس فيه أشراف لا يؤدون عملا ، وليس فيه امراء لا يطولهم سلطة الدولة ، وليس فيه أغنياء لا يدفعون ضريبة ولا يبذلون جهدا ، وليس فيه اذكياء يدعون لهم حقا في استغلال «البلداء» ! بل الكل شعب واحد وقانون واحد رئيس يخدم الشعب ، وشعب يؤازر رئيسه ويطيعه ، وشعار الحكم فيه ما أعلنه أبو بكر رضي الله عنه يوم ولی الخلافة «أنى وليت عليكم ولست بخيركم ، القوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ منه الحق ، والضعف فيكم قوى عندى حتى آخذ له الحق » .

ج - كرامة العدالة القضائية :

ان النص على كرامة المساواة الحقوقية لا يتحقق للانسان تتمتعه بذلك الكرامة حتى يضمن له القضاء تنفيذها ، وهنا يأتي دور القضاء بعد دور التشريع ، ولا يتمكن القضاء من القيام بواجبه هذا حتى يتحقق العدالة لكل مواطن في الأمور التالية :

أولا - أن يستمع الى شکوی المواطنين من عدم تحقق كرامة المساواة في الحقوق بينهم وبين ذوى الجاه والنفوذ من أغنياء وآقبياء ، فيستمع الى الشکوی ويطلب الى هؤلاء حضورهم الى مجلس القضاء ، فسان لم يستمع الى الشکوی رغبة او رهبة . غدت كرامة المساواة التي اقرها القانون مهزلة من عوامل اضطراب المجتمع .

ثانيا - أن يتمتع المواطن بالعدالة في الاجراءات القضائية ، فيسوى بينه وبين خصمه في طريقة استدعاء الطرفين والاستماع اليهما ، وتمكينهما من ابداء الرأى بحرية تامة من غير تمييز بين الفقير والغني ، أو بين الضعيف والقوى ، أو بين المغمور وذى الجاه والنفوذ .

ثالثا - أن يحكم بما نص عليه القانون من كرامة المساواة الحقوقية بكل جرأة وعدالة ، فلا يفرق القاضي بين بعيد عنه وبين قريب منه ، ولا بين حاكم يخشى غضبه وبين رجل من عامة الناس .

بهذه الأمور الثلاثة تتحقق عدالة القضاء ، فتتحقق كرامة المساواة وبذلك يسعد المجتمع وتقوم فيه الاشتراكية التي ينسادي بها الاسلام .

وقد جاءت نصوص الشریعة واضحة صریحة في ضرورة تحقيق هذه الأمور :

قال الله تعالى : « ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل (١) » .

وقال : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ولو على انفسكم أو الوالدين والأقربين (٢) » .

(١) النساء : ٥٨

(٢) النساء : ١٣٥

وقال : « ولا يجر منكم شتان (عداء) قوم الا تعدلوا ، اعدلوا هو اقرب للتسوی » (١) .

وقال : « فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيفضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بمناسوا يوم الحساب » (٢) .

وقال صلی الله عليه وسلم « ایها الناس ! انما هلك الذين من قبلکم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وایم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطفت يدها » (٣) .

وقال ايضا « القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار ، فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجاء في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » (٤) .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول « ما من امير أمر اميرا او استقضى قاضيا محبابة الا كان عليه نصف ما اكتسب من الائم » (٥) .
وجاء في كتابه الى أبي موسى - وهو الكتاب المشهور بين العلماء والذى وضع فيه عمر رضي الله عنه أساس القضاء في الاسلام - قوله :
فافهم اذا ادل اليك فانه لاينفع تكلم بحق لانفاذ له - وهذا تحريض منه على العلم بالحق والقوة على تنفيذه .
اعدل بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك ، حتى لا يطمع شريف في حيفك ، ولا ي Yas ضعيف من عذلك .
واياك والفضب والقلق والضجر والتاذى بالناس والتنكر عند الخصومة » (٦) .

قال ابن القيم رحمة الله في شرح هذا الموضوع من الكتاب :

« اذا عدل الحاكم في هذا بين الخصميين فهو عنوان عدله في الحكم فمتى خص أحد الخصميين بالدخول عليه او القيام له او « صدر المجلس والأقبال عليه والشاشة له والنظر اليه كان عنوان حيفه وظلمه .. وفي تخصيص أحد الخصميين بمجلس او أقبال او اكرام مفسدتان : احداهما طمعه في أن تكون الحكومة أنه فيقوى قلبه وجناه ، والثانية ان الآخر ي Yas من عدله ويضعف قلبه وتنكر حجته (٧) » وآية كراهة ليأس ضعيف لا يستطيع الابانة عن حقه ؟

(١) المائدة : ٨

(٢) سورة ص : ٢٦

(٣) رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن الاربعة .

(٤) رواه أبو داود والثرمذى وابن ماجة .

(٥) تاريخ الفداء والقضاء فى الاسلام للشيخ محمود عرنوس .

(٦) انظره كاملا فى اعلام المؤquinين : ٦١-٦

(٧) المصدر السابق : ٦٥-٦٦

وهكذا تحرص اشتراكيّة الإسلام على تحقيق الكرامة في ميدان القضاء بتحقيق العدالة في القضاء ومرأحته .

د - كرامة العدالة الاجتماعية :

لأكرامة للجائع ولا للمربي ولا للفقير في مجتمع تعطى فيه القسوة
والاثرة والاهتمال على الرحمة والإيثار والعنابة بأولئك البوسائء من
أبناء المجتمع .

ومن هنا يأتي دور التكافل الاجتماعي في تحقيق العدالة الاجتماعية للفئات التي تجعلها ظروف الحياة في أوضاع تعجز فيها عن العيش بمظاهر كريم يحفظ لها انسانيتها الكريمة بلا مهانة ولا تعasse ولا شقاء . وقد اهتم الاسلام بتحقيق هذا المظهر من مظاهر الكرامة بما سندكره في الابحاث التالية من مبادئ التملك وقوانين التكافل الاجتماعي في اشتراكيه الاسلام .

٥ - كرامة المنزلة الاجتماعية:

وهذه من مظاهر الكرامة الإنسانية الحقيقية ، وهي أن يعيش الإنسان في مجتمعه موفور الحرمة ، مصون المنزلة ، ولهذه الكرامة مظهران ايجابي وسلبي .

أما المظاهر الإيجابي ففى مشاركته فى افراحه وأتراحه : ومعونته فى مشاكله الخاصة ، واحترامه فى جواره وصداقته ، وحفظه فى حضوره وغيبته ، ومن ذلك : السلام عليه عند اللقاء ، وعيادته عند المرض ، ومواساته فى حزنه على فقد قريب أو صديق ، وابرار قسمه اذا أقسم واجابتة اذا دعا ، ونصحه اذا زل او اخطأ ، والاشارة عليه بالخير اذا استشئار ، ونصرته اذا ظلم او اعتدى عليه .

وأما المظهر السلبي ففي البعد عن أيديائه بالقول والخطاب واليد والمعاملة ، وفي اجتناب التحدث عنه بما يكره في غيابه ، والسعى بينه وبين الناس بالنميمة والكذب ، وعدم الازدراء به واحتقاره وأنقاصه حقه من التقدير والاحترام .

وقد حرص الاسلام على توفير هذه الكرامة في نصوص كثيرة جداً من القرآن والسنة لم تترك خلقاً جميلاً مما تتحقق به كرامة الفرد في المجتمع الا حشرت عليه ، وكررت النهي عن الاساءة اليه بمختلف مظاهر الاساءة .

ونكتفى هنا بابعاد النص الذى يضع المبدأ العام فى كرامته المنزلة
الاجتماعية بمظاهرها الايجابى .
قال صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما
يحب لنفسه (١) » .

(١) رواه أصحاب الكتب الستة والأمام أحمد.

وبنصفين آخرين يحتويان على النهي عما يهدى كرامة المنزلة الاجتماعية من الجانب السلبي .

قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا يسخر قومٌ من قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منها ولا تلمزوا والنفسكم ولا تنازروا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ، يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثراً من الظن أن بعض الظن أثم ولا تجسسوا ولا يفتب بعضكم ببعضًا أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقو الله أن الله تواب رحيم . يأيها الناس إنما خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله أتقاكم أن الله عليم خير (١) » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لا أخبركم بما في من ؟ المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم ، والمسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده (٢) » .

وليس لفظ « المسلمين » في هذا الحديث قيدها لاباحة الاعتداء على غير المسلم ، بل هو خارج مخرج العادة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أى صحابته ، بدليل الشطر الاول من الحديث من لفظ « الناس » . ومن الجدير بالذكر أن اشتراكية الاسلام ثبتت هذه الكراهة للانسان بعد موته كما ثبتتها له حال حياته .

فقد اتفق الفقهاء على حرمة اغتياب الميت بقصد الاساءة . عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم « اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوיהם (٣) » .

واتفقوا على حرمة نبش قبره أو التمثيل به أو قطع جزء من أعضائه ، مع أنه فارق الحياة فلا يشعر بالألم وما ذلك إلا للقاعدة الشرعية « حرمة الانسان ميتاً كحرماته حياً » .

وغسل الميت وتكييفه والصلة عليه ودفنه في قبره ، كل ذلك من مظاهر التكريم للانسان بعد وفاته كما لا يخفى .

(و) كرامة السمعة العائلية :

وهذه من أبرز مظاهر الكرامة في جميع الشرائع والعادات ، وتجلى هذه الكرامة في مظاهر :

١ - في سمعة الانسان في أسرته . وذلك بتحريم الزنى تحريراً شديداً وعقوبة البالغة في العذاب والنكال .

٢ - في سمعة الانسان نفسه ، وذلك بتحريم اتهام انسان بالزنى سواء كان رجلاً أو امراة وقد وضع الشارع لذلك عقوبة الجلد حتى

(١) الحجرات : ١٣-١١

(٢) أخرجه الطبراني والحاكم وابن ماجة

(٣) رواه ابو داود والترمذى والحاكم

وغيرهم .

يأتى القاذف بأربعة شهداء يشهدون بارتكابه تلك الجريمة ، وهيهات
وفي ذلك جاء القرآن الكريم : « والذين يرمون المحسنات ثم لم
يأتوا بأربعة شهداء فأجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا اهتم شهادة أبداً
وأولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله
غفور رحيم (١) » .

« ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا لهم عذاب أليم
في الدنيا والآخرة والله يعلم ولتنت لا تعلمون (٢) » .

« ان الذين يرمون المحسنات الفاولات المؤمنات لعنوا في الدنيا
والآخرة ولهم عذاب عظيم (٣) » .

(٢) أيضاً : ١٩

(١) سورة النور : ٥٦٤

(٣) أيضاً : ٣٣

حق التملك

حين يقرر الاسلام لكل انسان حق الحياة وحق الحرية وحق العلم وحق الكرامة ، وحين يقرر مع هذا أن ما في الكون مسخر للناس جمِيعاً « الله سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشکرون ، وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جمِيعاً منه (١) » حين يقرر الاسلام هذا كله انما يقرر حقاً خامساً لكل انسان وهو حق التملك ، ففي جو الحياة الحرة العاملة الكريمة يندفع الناس الى العمل ليكسبوا مابه قوام حياتهم ومعيشتهم ، لا يوصى بباب العمل دون واحد منهم . ولا تستأثر بخيرات الدنيا فئة منهم ، لكل انسان من الدنيا بحسب طاقته وجهده ، وكفاءاته « وان ليس للانسان إلا ماسعى (٢) » فإذا حاز شيئاً منها كانت هذه الحيازة حقاً لا ينافع فيه ولا يغلب عليه .

القوانين المنظمة لهذه الحقوق :

وحين تقرر اشتراكية الاسلام هذه الحقوق الطبيعية الخمسة لكل انسان ، تشرع له القوانين التي تنظم كل حق من هذه الحقوق وتتضمن تأمينها لكل انسان على أكمل وجه وأتمه ، ومن هنا جاء في الاسلام القانون الجنائي والقانون الصحى لتنظيم حق الحياة ، وقوانين الحكم والتوجيه الاجتماعى والقانون الدولى لتنظيم حق الحرية ، وقوانين التعليم والتربيه لتنظيم حق العمل ، وقوانين متعددة لتنظيم حق الكرامة وقوانين العاملات من بيع ورعن وايجار وغير ذلك لتنظيم حق التملك ، كما شرعت العقوبات المتنوعة لكل من يعتدى على حق من هذه الحقوق ، والمراد بالقانون مجموعة الاحكام المتعلقة بموضوع واحد (٣) .

وكان من المناسب ان اعرض في هذا البحث قوانين التملك ، الا ان عرض هذه القوانين يحتاج الى مجلدات ضخمة لانها تشمل كل احكام المعاملات في الفقه الاسلامي ، وهذه الاحكام تكاد تبلغ تسعة عشر الفقه ، ولعل بعض فقهاء الشريعة من تمكنتهم حالتهم الصحية ويمد الله في حياتهم أن ينهضوا ببعض اخراج هذه القوانين بأسلوب سهل يفهممه جمهور المثقفين ، تتم بها سلسلة قوانين الاشتراكية الاسلامية وسأكتفى الان بالاشارة الى المبادئ التي تقوم عليها قوانين التملك في اشتراكية الاسلام لأن ذلك أمن بالموضوع الذى نتحدث عنه .

(٢) التجم : ٣٩

(١) الجانية : ١٢-١٣

(٣) استعمله فقهاؤنا القدمون بهذه المعنى، فلين جزى الف كتاباً في الاحكام المقنية على مذهب مالك باسم « القوانين المقنية » وكذلك استعمله القاضي أبو يعلى في كتابة « الاحكام السلطانية » انظر ص : ٣٢ ، ٢١ ، وكذلك استعمله الفزالي في احياء علوم الدين

میادی، التلیک

١ - الكون كله لله :

قال تعالى : « لله ملك السموات والارض(١) » « لله مال السموات وما في الارض(٢) » وهكذا تتوارد نصوص القرآن على أن كل ما في الكون من أموال ومنافع وأرض وبخار وشموس وأفمار ملك الله لا ينزع عنه فيه أحد ، وليس له هذه الملكية نتاج حتى قوله ، وإنما هي لتحقيق غرضين ضروريين في هذا الصدد :

أولهما : نفي الغرور عن قلوب أناس حين يحوزن الأموال ويستعنون براءة الشروة ، والغرور مبدأ شرور الحياة في المجتمع ، فإذا تذكر المؤمن دائمًا أن مالك الملك هو الله وحده تطامنت نفسه وقل غروره .
ثانيهما : أن يلزم الناس بالتقيد بقوتين الشريعة في النملة طبقاً لما يريد صاحب الملك وهو الله عز وجل .

٢ - الكون سخر للإنسان :

قال تعالى : « وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره ، وسخر لكم الانهار وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهر(٣) » « سخر لكم ما في الارض(٤) » « وسخر لكم ما في السموات(٥) » قال علماء اللغة : « السخرة ماسخرت من خادم اودابة بلا اجر ولا ثمن ، وسخرته في العمل استعملته مجاناً ، وسخر الله الابل ذللها وسهلها » .

هذا المبدأ - مبدأ تسخير الكون للناس - يؤدي غرضين مهمين أيضاً :

أولهما : أنه ليس في الكون شيء لا يصعب على الإنسان تناوله ، إذا عمل عقله وعلمه . ووجه لذلك همه وارادته ، فما على الإنسان بعد أن ذلل الله له الكون إلا أن يجتهد في الانتفاع منه واستثمار خيراته .

ثانيهما : أن الناس متساوون جميعاً في الاستفادة من خيرات الأرض والسماء ، مadam الخطاب للناس جميعاً ، والله قد بذلها لهم من غير ثمن وذللها لهم من غير تمييز بين فئة وفئة أو أمة وأمة .

٣ - المال وسيلة للخير :

ليس المال غاية في ذاته ، وإنما هو وسيلة من وسائل تبادل المنافع وقضاء الحاجات . فمن استعمله في هذا السبيل كان المال في يده خيراً له وللمجتمع ، ومن استعمله على أنه غاية وأدلة ، انقلب إلى شهوة تورث صاحبه المهالك ، وتفتح على الناس أبواباً من الفساد .

(١) الشورى : ٤٩

(٢) البقرة : ٢٨٤

(٣) إبراهيم : ٣٢ ، ٣٣

(٤) الحج : ٦٥

(٥) الجاثية : ١٣

وللاشارة الى هذا المبدأ الخطير من مبادىء التملك ، عبر القرآن عن المال بالخير في مثل قوله تعالى . « نتب عليكم — اذا حصر اسديم الموت — ان ترك خيراً الوصيده لوالدين والافريين بالمعرفه »^(١) قال المسرور المراد بالخير هنـا المال ، وهذا بلا شك تنبـيه الى وجوب الحصول على المال من طريق الخير ، واستعماله في طريق الخير ، وبوصفه خيراً رغب الاسلام في تملـكه « نعم المال الصالـح للرجل الصالـح »^(٢) والمال الصالـح هو الذى لم يجـمـع من طريق فيه ظلم ولا خداع ، والرجل الصالـح هو الذى ينـفـق مـالـه في سـبـيلـالـحـيـرـوالـصـالـحـ . ويـشيرـ القرآنـ الىـ انـ النـاسـ —ـ فـيـ الاـكـثـرـ الـاغـلـبـ —ـ يـنـظـرونـ اـىـ المـالـ عـلـىـ اـنـهـ شـهـوـةـ « زـيـنـ لـلـنـاسـ حـبـ الشـهـوـاتـ مـنـ النـسـاءـ وـالـبـنـيـنـ وـالـقـنـاطـيرـ الـمـقـنـطـرـةـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـهـ »^(٣) وبـهـذاـ الـوـصـفـ يـكـرـهـ الـاسـلـامـ وـهـوـبـهـذاـ سـبـبـ شـقـاءـ الـامـمـ وـالـشـعـوبـ .

٤ - الفقر مرض اجتماعي :

اـذـاـ كـانـتـ خـيـرـاتـ الـأـرـضـ فـيـ مـتـنـاـولـ النـاسـ جـمـيعـاـ ،ـ وـكـانـ كـلـ اـنـسـانـ قـدـ قـدـرـ اللـهـ لـهـ مـنـ خـيـرـاتـ الـكـوـنـ رـزـقاـ وـنـصـيبـاـ «ـ وـمـاـ مـنـ دـبـةـ فـيـ الـأـرـضـ إـلـىـ اللـهـ رـزـقـهـاـ »^(٤) وـكـانـ الـمـالـ وـسـيـلـةـ إـلـىـ الـخـيـرـ وـتـيـسـيـرـاـ لـمـنـافـعـ النـاسـ ،ـ كـانـ مـنـ وـاجـبـ الـإـنـسـانـ أـنـ يـسـعـيـ لـيـكتـسـبـ وـيـحـصـلـ عـلـىـ الـمـالـ وـلـاـ عـذـرـ لـاـحـدـ فـيـ تـرـكـ الـعـمـلـ بـحـجـةـ أـنـ اللـهـ قـدـ كـتـبـ عـلـيـهـ الـفـقـرـ اوـ أـنـهـ غـيرـ مـحـظـوظـ اوـ أـنـ ظـرـوفـ الـحـيـاـتـ أـقـاسـيـةـ تـقـفـ عـقـبـهـ كـأـدـاءـ فـيـ وـجـهـ دـوـنـ السـعـيـ وـالـعـمـلـ .ـ فـالـفـقـرـ فـيـ الـأـصـلـ مـرـضـ اـجـتمـاعـيـ وـلـيـسـ قـدـراـ مـقـدـورـاـ لـاـ حـيـلـةـ فـيـ دـفـعـهـ بـسـعـيـ اوـ كـسـبـ .ـ لـقـدـ أـمـرـ اـقـرـآنـ بـالـسـعـيـ فـيـ الـأـرـضـ «ـ هـوـ الـذـيـ جـعـلـ لـكـمـ الـأـرـضـ ذـلـلـاـ فـامـشـواـ فـيـ مـنـاكـبـهـاـ وـكـلـواـ مـنـ رـزـقـهـ »^(٥) فـلـاـ يـكـونـ الـفـقـرـ بـعـدـ ذـلـكـ إـلـاـ لـاـحـدـ أـمـرـيـنـ .ـ اـمـاـ كـسـلـ وـخـمـولـ ،ـ وـهـذـاـ لـاـيـقـرـهـ الـإـسـلـامـ .ـ وـأـمـاـ لـمـجـزـ عنـ الـعـمـلـ .ـ وـمـشـلـ هـذـاـ الـفـقـرـ هـوـ الـذـيـ لـاـحـيـلـةـ لـلـإـنـسـانـ فـيـ دـفـعـهـ وـهـوـ الـذـيـ وـضـعـهـ الـإـسـلـامـ مـنـ قـوـائـيـنـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـيـ مـاـيـدـفـعـ بـؤـسـهـ ،ـ وـيـحـفـظـ لـلـفـقـيرـ كـرـامـتـهـ .

وـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ نـفـرـةـ الشـرـيـعـةـ مـنـ الـفـقـرـ ،ـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ :ـ «ـ كـادـ الـفـقـرـ أـنـ يـكـونـ كـفـرـاـ »^(٦) وـكـانـ مـنـ دـعـائـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ .ـ «ـ اللـهـمـ أـنـىـ أـعـوذـ بـكـ مـنـ الـعـجـزـ وـالـكـسـلـ وـالـجـبـنـ وـاـبـخـلـ وـأـعـوذـ بـكـ مـنـ الـفـقـرـ وـالـكـفـرـ وـالـفـسـوـقـ ،ـ وـأـعـوذـ بـكـ مـنـ الصـمـمـ وـلـبـكـمـ وـالـجـنـوـنـ وـسـيـءـ الـاسـقـامـ »^(٧) وـقـيـ دـعـاءـ آخـرـ لـلـرـسـوـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ :ـ «ـ اللـهـمـ أـنـىـ أـسـأـلـكـ الـهـدـىـ وـالـتـقـىـ وـاـعـفـاـفـ وـالـفـنـىـ »^(٨) وـهـذـاـ تـنـتـقـالـ مـنـ مـوـقـفـ السـلـاـئـيـةـ تـجـاهـ الـفـقـرـ إـلـىـ الـإـيجـابـيـةـ مـنـ عـكـسـهـ وـهـوـ الـفـنـىـ .ـ وـأـنـ فـيـ طـلـبـ الرـسـوـلـ لـلـفـنـىـ وـهـوـ قـدـوةـ الزـهـادـ فـيـ الـدـنـيـاـ ،ـ لـدـلـالـةـ بـعـيـدةـ الـأـثـرـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ .

(٢) رواه البخاري في الادب المفرد : ٨٤

(١) البقرة : ٢٨٠

(٤) هود : ٦

(٣) آل عمران : ١٤

(٦) رواه أبو نعيم في الحلية

(٥) الملك : ١٥

(٨) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة

(٧) رواه الحاكم والبيهقي

٥ - العمل أهم وسائل التملك :

لتملك المال وسائل من أهمها في نظر الاسلام العمل « أطيب الكسب عمل الرجل بيده(١) » ولا يجوز لأحد أن يسأل الناس وهو قادر على الكسب . وبذلك كان العمل في الاسلام شرفاً وواجبًا .

٦ - تأمين امواد الشرورية :

ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنمار » (٢) وفي حديث آخر « والملح » ويلاحظ أن هذه الاشياء مواد ضرورية لحياة الناس وخاصة سكان الصحراء في تلك العهود ، وليس النص على هذه الاشياء للحصر ، بل قواعد الشريعة تقضى بأن كل مكان مثل هذه المواد ضروري للمجتمع لا يصح أن يترك تملكه لفرد أو افراد اذا كان ينساعن احتكارهم له استغلال حاجة الجمهوه عليه ، بل يجب أن تشرف الدولة على استثماره وتوزيعه على الجمهوه .

٧ - طرائق التملك :

يسمح الاسلام بالتملك عن طريقين رئيسيين :

(أ) عن طريق الهبة والوصية والارث مما لاسعى للانسان فيه وهو طريق مشروع للتملك في جميع الشرائع والمذاهب الاقتصادية ماعدا الشيوعية التي كانت تنكر التملك عن طريق الارث ثم عادت فسمحت به(٣)

(ب) عن طريق السعي والاكتساب ، والاسلام يسمح بكل طريق يسلكه الانسان للتملك الا ما كان عن الطرق الثانية :

١ - الظلم ، ولذلك حرم الاسلام الربا والقمار والاحتكار والفسق والسرقة وما أشبه ذلك .

٢ - الفسق ، ولذلك حرم الاسلام التغيرير عند البيع ، كما حرم اخفاء العيب في السلعة والكذب في رأس المال ، وغير ذلك من البيع وعقود المحمرة التي يقع فيها الفسق والخداع .

٣ - الاضرار ، سواء كان اضراراً بالفرد او اضراراً بالمجتمع ، او اضراراً بكيان الدولة العام ، ولذلك حرم الاسلام اجر البغي ، والانججار بالخمر ، والاتجار مع العدو ، وهكذا .

٨ - النهي عن اسلوبين :

يحتم الاسلام أن ينفق الانسان من مائه على نفسه في حدود الاعتدال لا سرف ولا تفتيش « وكلوا واثربوا ولا تسرفوا(٤) » فان بذر وأخذ

(١) رواه احمد والحاكم

(٢) رواه احمد وابو داود
(٣) ناقشنا الشيوعية في انكارها لمشروعية الارث في مقدمة الجزء الثاني من كتابنا شرح

بيان الاحوال الشخصية .

(٤) الاعراف : ٣٧

في تبديد ثروته على أهوائه وملذاته بما ينكره الشرع والعقل وجوب الحجر عليه لانه سفيه ، والحجر هو منع الدولة لهذا السفيه أن يتصرف في ماله كالعقلاء الراشدين : واقامة قيم عليه يمنعه من التصرف حتى يفزع الى رشده(١) وأصل هذا قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما(٢) ويلاحظ في هذه الآية اضافة أموال السفهاء الى المجتمع (أموالكم) ثم وصفها بأن المجتمع قيم عليها (التي جعل الله لكم قياما) وهذا دليل واضح على ما تقرره في المبدأ التالي من أن التملك وظيفة اجتماعية .

٩ - التملك وظيفة اجتماعية :

كما يفرض الاسلام رعاية مصلحة المجتمع عند تملك المال ، يعرض رعاية مصلحة المجتمع أيضاً بعد التملك ، لأن المال لله ، والانسان مؤتمن عليه « وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه » (٣) فيد المالك بد استخلاف ، والله جعل المال وسيلة للخير . فلا يصح أن يستعمل إلا في الخير أى مصلحة المجتمع ، وبذلك تكون الملكية الشخصية – في نظر الاسلام – وظيفة اجتماعية .

١٠ - كراهيّة تقدس الثروات :

يكره الاسلام تقدس الثروات في أيدي قليلة في المجتمع لما يؤودى اليه ذلك من ترف وافساد واستغلال ، يقول الله تعالى في وجوب اعطاء الفقراء نصيباً من الفنائيم « كيلا يكون دولة بين الاغنياء منكم (٤) » .

ولما جرى الخلاف بين الصحابة في تقسيم أراضي العراق والشام على الفاتحين في عهد عمر . كان رأيه عدم تقسيمها . وابقاءها في أيدي المفلوبيين على أن يكون عليهم خراجها . ووافقه على ذلك بعض الصحابة ومنهم معاذ بن جبل الذي قال لعمر « إنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي هؤلاء القوم ، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة(٥) » أى وبذلك يقع ماكرهه الاسلام من تقدس الثروات في أيدي قليلة كما تدل عليه الآية المذكورة .

١١ - الملكية المشروعة مصوّنة :

فإذا جمع المال من الطريق المشروع ، وأنفق منه صاحبه بالاعتدال كان ما بقى منه في يد صاحبه مصوناً تحميء الدولة وقوانيتها . وعلى المجتمع أن يحترم ملكيته لذلك المال « ولا تأكلوا أموالكم بغيركم باليباطل »

(١) أما التعريف الاصطلاحي للحجر فهو « منع شخص مخصوص عن تصرفه القوى » المادة ٩٤١ من المجلة) والدين يحجر عليهم بالاتفاق هم الصغير والمجنون والمعتوه والسفه وبناء تعريف السفيه في المجلة (مادة ٩٤٦) : هو الذي يصرف ماله في غير موضعه ويسوءه في مصارفه ويضيع أمواله ويتلفها بالاسراف الخ ..

(٢) النساء : ٥ (٣) الحديد : ٧

(٤) الاموال لابي عبد الله ص ٥٩

(٥) الحشر : ٧

(٦) البقرة : ١٧٨

ولا تمسه الدولة الا لحق الشعب وضرورات المجتمع كما سيأتي .

١٢ - وجائب التكافل الاجتماعي

ومع احترام الاسلام للملكية الشخصية . فقد جعل في الثروات الخاصة حقوقاً للشعب تأخذها الدولة من تلك الثروات . لتحقيق التكافل الاجتماعي وغيره مما تحتاجه الدولة . ولذلك جاءت فريضة الزكاة وغيرها مما ستعلمه بعد عند بحث قوانين التكافل الاجتماعي .

١٣ - مشروعية الارث

اذا بقى لدى صاحب المال شيء فائض عن حاجة صاحبه وحاجة المجتمع . ثم ادركه الموت فقد انتقلت ملكية ذلك المال الى ورثته . وهنا يجئ قانون الارث مبيناً كيفية تقسيم هذا المال بين الورثة . ويلاحظ على قانون الارث في الاسلام انه يشرك عدداً كبيراً من اقرباء البيت في التركة . ولا يحصره في طبقة معينة منها كما هو شأن انظمة الارث في اكبر شرائح العالم . وهذا مما يؤدي حتماً الى تفتيت الثروات مهما كانت كبيرة وتقسيمتها الى ملكيات صغيرة (١) .

١٤ - حق الخزانة العامة

وإذا مات المالك عن غير وارث انتقلت ملكية المال الى الدولة وكان من موارد بيت المال التي تنفق لتحقيق التكافل الاجتماعي .

هذه هي مبادئ التملك في اشتراكية الاسلام . ولا يخرج نوع من انواع التملك المشرع عن هذه المبادئ .

ولما كانت هنالك ابحاث خاصة ببعض وسائل التملك التي لها علاقة باشتراكية الاسلام فقد افردنا لها الابحاث التالية :

(١) بينما يختلف الارث الاسلامي في كتاب «مشروعية الارث واحكامه في الاسلام» .

- ٤ -

أبحاث حول حق التملك

- ١ - احياء الموات
- ٢ - الاقطاع
- ٣ - حقوق العمال
- ٤ - التاميم
- ٥ - تحديد الملكية

احياء الموات

بقسم الفقاء الارض من حيث الملكية والانتفاع بها الى اربعة اقسام رئيسية (١) .

الاول : ارض مملوكة عامرة : ويعنون بالارض العسامة هي التي ينتفع بها من سكناً او زراعة او غيرها . وحكم هذا النوع من الارض انه ملك لصاحبها لا يجوز لأحد أن ينتفع منه بشيء إلا باذنه ، ولا يؤخذ منه إلا برضاه ، فيما عدا الحالات التي تقتضيها مصلحة الدولة والمجتمع وسنذكر ذلك في التحديد والتأميم .

الثاني : ارض مملوكة غير عامرة : ويعنون بها الارض الخراب التي انقطع ماؤها أو لم تستغل بسكنى أو استئجار أو غير ذلك . وحكم هذه أنها تبقى على ملك صاحبها كالسابق ، وتورث وتتباع كبقية الاراضي العسامة .

الثالث : ارض من المرافق العامة للناس ، كالارض التي تكون لاهل القرية مرجى لدوابهم ، ومحططاً لهم أو مقبرة لموتاهم . وهذه لا يملكها أحد بل تكون منفعتها للجميع .

الرابع : ارض خراب لا يملكها أحد ولا ينتفع بها أحد وهذه هي التي تسمى « الموات » .

تعريف الموات :

وعلى ذلك فيكون تعريف « الموات » كما ذكره الفقهاء : هو ارض خارج البلد لم تكن ملكاً لأحد ولا حقاً له خاصاً . فلا يكون من أرض الموات :

١ - الارض التي تكون داخل البلد ولو كانت خربة .

٢ - والارض التي تكون خارج البلد ولكنها من المرافق العامة لأهل المنطقة المجاورة لها .

(١) انظر البدائع : ١٩٢/٦

٣ - والارض التي تكون فيها المعادن . وقد مثل الفقهاء الاقدمون ذلك بالملح والقار والنفط وما اشبهه مما لا يستفسر عنه الناس .

هل يشترط أن تكون بعيدا عن المهران ؟

في ظاهر مذهب الحنفية : أنه لا يشترط .

وقال الطحاوى : هو شرط وما قرب من العامر فليس بموات .

وقال الشافعى : الموات كل ما لم يكن عامرا ولا حريما لعامر (١) .

ما هو احياء الموات ؟

احياء الارض الموات يكون بحب الماء لها ان كانت خالية من الماء او بتجفيفها ان كانت مغمورة بالماء او بزراعتها او بالبناء فيها او بكل شيء يجعلها صالحة للاستثمار بعد ان كانت معطلة .

قال الماوردي : وصفة الاحياء معتبرة بالعرف فيما يراد له الاحياء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق ذكره احالة على العرف المنهود فيه ، فان أراد احياء الموات للسكنى كان احياؤه بالبناء والتسييف ، لأنه أول كمال العمارة التي يمكن سكتها ، وان أراد احياءه للزرع والغرس اعتبر فيه ثلاثة شروط .

احدهما : جمع التراب المحيط بالارض حتى يصير حاجزا بينها وبين غيرها .

والثانى : سوق الماء اليها ان كانت بسما وحسبه عنها ان كانت بطائع (٢) ، لأن احياء اليبس بسوق الماء اليه ، وأحياء البطائح بحبس الماء عنها حتى يتمكن زرعها وغرسها في الحالين

والثالث : حرثها : والحرث يجمع اثاره المعتدل وكسر المستعلى وطم المنخفض (٣) .

حكم احياء الموات :

من احيا ارضا مواتها كان مالكا لها ، وقد وردت في ذلك احاديث وآثار :

(١) الاحكام السلطانية للماوردي : ١٥٨ والراد بالحرث هنا هو ما كان من الماء الخاص كحرث النهر وحرث الطرق وغيرها

(٢) جمع ابطح وهو مسيل واسع في دفاع الحصى .

(٣) الاحكام السلطانية .

فقد صبح عنه صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ قَالَ مِنْ أَحْيَا أَرْضًا مِيتَةً فَهِيَ لَهُ ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ » (١) .
وفي رواية أخرى عنه : « مِنْ عُمُرِ أَرْضًا لَيْسَتْ لَأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » (٢) .

وعن أسمر بن مضرس : أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبأيته فقال : من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له ، قال فخرج الناس يتعادون « أَئِ يَسْرَعُونَ » يتخاطرون « أَئِ يَضْعُونَ عَلَى الْأَرْضِ عَلَامَاتٍ بِالْخَطْوَطِ » (٣) .

وخطب عمر رضي الله عنه على المنبر مرة فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا فَهِيَ لَهُ » (٤) .

هل يشترط اذن الدولة ؟

الجمهور على أنه لا يشترط لصحة التملك في أحياه الأرض الموات أن يكون ذلك باذن من الإمام . بل كل من سبق إلى أرض ميته فأحيتها واستثمرها كانت ملكاً له .

وقال أبو حنيفة : لابد من اذن الإمام في ذلك لأن الناس يتقاتلون على أحياه الأراضي فتقع بينهم الخصومة والعداوة فلا بد من اذن الإمام « أرأيت رجلين أراد كل واحد منهما أن يختار موضعاً واحداً وكل واحد منهما منع صاحبه أيهما أحق به ؟ أرأيت أن أراد رجل أن يحيي أرضاً ميته بفناء رجل وهو مقر أن لا حق له فيها ؟ » فقال لاتحييها فإنها بفنائى وذلك يضرنى . فاما جعل أبو حنيفة اذن الإمام في ذلك هاهنا فصلاً بين الناس . فإذا اذن الإمام في ذلك لانسان كان له أن يحييها وكان ذلك الاذن جائزًا مستقيماً . وإذا منع الإمام أحداً كان ذلك المنع جائزًا ، ولم يكن بين الناس انتشار في الموضوع الواحد ولا الضرار فيه مع اذن الإمام ومنعه (٥) .

وقال بعض العلماء : إن كان الموضوع المراد أحياه مما لا يرغب الناس فيه فلا حاجة إلى اذن الإمام ، وإن كان مما يقع التزاحم عليه فلا بد من اذن الإمام .

ولا ريب عندنا في أن رأى أبي حنيفة يتفق مع مفهوم الدولة وسلطانها في العصر الحديث . فسواء كانت الأرض مما يتنازع عليها

(١) رواه أحمد والنسائي وأبي جعفر والمراد بالعافية من يمر بالأرض فيأكل منها حاجته سواء كان إنساناً أم حيواناً

(٢) رواه البخاري وأحمد . (٣) رواه أبو داود

(٤) أخرجه أبو عبيد في كتاب الاموال: ٢٩٠ . (٥) المراجج لأبي يوسف . ٦٤

الناس أَمْ لَا فَهِي مُلْكُ الدُّولَةِ ، وَلَا يَصْحُ لَاحَدٍ أَنْ يَبَدِّرَ إِلَى تَمْلِكِهَا بِدُونِ تَرْخِيصٍ .

شرط تملكها

أجمع الفقهاء على أن الأرض الميتة لا تملك بمجرد تحجيرها ، أي وضيع علامه حولها تدل على أن واضع العلامه أراد احياء هذه الأرض ، بل لا بد من أحياها فعلا بفعل ما يؤدي الى أحياها من بناء أو زرع أو حرث مما ذكرنا آنفا .

نعم إن المحتجز يكون أولى من غيره بمتلكها اذا جاء غيره بهذه ورغبة في أحياها .

وأتفق الفقهاء على أنه يترك له أجل ثلاث سنوات فإذا مضت ولم يقم بحالها انتزعت منه وأعطيت لغيره . لأن القصد من تملكه لارض الموات أن ينتفع المجتمع والدولة بزيادة الشروة العسامة وتوسيع رقعة الأرض الصالحة للزراعة والاستثمار .

والاصل في هذا ما ورد من أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « عادى الأرض لله ولرسول ثم لكم من بعد ، فمن أحيا أرضا ميتة فهي له » ، وليس لمحتجز حق بعد تلك سنين » (١) .

وروى عن عمر انه قال على المنبر : « من أحيا أرضا ميتة فهي له . وليس لمحتجز حق بعد تلك سنين » يقول راوي هذا الخبر : وذلك أن رجالا كانوا يحتجزون من الأرض ولا يقومون بحالها (٢) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى بلال بن الحارث المزنى جميع أرض العقيق ، فلما كان زمن عمر قال بلال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك تحجيزه عن الناس ، إنما أقطعك لتعمل ، فخذ منها ما قدرت على عمارةه ، ورد الباقي (٣) .

وقال عمر رضي الله عنه : « من عطل أرضاً ثلاثة سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له (٤) » .

ذلك هي أحكام أحياها الموات في الشريعة ، ومنها يتبين أن اشتراكية الاسلام حين أعطت هذا الحق للناس إنما تزيد بذلك استغلال الثروات التي خلقها الله فيما يعود على المجتمع بالخير والفائدة .

(١) رواه ابو يوسف في الخراج . ٦٥

(٢) الاموال : ٢٩٠ والخراج ليحيى بن آدم : ٩٢

(٤) الخراج ليحيى بن آدم ١١

(٣) الاموال : ١٩

الاقطاع

نحوه

هو في الشريعة تمليك الامام أرضا لا مالك لها ، لأنسان يقوم بعمارتها واستغلالها . على أن يتم ذلك خلال مدة معينة — ذكرناها في بحث أحياء الموات — فان انقضت ولم يفعل شيئاً من ذلك استردتها الامام منه واعطاها لغيره :

هذا هو الاقطاع الذي جرى في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين ومن بعدهم . ثم اطلق الاقطاع على منح الامام بعض الناس غلة ارض من اراضي الدولة ليلائهم في الجيش او لعظيم فائدتهم للامة

واقتاع الارضى لا يكون الا في الارضى التي :

- ١ - ليست مملوكة لأحد ولو كانت خرابا .
- ٢ - ليست من المرافق العامة التي يحتاج إليها سكان المدن او القرى او الصحراء .
- ٣ - ليس فيها معدن من المعادن التي يحتاج إليها الناس .

وما عدا هذه الانواع الثلاثة من الارضى فمن حق الامام ان يقطعنها لن يشاء ، ولا يجوز له ان يفعل ذلك محاباة ، بل عليه ان يتبع في ذلك الانفع للامة والبلاد .

وقائع الاقطاع في عهد الرسول والخلفاء

كانت بلاد العرب حين جاءها الاسلام ما بين ارض مملوكة لاصحابها وما بين ارض لا مالك لها ، ومنها ما كان مرعى للابل والانعام .

ولما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد مقامه في المدينة ينظم شئون الدولة الاسلامية كان مما اتجهت إليه عنایته اصلاح الارضي الميتة التي لا مالك لها ، فأعلن — كما قدمنا — أن من أحيا أرضا ميتة فهي له ، وتقدم إليه بعض الناس يطلبون منه أن يمنحهم من تلك الارضي ما يقرون بعمارتها ، ففعلن ، وسمى عمله هذا « اقطاعا » .

فقد اقطع الرسول صلى الله عليه وسلم : الزبير بن العوام ، وبلال ابن الحارث ، وعمرو بن حرث ، ووائل بن حجر ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمر بن الخطاب وغيرهم .

ولما بدأت المعارك بين الدولة الإسلامية ومملكتي الفرس والروم - عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم - اندشت تلك الممالك باستيلاء الإسلام على أكثر أقطار تلك الملكتين ، ووجدت الدولة الإسلامية نفسها أمام أراضٍ واسعة ليس لها مالكون . أما نتيجة لوفاة أصحابها المحاربين : أو لاستيلاء الدولة على أملاك كسرى وقيصر راماء البيت المالك وقواد الدولتين في فارس والروم ، وأما لأنها في الأصل كانت أراضي خرابا .

وهنا قبضت سياسة الدولة الإنسانية باحياء تلك الاراضي وأعمارها فأقطعها الخلفاء من يقوم عليها ويحسن استثمارها .

ذلك هو أصل اقطاع الاراضي في الدولة الإسلامية ، وهو كما ترى عمل عمرانى أدى أجل الخدمات المالية للدولة وثروتها الاقتصادية .

وفي أكثر الحالات لم يخرج الاقطاع عن حدوده الشرعية ، وهو أن تكون الأرض المقطعة أرضاً مواطناً أو من أراضي الدولة ، ويكون ذلك من يحسن عمارتها واستغلالها .

ونصوص الفقهاء كلها مجتمعة على ذلك :

قال أبو يوسف في كتابه الخراج :

فاما القطائع من ارض العراق فكل ما كان لكسرى ومرابنته . واهل بيته مما لم يكن في يد أحد .. وقد وجد في الديوان أن عمر رضي الله عنه أصفى أموال كسرى وآل كسرى ، وكل من فر عن أرضه وقتل في المعركة ، وكان مفيض ماء أو أحمة ، فكان عمر يقطع من هذه لمن أقطع ، وذلك بمنزلة المال الذي لم يكن في يد أحد ولا في يد وارث ، فلللام العادل أن يجيز منه ويعطى من كان له غناء في الإسلام « أى جهاد وخدمة لدولته » ويضع ذلك موضعه ولا يحابي به ، فكذلك هذه الأرض « فهذا سبيل القطائع عندي في أرض العراق . والذى فعل الحجاج ثم عمر بن عبد العزيز . فان عمر رضي الله عنه أخذ في ذلك بالسنة .

ثم تكلم عن القطائع في أرض الحجاز ومكة والمدينة وأرض العرب وأرض البصرة وخراسان وكيف كان الاقطاع فيها من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن بعده . وقال : وكل أرض من أرض العراق والحجاج واليمن والطائف وأرض العرب وغيرها غامرة وليس ل أحد ولا في يد أحد ولا ملك أحد ولا وراثة ولا عليها أثر عمارة فأقطعها الإمام رجلا فعمرها ان كانت في أرض الخراج فعل الذي أقطعها الخراج ، وأن كانت في أرض العشر فعليه العشر .

ثم نصح الرشيد بقوله : ولا أرى أن يترك « الإمام » أرضا لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام ، فان ذلك أعلم للبلاد

واثر للخارج ، فهذا حد الاقطاع عندي على ما تخبرتك (١) .
وقال ابو عبيد العاسم بن سلام بعد ان دكر الاحاديث والآثار التي وردت عن اقطاع النبي صلى الله عليه وسلم وحقه له للارضى : ولهم هذه الاحاديث التي جاءت في الاقطاع وجوه مختلفة ، الا ان حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه « وهو عادى الارض للرسول عليه السلام هى لكم اي : نقطعونها للناس » هو عندي مفسر لما يصلح فيه الاقطاع من الارضين ولا لا يصلح . واعادى كل ارض كان لها ساكن في آباد الدهر . فانفرضوا فلم يبق منهم اى مال . فصار حكمها الى الامام . وكذلك كل ارض موات لم يحييها احد ولم يملكها مسلم ولا معاهد . واياها اراد عمر بكتابه الى ابي موسى « ان لم تكن ارض جزية ولا ارض يجري اليها ماء جريمة فاقطعها زياه » فقد بين ان الاقطاع ليس يكون الا فيما ليس له مالك . فاذا كانت الارض كذلك فامرها الى الامام (٢) .

وقال القاضي أبو الحسن الماوردي : « واقطاع السلطان مختص بما جاز فيه تصرفه ، ونفذت فيه اوامره . ولا يصح فيما تعين فيه مالكه وتميز مستحقة (٣) .

افتداء جاهل :

واذا كان هذا هو حقيقة الاقطاع الذي ورد عن الرسول وخلفائه وعرف في تاريخ الاسلام وحضارته ، كان من الجهل والتضليل مازعمه بعض الحاذقين على الاسلام من انه جاء بنظام الاقطاع الذي عرفته أوروبا في القرون الوسطى .

ذلك ان الاقطاع الذي عرف عند الفربين في القرون الوسطى كان عبارة عن تملك السيد لاراض ونوعة بين عليها من الفلاحين وما عليها من الحيوان ، تملقاً مطلقاً يبيح له التصرف فيها وفيهم غير مقيد بقانون او خلق كريم ، واذا باعها مالكها لآخر انتقلت ملكيتها وفلاحوها وحيوانها الى المالك الجديد ! .

وهذا ما يباه الاسلام في تشريعه ، وخللت منه حضارته في مختلف عصورها .

فانفلاح في نظر الاسلام انسان حر له كرامته وله شخصيته واهليته الكاملة ، ولا ارتباط له بالارض التي يعمل فيها – ان لم يكن مالكا لها – الا ارتباط الحر بأى عمل يتعاقد عليه مع غيره

ولم يقع قط في تاريخ الحضارة الاسلامية ان ارضاً يبيح ، فانتقل الى المالك الجديد ملکية فلاحها ! وذى كان يقع هو ان الفلاحين « المزارعين » كانوا يخرون بين ان يستمرؤا في زراعتهم للارض مع المالك الجديد ، وبين ان يعملا في ارض اخرى . وحقهم في حرية الاختيار هنا حق ثابت لهم بموجب نظام العقود في الشريعة الاسلامية .

(١) ص ٥٧ فما بعدها من كتاب « الخراج » (٢) الاموال : ٢٧٨

(٣) الاحكام السلطانية : ١٦٨

ولعل الامر الذى ورط ذلك الجاهل في زعمه ذلك هو التساؤف
بين لفظ « لاقطاع » الذى أطلقه المسلمون على ما ذكرناه ، وبين لفظ
« الاقطاع » الذى أطلقه التراجمة العرب المحدثون على ما كان يقع عند
الغريبيين في القرون الوسطى ، ولكن كل مطابع على حقيقة « الاقطاع »
في الاسلام وحقيقةه عند الغريبيين يجزم بأن الاسلام لا يعرف نظام
الاقطاع الغربى ولا يقره : ولم يقع في حضارته مثل ذلك النظام .

فادعاء ان الاسلام اقر « الاقطاع » جهل يستحق الازدراء ،
وتضليل يستوجب به مدعيه الخروج من زمرة التلاميذ ، بله أن يكون من
زمرة المؤرخين أو العلماء الاجتماعيين !

حقوق العمال

كان من الثورة الاجتماعية الكبرى التي أحدثتها الإسلام في التاريخ رفعه من شأن العمل ، واحترامه العامل ، وضمانه لحياته حياة كريمة ولمستقبله عند الشيخوخة والعجز والمرض ، وضمان أسرته بعد وفاته، فقد كان العمل في العالم كله قبل الإسلام وحتى عهد قريب يعتبر أمراً مهيناً ، ويعتبر العمال طبقة دنيئة ليست لها أية حقوق . ولما اخترعت الآلة في العصر الحديث بدلات مشاكل العمال مع أرباب العمل ، وبدأ العمال يطالبون بحقوقهم ، ويكتلون ضد أرباب العمل ، وتبنت الدول أخيراً إلى وجوب رفع مستواهم ، وضمان حقوقهم ، لا بداع من العاطفة الإنسانية ، بل خوفاً من تفاقم مشكلتهم ، وانتشار الثورة في صفوفهم ومن هنا جاءت تشريعات العمال في الدول الحديثة . فما هو موقف الإسلام من هذه التشريعات والحقوق التي لم تكن معطاة لهم من قبل ؟

الواقع أن كل ما قدمناه من مبادئ اشتراكية الإسلام ، وهي الاعتراف بالحقوق الطبيعية الخمسة لكل مواطن ، ووجوب تحقيق التكافل الاجتماعي ، بحسب قوانينه التي ستحدد عنها ، تشمل العامل وتضمن له حقه في التكافل الاجتماعي ، ومع ذلك فقد جاء في النصوص التشريعية ما هو خاص بالعمال ، وما هو شامل لهم ولغيرهم مما يمكن أن يستخرج منه مبادئ لسن تشريعات لحقوق العمال ترتفع عن مستوى التشريعات الحالية المعمول بها لدى الدول الحديثة وخاصة الاشتراكية الشيوعية منها .

وسترى فيما ذكره من المبادئ ما يكفل للعمال حياة كريمة مستقرة بحيث تستطيع الدولة أن تسن التشريعات الازمة - على ضوئها - وفق ما يقتضيه التطور الصناعي والحضاري للأمة .

ونحب أن نشير إلى أن القرآن قد وردت فيه آية تتحدث عن العمل و ١٠٩ آيات عن « الفعل » وهي تتضمن الحكماء شاملة للعمل وتقديره ومسؤولية العامل وعقوبته ومثوابته . ونكتفى بسرد بعض المبادئ التي ضمن بها الإسلام حقوق العمال ، وترك تفصيل القول في العمل عموماً إلى البحث الشامل الذي نضعه لهذه النظرية .

المبادئ العامة لصياغة حقوق العمال

١ - العمل شرف

يقول الله تعالى : « ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً (١) » والعمل هنا وفي آيات كثيرة جاء شاملاً للعمل الديني أي تنفيذ أحكام الشريعة ولغيره ، وهو في عمومه يشمل العمل الصناعي كما يعرف ذلك من قواعد الاجتهاد في انتسابه وغيره فان العبرة بشمول اللفظ عمومه . وكذا ما ذكره من الجزاء الطيب للعمل الحسن يشمل الجزاء المادي في الحياة ، وان كان وارداً في الجزاء الأخرى بل ربما كانت دلالته على الجزاء المادي في الدنيا أقوى ، وكان وروده في الجزاء الأخرى مقصوداً منه الاشارة الى الجزاء المادي في الحياة الدنيا .

وقال عليه الصلاة والسلام : « ان أشرف الكسب كسب الرجل من يده (٢) »

٢ - العمل نعمة :

يقول تعالى « ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلأ يشكرون (٣) » والشكر على النعمة يقتضى حفظها والمداومة عليها .

٣ - العامل مسؤول :

يقول تعالى : « ولتسئل عنما كنتم تعملون (٤) » ويقول عليه السلام « والخادم (العامل) راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته (٥) » وعليه أن يتقن عمله « ان الله يحب من العامل اذا عمل أن يحسن (٦) »

٤ - رب العمل مسؤول :

يقول عليه السلام : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته (٧) » ويقول عليه السلام : « اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم (٨) »

(١) فصلت : ٣٣

(٢) پرس : ٣٤

(٣) رواه البخاري ومسلم

(٤) رواه الإمام أحمد

(٤) الحل : ٩٣

(٥) رواه البخاري ومسلم

(٦) رواه البيهقي ، وفي حديث اخر ان الله يحب اذا عمل أحدكم عملاً أن يتلقنه (رواه البيهقي)

(٧) رواه البخاري ومسلم

(٨) رواه البخاري ومسلم

٥ - لا عمل من غير أجر :

يقول تعالى : « من كان يريد أحياه الدنيا وزينتها نور اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يحسون (١) » .

٦ - الاجر على قدر العمل :

يقول تعالى : « وكل درجات مما عملوا ولهم فيهم اعمالهم وهم لا يظلمون » (٢) ويقول : « ولا تبخسوا الناس أشياءهم (٣) » فإذا رضى العامل مضطراً بأجر دون ما يستحقه وجب أن يدفع له رب العمل ما يستحقه ولا عبرة برضاه في الأجر المخضن، فمن اضطر إلى بيع سلطته بأقل من ثمنها الحقيقي ، فإن الإيجار هو بيع المنافع .

٧ - الاجر حق لا منه فيه :

يقول تعالى : « ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون (٤) » .

٨ - الاجر في حماية الدولة :

يقول تعالى : « اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انتي (٥) » ويقول عليه السلام : « اعطوا الاجير أجره قبل ان يجف عرقه » (٦) ويقول « ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة .. منهم .. ورجل استأجر أجيراً فلم يوفه أجراه » ، وفي قصة الخضر في القرآن الكريم « أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأردت أن أغيبها وكان ورائهم ملك يأخذ كل سفينة غصباً » (٧) وهذا صريح في حماية العامل من العدوان عليه في ماله ، وأجره المستحق أصبح مالاً له فتجب حمايته .

٩ - العمل على قدر العلاقة :

يقول عليه السلام « ولا تكلفوهم مالاً يطيقون (٨) » ويقول تعالى « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها » (٩) فإذا فررت الدولة – بناء على

(٢) الاحتراق : ١٦

(٤) فصلت : ٨

(٦) رواه ابن ماجة

(٨) رواه البخاري ومسلم

(١) هود : ١٥

(٣) الاعراف : ٨٥

(٥) آل عمران : ١٩٥

(٧) الكهف : ٧٩

(٩) البقرة : ٢٨٦

ما ثبت علمياً - من أن العمل يجب أن يكون ثمان ساعات في اليوم أو أكثر من ذلك أو أقل ، وجب التقييد بذلك، فإذا أراد رب العمل تشغيل العامل أكثر من ذلك وجب اعطاؤه الاجر الاضافي عليه ، ويكون داخلاً تحت قوله عليه السلام في تتمة الحديث السابق : « فإذا كلفتموهم فأعينوهم » واعطاء الاجر على العمل الاضافي اعنة بلا ريب .

١٠ - حق العامل في تأمين نفقاته :

للعامل حق في تأمين نفقاته العائلية لأن ذلك من كرامته « ولقد كرمنا بني آدم (١) » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي الأهل حظين ويعطي العزب حظاً واحداً (٢) ، وهذا تقدير لحق الإنسان في كفایته المعاشرية ويقول عليه الصلاة والسلام « من ولى لنا عملاً وليس له منزل فليتخد منزلًا ، أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخد دابة (٣) » وهذا وإن كان وارداً في حق موظفي الدولة ، إلا أن العلة التي اقتضت حصول الموظف على ذلك وهي تحقيق كفایته للقيام بعمله بأمان واستقرار ، تقتضي شمول هذا الحكم للعامل ، وليس معنى ذلك أن رب العمل ملزم باعطاءه ما يحتاج إليه من نفقات ولو كان أكثر مما يستحقه من أجر عادل ، بل معنى ذلك أن على الدولة أن تضمن للعامل هذا الحق إذا كان أجره العادل لا يكفيه .

١١ - حق العامل في الراحة :

يقول عليه السلام : « إن لنفسك عليك حقاً ، وأن لجسديك عليك حقاً ، وأن لزوجك عليك حقاً ، وأن لعينيك عليه حقاً (٤) » وهذا يعطى العامل حقاً في الراحة واداء العبادة والقيام بحق الزوجية والابوة .

١٢ - للعامل حماية المجتمع :

لقد ضمنت قوانين التكافل الاجتماعي في الإسلام حق المواطن في تأمين معيشته وكرامته عند المجز والمرض والشيخوخة ، كما ضمنت له حق حماية أسرته بعد وفاته إن مات من غير ثروة : « من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك ضياعاً (أى ورثة) أو كلاماً (أى ذريعة ضعفاء) فليأتني فأنا مولاهم (٥) وفي روایة « فالى الله ورسوله » : قال أبو عبيدة « الكل كل

(٢) رواه البخاري وغيره وذكره أبو عبيدة

(١) الاسراء : ٧٠

(٣) رواه الأقام احمد وابو داود

في الاموال ٧٤٢

(٥) رواه البخاري

(٤) رواه البخاري وغيره

عيل والذرية منهم ، فجعل صلى الله عليه وسلم للذرية في المال (مال الدولة) حتى ضمنه لهم (١) ٠

هذه جملة من المبادئ ضمن بها الاسلام حقوق العمال وتوفير الحياة الكريمة لهم ولأسرهم في حياتهم وبعدها ، وبذلك نعلم أن لاكثر ما تضمنته قوانين العمل في بلادنا مما يرفع الظلم عن العمال ويضمن لهم حقوقهم ، هي احكام شرعية يجب التقيد بها وتنفيذها بحكم الشريعة عدا حكم القانون ٠

التأمين

ما هو موقف الاسلام من التأمين ؟ تأمين الصناعات ؟ تأمين المرافق العامة ؟ تأمين الارض وما أشبهها ؟

سنستعرض بعض النصوص والمبادئ المقررة في الشريعة فيتضح موقف الاسلام من هذا الموضوع .

١ - لقد ذكرنا في مبادئ التملك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنار » وهذا يفيد أن كل انسان له حق الاستفادة من هذه الموارد الطبيعية لحاجة الناس جميعاً إليها ، وقد قرر الفقهاء أنه لا يجوز أن يستائز بها انسان دون بقية الناس الا بعد احرازها في الآنية أو ما أشبهها، فإذا أذت الملكية الشخصية لهذه الاشياء إلى أن تجبر عن الناس أو يتحكم مالكها في ثمنها وتوزيعها بحيث يتضررون من ذلك وهم في حاجة إليها ، كان للدولة أن تحول دون هذا الاحتياط ، وجاز لها أن تتخذ الوسائل الكفيلة لاشراك الناس جميعاً في الاستفادة منها تحقيقاً لمعنى « الشركة » الوارددة في الحديث، وذلك يعني « التأمين » أو تدخل الدولة في « تحديد » الاسعار .. ولا شك في أن النص على تلك الموارد الثلاث ليس للحصر ، بل يلحق بها كل مكان مثلها في حاجة الناس جميعاً إليه . بدليل اضافة (الملح) إليها في بعض الروايات ، وهذا يعني أن كل ما كان ضرورياً للناس من طعام أو غيره يأخذ ذلك الحكم : وهو « جواز التأمين » من الناحية التشريعية .

٢ - ومن المعلوم أن الوقوف جائز في الاسلام ، بل هو مرغوب فيه للحاجات الاجتماعية التي تحدثنا عنها في قوانين التكافل الاجتماعي ، والوقف كما عرفه الفقهاء هو « اخراج العين الموقوفة من ملك صاحبها إلى ملك الله أى أن تكون غير مملوكة لأحد بل تكون منفعتها مخصصة للموقوف عليهم » وهذا هو « التأمين » .

٣ - ومن المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى الأرض بالمدينة يقال لها « النقيع » لترعى فيها خيل المسلمين (١) ، وحمى عمر أيضاً أرضاً بالربذة وجعلها مرمى لجميع المسلمين ، فجاء أهلها

(١) رواه احمد والخرجه ابو عبيده في الاموال عن ٢٩٨ انظر بحث الحمى في الاحسکام السلطانية للماوردي ص ١٦٤ وللقاضي أبي يعلون ٢٠٦

يقولون : يا أمير المؤمنين ! إنها بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية وأسلم منها علينا في الاسلام ، علام تحميها ؟ فأطرق عمر ثم قال : المال مال الله ، والعباد عباد الله ، والله لو لا ما أحمل عليه في سبيل الله ما حميت من الأرض شيئاً في شبر (١) .

وظاهر أن « الحمى » هو اقتطاع جزء من الأرض لتكون مرجعاً عاماً لا يملكه أحد ، بل ينتفع به سواد الشعب ، وقد أوضح ذلك عمر حين قال لهنى لما استعمله على حمى الربدة : يا هنى ! أضم جناحك عن الناس ، واتق دعوة المظلوم فإنها مجازة ، وادخل رب الصريمة والفنيمة – أي مكن صاحب الإبل القليلة والفنم القليلة من رعيتها في تلك الأرض – ودعني من نعم بن عفان ونعم بن عوف – أي من أصحاب الأموال الكثيرة – فإنهما ان هلكت ما شيتهمما رجعاً إلى نخل وزرع ، وإن هذا المسكين – أي صاحب الإبل أو الفنم القليلة – ان هلكت ما شيت جاعنى ببنيه يصرخ : يا أمير المؤمنين ! – أي يطلب معونة الدولة لأن له حقاً في بيت المال حين يفتقر – أفتاركم أنا لأبابا لك ؟ فالكلأ أيسر على من الذهب والورق – الفضة – وإنها لا رضهم . قاتلوا علىها في الاسلام ، وأنهم ليرون أنى ظلمتهم ، ولو لا النعم التي يحمل علىها في سبيل الله ما حميت على الناس شيئاً من بلادهم (٢) .

وهذا صحيح في « تأميم » الأرض لضرورة الدولة والمجتمع ، وفيه من المبادئ أن أصحاب الحاجات تقضى لهم حوائجهم ولو كان في ذلك بعض الضرر لاصحاب الثروات الكبيرة ، وأنه لو لم يفعل ذلك لهلكت رؤوس الأموال الصغيرة ، ولزم الدولة أن تكفيهم حاجتهم وأن المصلحة التي تصيب هؤلاء وهم سواد الشعب ، تتحقق بتحمل ضرر بسيط يلحق أصحاب الحق في المال « المؤتم » وهو أفضل من تحمل ضرر أكبر بالزام خزانة الدولة اعالة تلك العائلات ! .. وهذا تطبيق القاعدة « يتحمل الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعلى » .

٤ – ومن المقرر في الفقه الاسلامي أيضاً أن الاحتياط غير جائز وإن المحتكر الذي يمتنع عن بيع الناس ما احتكره ، يجبره القاضي على بيع ما زاد عن قوته وقوته عياله ، وكذلك إذا أبى أن يبيعه للناس إلا بسعر فاحش يشق عليهم ، يأمره القاضي ببيعه بسعر معتدل الأربع وفق تقدير الخبراء ، فإذا أبى في الحالين انتزع منه ماله ، وباعه عليه بسعر معتدل (٣) . فإذا اقتضت مصلحة المجتمع اليوم انتزاع ملكية الأرض من أصحابها جاز ذلك كما جاز في الاحتياط .

(١) الاموال : ٢٩٩

(٢) رواه البخاري وذكره أبو عبيدة في الاموال : ٢٩٩

(٣) انظر : الاختيار شرح المختار : ٣١٥/٣ والحسيبة لابن تيمية وابن عابدين : ٢٥٥/٥

٥ - كان لسمرة بن جندي نخل في حائط « بستان » وجل من الانصار ، فكان يدخل عليه هو وأهله فيؤذيه ، فشك ذلك الانصارى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلقاء من سمرة ، فقال الرسول لسمرة : بعه ، فأبى ، قال : فاقلعه ، فأبى ، قال : هبه ولك مثلها في الجنة فأبى - وكان يظن أن الرسول يقول له ذلك على سبيل النصح لا على سبيل القضاء والالزام - فقال له رسول الله : أنت مضمار . وقال للانصارى : اذهب فاقلع نخله (١) .

فهذا « انتزاع » للملك جبرا عن صاحبه . حين أدت ملكيته الى ضرر جاره . فكيف اذا أدت الى ضرر المجتمع ؟

٦ - وقد قاسم عمر ولاته نصف أموالهم وهم من كبار الصحابة كأبى هريرة وعمرو بن العاص وأبن عباس وسعد بن أبي وقاص . وهذا « انتزاع » للمال حين اقتضته المصلحة .

٧ - وسيأتي معنا في قوانين التكافل الاجتماعي : في قانون الاسعاف وقانون الطوارئ . وقانون الكفاية . انتزاع جزء من أموال الأغنياء لصالحة المجتمع . وفي هذا ما يرشد الى جواز « انتزاع » الملكية بطريق « التأمين » لصالحة المجتمع أيضا .

وتقدم لنا أن الشريعة تحارب الظلم وتسعى للعدل . وأنها تراعي مصلحة المجتمع . فإذا كانت ملكية الأفراد تؤدى الى ظلم الشعب أو فئة منه . كان من المصلحة انتزاع هذه الملكية أو تحديدها ، وكان الأخذ بذلك « استصلاحا » تفعله الدولة من قبيل « السياسة الشرعية » وهي حق الدولة في فعل كل ما فيه مصلحة الناس .

وخلاصة القول إن « التأمين » وقع في الاسلام « تشعيرا » كما في « الوقف » ووقع في تاريخ الاسلام « عملا » كما في « الحمى » وأن نزع الملكية رغمما عن أصحابها وقع من الرسول « قضاء » كما في قصة سمرة ابن جندي فإذا كانت المصلحة العامة تحتم « التأمين » وفيه دفع الظلم والضرر عن الناس أو عن فئة كبيرة منهم . كان التأمين « واجبا » في تلك الحالات .

ولما كان مبدأ « التأمين » كنظرية اقتصادية محل نقاش بين علماء الاقتصاد وخاصة غير الاشتراكيين منهم . فنحن نرى أن لا تتجأ الدولة الى تأمين صناعة أو مرفق من المرافق العامة الا بعد أخذ رأى الخبراء الاقتصاديين والاجتماعيين عملا بقوله تعالى : « فاسأموا أهل الذكر (٢) »

الا اننا نرى أن تأمين « الكهرباء » و « المياه » و « بعض المسواد الفدائية » مما يحتمه الحديث « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ

(١) رواه ابو داود وذكره القاضى ابو يعلى فى الاحكام السلطانية : ٢٨٥

(٢) الانبياء : ٧

والنار » و « الملح » والماء هو مصالحة المياه اليوم . والنار هي مؤسسة الكهرباء في عصرنا الحاضر . والكلا و الملح أمثلة للمواد الضرورية التي لا يستغنى عنها انسان ما .

بقي ان يقال : ان نصوص الشريعة . قاضية باحترام الملكية الشخصية وانه لا يجوز أخذ المال الا برضي من صاحبه . والتأمين انتزاع للملكية بغير رضا صاحبها . وجوابنا على ذلك أن تلك النصوص ليست على اطلاقها باجماع الفقهاء ، فما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر والخلفاء من بعده من « حمى » بعض الاراضي هو انتزاع للحق من أصحابه بغير رضاهem . وجواز أخذ الطعام عند الحاجة من ليس محتاجا اليه ، هو أخذ للمال من غير رضا صاحبه . واجبار الحاكم للمحتكر على بيع ما احتكره وبيعه عليه اذا ابى . هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه وبيع القاضي مال المدين سدادا لديون الغراماء – على رأى جمهور الفقهاء – هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، «أخذ الشريك ما باعه شريكه من عقار مشترك بينهما بحق الشفعة هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، والاستيلاء للمنفعة العامة كما تفعل « البلديات » اليوم وهو جائز في الشريعة انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، وأمثال هذا كثير في الفقه الاسلامي .

نعم اذا لجأت الدولة الى التأمين « لضرورة اجتماعية » وجب عليها أن تعوض على من انتزعت منهم ملكيتهم تعويضا عادلا ، اذا كانت ملكيتهم لذلك المال عن طريق مشرد ، وخاصة اذا كان ما أمتته ستبيعه للناس او تأخذ على انتفاعهم منه نصبا مقدرا ، وذلك قياسا على الاحتياط ، وعملا بالقاعدة « الضرورة تقدر بقدرها »

تحديد الملكية

هل يجوز للدولة أن تحدد الملكية الزراعية بحد معين إذا حتمت مصلحة المجتمع هذا التحديد؟ هذا ما سنبحثه الآن.

لما فتحت العراق والشام والجزيرة على المسلمين في عهد عمر بن الخطاب ، اختلف الصحابة في الاراضي الزراعية في تلك البلاد : ایسمونها على الفاتحين ، أم يتزكونها بأيدي أصحابها ؟ واستقر الامر على الرأي الثاني ، فبقيت الاراضي في أيدي الفلاحين ، ومسحت من جديد ، وقدرت عليها ضريبة الخراج ، وكان أساس التقدير أن تقدر غلتها المعتادة . ثم يترك لل耕耘ين ما يحتاجون إليه من نفقة لهم ولعيالهم ولن تلزمهم نفقتهم للسنة كلها ، مع زيادة يدخلونها للنواب ، ثم تأخذ الدولة منهم ما بقى .

أخرج أبو يوسف وأبو عبد القاسم بن سلام ، أن عمر بن الخطاب بعث حذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة وبعث عثمان بن حنيف على مادونه ، فأتياه فسألهما : كيف وضعتما على الارض ؟ لعلكما كلفتما أهل عملكما « أى الفلاحين » ما لا يطيقون ؟ فقال حذيفة : لقد تركت فضلا ، وقال عثمان : لقد تركت الضعف ولو شئت لاخذته ، فقال عمر : أما والله لئن بقيت لaramل أهل العراق لادعنهم لا يفتقرون لامير بعدي (١)

وبذلك يكون عمر والصحابي قد اعتبروا أراضي العراق والشام والجزيرة « وكذلك أراضي مصر » رقيبتها للدولة ، وفلجوها أجراء عليهم ، يأخذون من غلتها ما يحتاجون إليه من نفقة للعام كله مع فضل في التقدير وما بقى فهو الدولة ، وقد قال بعض علماء القانون المشهورين في بلادنا أن عمر قد سبق بهذا العمل « ستوارت ميل » العالم الاجتماعي الانجليزي وغيره من القائلين بعدم جواز تملك الأرض من قبل الأفراد بل الاحتفاظ برقيبتها للدولة ، واستغللها بأسلوب الضرائب أو ابدال الإيجار أو خراج المقاسمة المفروض على حاصلاتها ضمن حدود الرابع ، وهو مزاد عن غلة الأرض على لجرة العامل عليها (٢) .

وسار المسلمون في فتح الاندلس على سنة تختلف عن سنة عمر ، وهي تقسيم الارض الزراعية بين فلاحيها الذين كانوا محرومين من تملك الأرض في عهد « الفزغوت » قال « دوزي » المستشرق المعروف في كتابه « تاريخ الاندلس » ، « لقد أنقذ الاسلام الطبقات الدنيا من المسيحيين العبيد واقنان الأرض من العبودية والظلم » وحررهم من

(١) الخراج لأبي يوسف : ٣٧ والاموال لأبي عبد : ٤٠

(٢) علم المالية للأستاذ فارس الخوري : ١٤٩-١٤٧

سلطة القطاعيين الاقوياء الذين كانوا يعتبرون الفلاحين لاعبياً لهم فحسب بل عبيداً للارض أيضاً، لقد كان الفتح العربي حسنة بالنسبة لاسبانيا ، فقد حقق نورة اجتماعية ذات أهمية بالغة ، وأزال قسماً كبيراً من الآلام التي كانت ترزح تحتها البلاد منذ قرون ، فان سلطنة الطبقات ذات الامتيازات وسلطنة الكنيسة والنبلاء زالت عن الطبقات الدنيا من المسيحيين وهم العبيد والاقنان الارض ، وزوّدت الاراضي المصادرية بين عدد كبير من أفراد هذه الطبقات المستغلة المظلومة ، وكان تحقيق الملكية الصغيرة مصدراً للسعادة وسبباً لازدهار الزراعة في اسبانيا العربية . ثم يقول «لقد حكم المسلمون وفق الطريقة التالية : خفضت الضرائب تخفيضاً عظيماً بالنسبة لما كانت عليه أيام الحكم السابقين ، وصودرت الاراضي من أصحابها الأغنياء حيث كانت تشكل القطاعات عظيمة جداً تزرع من قبل العبيد والاقنان ، وزوّدت بين هؤلاء الذين كانوا يعملون عليها وكان المالكون الجدد «العبيد» يعملون بحماس، وينتجون أفضل الحصول » .

ويقول ليفي بروفانسال : « ان الازدهار الزراعي الذي أصاب اسبانيا بعد الفتح الاسلامي يعود أيضاً الى التقسيم الكبير لملكية الارض » (١)

نستنتج من ذلك أن الدولة الاسلامية في أوائل قيامها كانت سياستها بالنسبة الى تملك الارض المفتوحة تتبع أحد طريقين :
١ - اما نقل ملكيتها الى الدولة على أن يكون عمالها الزراعيون اجراء عليها .

٢ - واما تقسيمها الى ملكيات صغيرة بين عمالها حتى يصبحون جميراً مالكين لها ، وتزول معالم الملكيات الكبيرة وآثارها المفجعة .

ولو استمر الاسلام في سيره الطبيعي ولم ينحرف ولا المسوء عن هدفه الاشتراكي العظيم ، لظلت أراضي الشام ومصر والعراق كما كانت ملكاً للدولة يشتعل الناس عليها بخراج المقادمة ، وبذلك تكون بلادنا أول بلاد في العالم طبقت مبدأ ملكية الدولة لرقبة الارضي ، هذا المبدأ الذي نادى به كثير من العلماء الاجتماعيين في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ، وطبقته روسيا في الربع الاول من هذا القرن .

واستمر الامر الى عهد عبد الملك بن مروان لا يجري في اراضي هذه البلاد بيع ولا شراء ، ثم آذن لهم عبد الملك والوليد وسلميان في الشراء على أن يدفعوا ثمنها الى بيت المال ، وأراد عمر بن العزيز أن يرد الامر الى أصحابه فينتزع الاراضي من أيدي أصحابها الجدد ، ولكنه وجد من الصعوبة ماله يجد معه حللاً ، فلقد قسمت الاراضي في المواريث ومهور النساء والديون والمعاملات وغيرها ، فأقر ما كان قبل عهده، ونهى

(١) اسبانيا المسلمة في القرن العاشر ص: ١٦١ من ترجمة الدكتور عبد الرحمن الكواكبي

(٢) انظر هذا البحث في المغني لابي الدارمش: ٥٤٠-٥٨٨

عن شراء الاراضي وبيعها بعد ذلك ، وكذلك حاول المنصور في العصر العباسي فلم يستطع ، وهكذا طفت الاهواء على استقامة هذا التشريع العظيم .

قال الاوزاعي : أجمع رأى عمر وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما ظهر على الشام « وال العراق » على اقرار اهل القرى في قراهيم على ما كان بآيديهم يعمرونها ويؤدون خراجها ، ويزرون أنه لا يصح لأحد من المسلمين شراء هذه الاراضي طوعا ولا كرها ، لما كان من اتفاقهم على أنها لاتبع ولا تورث (١) .

من هذا نعلم حكم اراضي مصر والشام والعراق في العهود الاسلامية الاولى ، واذا أضفنا الى ذلك ، ما قدمناه من الادلة على جواز التأمين ، تأكد لنا جواز « تحديد الملكية الزراعية » خاصة بعد ان زأينا بأعيتنا الآثار الاجتماعية السيئة للملكيات الزراعية الكبيرة : من اهمالها وعدم استفادة الدولة من انتاجها كما ينبغي بالنسبة الى مساحتها الواسعة ، ومن انحطاط المستوى المعاشي لل فلاحين الذين يعمرونها بجهودهم ، ومن استبداد المالكين الكبار بشؤون معيشتهم واهماليهم لصحتهم وازدرائهم بكرامتهم كل ذلك يجعل تحديد الملكية الزراعية بحيث يملك الفلاحون ما يزرعونه من الارض منذ مئات السنين عملاً اصلاحياً كبيراً ، وضرورة اجتماعية ملحة .

ومما يؤيد جواز التحديد اتفاق الفقهاء على مبدأ « سد الدرائع » وقولهم بوجوب تحديد ربع المحتكرين عندما يتتأكد تحكمهم في فرض الاسعار كما يريدون مع اضرار ذلك بالشعب ، وتحديد ملك الانسان للمال كتحديد ربحه في المال ، فإذا جاز هذا جاز ذلك ، ويعوده أن ملك الانسان لقدر معين من الارض مباح ، فإذا رأى الامام انه لا يصح تملك أكثر من ذلك كان من الواجب اطاعته ، لأن ذلك حق من حقوقه في السياسة الشرعية ، وقد نص فقهاء المالكية على أن للامام أن يمنع أو يحد من زراعة العنبر في قرية اعتاد أهلها أن يزرعوا العنبر ليتخدروا منه عصيراً للخمر ، وذلك من قبيل الاستصلاح . وقد حد عمر من حرية كبار الصحابة في الانتقال من المدينة الى غيرها من الامصار ، مع ان الانتقال حق طبيعي للانسان ، فما الفرق بين « الحد » من حرية الانتقال و « الحد » من الربع و « الحد » من حرية الزراعة ، وبين « الحد » من التملك ؟

المهم عندنا أن « التحديد » اذا اقتضته مصلحة الامة كان جائزاً بل واجباً وله شواهد في الفقه الاسلامي ، وسوابق تشبهه في تاريخ الحكم الاسلامي ، ومن اعتراض على ذلك يطواهرون نصوص الشريعة القاضية بأن للانسان أن يملك ما يشاء من الارض ، فجوابنا عليه ما قدمناه في بحث التأمين ، من أن هذا الحق ليس مطلقاً ، بل هو مقيد بمصلحة الجماعة ، وليس في الاسلام « حق » لا يخضع لمصلحة الجماعة ، ومن انكر هذا فقد أساء الفهم للإسلام ، وصدق عنه من حيث لا يريد .

(١) انظر هنا البحث في المتن، ابن لدامه/٥٨٤/٥٨٨

ولهذا كله نحن نرى أن تحديد الملكية الزراعية بقانون كقانون الاصلاح الزراعي الذي صدر في مصر أولاً ، ثم في اقليمنا «الشمالي» ثانياً أمر تجيزه مبادئ التشريع في الاسلام ، والواقع التاريخي للحكم الاسلامي ، بل ان واقعنا الحاضر ، ووجوب رفع الظلم ورد السكرامة الى الفلاحين في اراضي الملكيات الكبيرة ، يجعل هذا التحديد واجباً من أهم واجبات الدولة ، اننا نقر المبدأ الذي قام عليه قانون الاصلاح الزراعي ونعتبره فاتحة خير في نهضتنا العتيدة ، بقطع النظر عن تفاصيله وبعض احكامه .

وليسنا نقول هذا القول « تحديد الملكية الزراعية » الان في عام ١٩٥٩ فحسب ، بل قلناه من قبل ، منذ عام ١٩٤٩ حين كنا في الجمعية التأسيسية « في سوريا » أثناء وضع الدستور ، لقد كان الصراع عنيفاً بيننا وبين المالكين الكبار ، اذ كنا ننادي بوجوب النص في الدستور على مبدأ تحديد الملكية الزراعية ، على ان ينفذ هذا التحديد فور صدور الدستور لكل الملكيات الزراعية الموجودة ، وكانوا يعارضون في ذلك معارضة شديدة ، والخير تغلبنا عليهم في اقرار الدستور الذي صدر عام ١٩٥٠ لمبدأ التحديد ، وتغلبوا علينا في جعل التحديد يسري على الملكيات الزراعية التي ستنشأ في المستقبل ، دون ان يكون لذلك مفعول رجعي ، بحيث لا يمس الملكيات القائمة .. وهكذا كنا نحن الذين ننادي بتحديد الملكية الزراعية «رجعيين» وكان الاقطاعيون الكبار «تقدميون» .

ثم استمررنا بعد ذلك على المناداة بمبدأ تحديد الملكية الزراعية في محاضراتنا العامة في مدن لبنان - الثناء هجرتنا اليه بعد خروجنا من السجن في عهد الشيشكل - ثم في مدن الاقليم الشمالي وقراءه الى ان صدر قانون الاصلاح الزراعي .

قوانين التكافل الاجتماعي

الناس في مجتمعهم الذي يعيشون فيه يحتاج بعضهم إلى بعض في كل شئون الحياة ، وهم في مجتمعهم يؤلفون قوة متماسكة لا تبدو في تمامها واكتمالها الا بقوة كل فرد من افرادها وسعادته ، كالجيش لا تنم له قوته كاملة الا اذا كان كل فرد فيه قويا في جسمه ومعنوياته، وبمقدار ما تتوفر هذه القوة للافراد يعتبر المجتمع قويا ، وبمقدار ما تتوفر السعادة لكل فرد فيه يعتبر سعيدا .

وقد فطن العالم في عصره الحديث الى هذه الحقيقة ، ويبدأ ينادي « بالتكافل الاجتماعي » بين افراد المجتمع ، وقصر مفهوم التكافل الاجتماعي على تحقيق المطالب المعاشرة للغائب المحرومة من الفداء والكساء والسكن وما أشبهها .

بيد ان الاسلام قد فطن الى هذه الحقيقة منذ أربعة عشر قرنا ، فيبعد أن قرر لكل مواطن تلك الحقوق الخمسة التي لاتنمي كرامة الانسان وسعادته بفقدان واحد منها ، نظر الى الذين تحول ظروف الحياة بينهم وبين تمعهم بها ، فاعتبر المجتمع هو المسئول عن تحقيقها لهم ، ومن هنا انبثقت فكرة « التكافل الاجتماعي » في اشتراكية الاسلام .

والاسلام حين ينادي في اشتراكيته بفكرة « التكافل الاجتماعي » لا يجعله قاصرا على المطالب الفدائية او السكنية او الكسائية وما يشبهها فحسب ، بل يجعله شاملـا للحقوق الخمسة التي تحدثنا عنها ، وبذلك جاءت فكرته عن « التكافل الاجتماعي » شاملـا لكل نواحي الحياة المادية والمعنوية .

مبدأ التكافل الاجتماعي في الاسلام :

يتجلـى اعلان الاسلام لمبدأ التكافل الاجتماعي في نصوص كثيرة من القرآن والسنـة :

ونحن نجتـزـىء الـآن بـنصـيـن من كـتاب الله تـعـالـى ، وبـثـلـاثـة من حـدـيـث رـسـوـلـه صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ .

١ - فمن القرآن الكريم : « إنما المؤمنون أخوة (١) » .

ان اعلان « الاخاء » بين افراد مجتمع ما ، يوجب التكافل بينهم لا في الطعام والشراب و حاجيات الجسم فحسب . بل في كل حاجة من حاجيات الحياة . أترى الاخ يحرص على طعام أخيه الجائع وكـسـاءـ أخيـه العريـانـ . وسـقـاءـ أخيـه العـطـشـانـ فـحـسـبـ ؟ أمـ هوـ يـحـرـصـ علىـ حـيـاتـهـ وـحـرـيـتـهـ وـثـقـافـتـهـ وـكـرـامـتـهـ وـمـكـانـتـهـ الـاحـتـمـاعـيـةـ أـيـضـاـ ؟ الاـ تـرـاهـ يـحـزـنـ لـحزـنـهـ وـلـوـ كـانـ هـذـاـ الاـخـ طـاعـمـاـ كـاسـيـاـ ؟ الاـ تـرـاهـ يـضـطـرـبـ لـمـسـتـقـبـلـهـ وـحـاضـرـهـ وـلـوـ كـانـ هـذـاـ الاـخـ مـسـتـقـرـاـ ثـاـوـيـاـ ؟

ان تقرير « الاخاء » بين اثنين . هو تقرير للتكافل والتضامن

بينهما في المشاعر والاحاسيس . وفي المطالب وال حاجيات . وفي المنازل والكرامات هذه هي حقيقة « التكافل الاجتماعي » في اشتراكية الاسلام ! ..

٢ - وجاء في القرآن الكريم ايضاً : « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاشم والمدوان (١) » .

والتعاون هو التكافل والتضامن في تحقيق أمن ما . وهذه الآية توجب التكافل على البر والتقوى . فما هو البر ؟ وما هي التقوى في الاسلام ؟

اننا لا نريد أن نستنتاج من نصوص القرآن مالا يفهمه ويصل الى حقيقة معناه لا اعلماء الفائضون على أسرار الشريعة ، المحظوظين بأصولها ومبادئها .

ولكننا نريد أن نعرف معنى البر والتقوى من نصوص القرآن الصريحة . فما معناهما في القرآن ؟

معنى البر في القرآن :

١ - جاء البر في القرآن بمعنى حسن المعاملة وطيب العشرة ومكارم الاخلاق . وبالبعد عن أعمال الشقاوة والطغيان :

وفيه ورد قوله تعالى « وبرا بوالدى ولم يجعلنى جبارا شقيا (٢) »

٢ - وجاء بمعنى الانفاق والبذل في سبيل الله وهو كل طريق للحق والخير والنفع : وفيه ورد قوله تعالى : « لِنَنْتَلُوا الْبَرَ حَتَّى تَنْفَقُوا مَا تَحْبُّونَ (٣) »

٣ - وجاء بمعنى العبادة من صلاة وزكاة .

وفيه ورد قوله تعالى بعد أمر بنى اسرائيل باقامة الصلاة وابتلاء الزكاة : « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقُلُونَ ؟ (٤) » .

٤ - وجاء بمعنى مجموعة من الفضائل النفسية والاعتقادية والخلقية . وفيه ورد قوله تعالى : « لِيُسَبِّ الْبَرُ أَنْ تَوْلُوا وجوهكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . وَلَكُنَ الْبَرُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنِ . وَآتَى الْمَالَ عَلَى حِبْهِ ذُوِّيِّ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ . وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ . وَالْمَوْفُونَ بِعهْدِهِمْ إِذَا عاهَدُوا . وَالصَّابِرِينَ فِي الْإِسَاءَةِ وَالْفَضَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (٥) » .

معنى التقوى في القرآن :

اما تحديد معنى « التقوى » فقد جاء واضحا صريحا في عديد من آيات القرآن الكريم :

(٢) سورة مریم : ٤٢

(٤) سورة البقرة : ٤٤

(١) المائدة : ٢

(٣) سورة آل عمران : ٩٢

(٥) البقرة : ١٧٧

١ - فقد جاء بمعنى مجموعة من الفضائل الاعتقادية والنفسية والخلقية كما ذكرناه في الفقرة الرابعة من تحديد معنى البر ومشله قوله تعالى : « إِنَّمَا ذُكْرُ الْكِتَابِ لَا رِيبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَقِبِّينَ . الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِغَيْبٍ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَا رَزَقَنَاهُمْ يَنفَقُونَ (١) » .

٢ - وجاء بمعنى تعظيم أحكام الله وشرائعه : « وَمَنْ يَعْظِمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ (٢) » .

٣ - وجاء بمعنى الصفو والتسامح : « وَانْ تَعْفُوا أَقْرَبُ إِلَيْنَا (٣) »

٤ - وجاء بمعنى العدل ومحاباة الظلم : « اعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْنَا (٤) » .

٥ - وجاء بمعنى ما يقابل الاثم والنجور : « فَالَّذِي هُمْ فِي جَهَنَّمَةٍ وَتَقَوَّا هُنَّ (٥) »

٦ - وجاء بمعنى الصدق والحق : « وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقِبِّينَ (٦) » .

٧ - وجاء بمعنى الوفاء بالعهد : « فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مَدْتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقِبِّينَ (٧) » .

٨ - وجاء بمعنى الجهاد بالمال والنفس : « أَنْ يَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمُتَقِبِّينَ (٨) » .

٩ - وجاء بمعنى عدم الطفيان والفساد في الأرض : « تَلَكَ الدَّارُ الْآخِرَةِ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يَرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَقِبِّينَ (٩) » .

١٠ - وجاء بمعنى خشية الله وازابة القلب : « وَأَزَلَّفَتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَقِبِّينَ غَيْرَ بَعِيدٍ هُنَّ مَا تَوَعَّدُونَ لَكُلِّ أَوَابٍ حَفِيظٌ مِنْ خَشْيَ الرَّحْمَنِ بِالْفَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ (١٠) » .

١١ - وجاء بمعنى القيام بشئون المحرومين والمحاججين واستئتم حقوقهم التي شرعاها الله في دينه : « أَنَّ الْمُتَقِبِّينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ ، آخَذُوهُنَّ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ لَا هُمْ قَبْلُ ذَلِكَ مُحْسِنُونَ . كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيلِ مَا يَهْمِعُونَ وَبِالاسْحَارِ هُمْ يَسْتَهْفِرُونَ ، وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمُحْرُومٌ (١١) » .

(١) البقرة : ٣٦

(٢) البقرة : ٢٣٧

(٣) المائدة : ٨

(٤) الحج : ٣٢

(٥) المائدة : ٨

(٦) الشمس : ٨

(٧) التوبه : ٤

(٨) القصص : ٨٣

(٩) الداريات : ١٩:١٥

(٤) المائدة : ٤

(٥) الزمر : ٣٣

(٦) التوبه : ٤٤

(٧) سورة ق : ٣١

١٢ - وجاء بمعنى هجر الظالمين وعدم توليهم والرکون اليهم : «وان الظالمين بعضهم اولیاء بعض ، والله ولي المتقين(١)» .

٣ - وجاء في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : « ترى المؤمنين في توادهم وترحّمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى (٢) »

وهذا نص في تكافل المجتمع ومسؤولية أفراده عن آلام فرد واحد منه لا نرى معه حاجة الى زيادة في الشرح والايصال .

٤ - وجاء في الحديث الصحيح عنه ايضاً : «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً (٣) »

ثم شبّك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصابعه تأكيداً لمعنى « يشد بعضه بعضاً » .

وهذا ايضاً مما لا يحتاج الى شرح دلالته على مبدأ التكافل الاجتماعي .

قال المناوى في شرح هذا الحديث : « وذلك لأن أقواهم لهم ركن ، وضعيفهم مستند لذلك الركن القوى ، فإذا واه قوى بما بيطننه » ثم نقل عن الراغب قوله : انه لما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أدنى ما يحتاج اليه الا بمعاونة عدة له ، فلقيمة طعام لو عدّنا تعب تحصيلها من زرع وطحن وخبز وصناعة آلاتها لصعب حصره ، فلذلك قيل ، الإنسان مدنى بالطبع ، ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشة بل يفترى بعضهم لبعض في مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث (٤) »

٥ - ولعل ما جاء في الحديث من وضع قواعد التكافل الاجتماعي قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه (٥) »

أتري الانسان يحب لنفسه الخبر واللحم والثوب والحناء فحسب أم هو يحب لنفسه قبل ذلك كلّه ، الحياة والكرامة والحرية والعلم وكل ما تتحقق به سعادة الحياة ؟

أنواع التكافل الاجتماعي في الإسلام

يتضح مما ذكرناه من الآيات ان الله أمر بالتعاون والتكافل على جميع معانى البر والتقوى ، ومما ذكرناه من الأحاديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم نص بكل صراحة على قيام التكافل الاجتماعي بمعناه

(١) الجائزة : ١٩
مسلم واحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى (٤) قيسن القدير : ٢٥٢/٦

(٣) رواه البخارى ومسلم واحمد والترمذى وغيرهم .

الشامل، الواسع ، وبذلك تكون له في اشتراكيّة الإسلام مظاہر متّوّعة ، ونحن نذكر منها بایجاز أهمها وأزّمها لسعادة المجتمع :

أولاً - التكافل الأدبي :

وذلك أن يشعر كل واحد نحو الآخرين بشعور الحب والعطف . وحسن المعاملة والتعاون في سراء الحياة وضرائّها ، وقد دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : « الحب للناس ما تحب لنفسك (١) » .

ثانياً - التكافل العلمي :

وقد قدمنا في حق العلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم أوجب على العالم أن يعلم الجاهل ، وعلى الجاهل أن يتعلم من العالم . ويدخل في ذلك أن لا يضمن العالم بعلمه على الناس ، وأن لا يكتُم ما أدركه من أسرار الشريعة أو الكون ، لكي ينفرد بالرئاسة العلمية أو التميّز العلمي ، وقد جاء في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « من كتم علمًا لجنه الله بلجام من نار يوم القيمة (٢) » .

ثالثاً - التكافل السياسي :

وقد قرر الإسلام أن كل مواطن له حقه السياسي ، وله حقه في المراقبة والنصيحة لأولياء الأمور لأنّه مسؤولة عن مستقبل الأمة ، وما كان كذلك فالمجتمع كله متّكافل في تأييد السياسة الرشيدة ، وإنكار الفساد والانحراف فيها ويدخل ذلك تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم : « كلّكم راع وكلكم مسؤولة عن دعّيته (٣) » .

ويؤكّده قوله صلى الله عليه وسلم : « المسلمين تتّكافأ دمائهم ويُسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم (٤) » .

ومن هنا أجمع الفقهاء على أنه إذا أجر مسلم ، رجلاً حربياً وأعطاه الأمان ، فقد أصبح هذا الأمان محترماً تلزم به الدولة مهما كان المجرم عالماً أو جاهلاً ، قوياً أم ضعيفاً رجلاً أم امرأة إلا إذا اقتضت مصلحة الدولة خلاف ذلك .

ويؤيد هذا أن أم هانيء قد أجرت رجلاً مشركاً في فتح مكة والراد بعض المسلمين أخذه وقتلته لأنّه محارب ، فترافعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرسول مخاطباً أم هانيء : « قد أجرنا من الجرّ يا أم هانيء » وكف المسلمين عنه .

(١) رواه الحاكم والطبراني وابن سعيد وغيرهم ، ويؤيده الحديث المتقدم « لا يؤذمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

(٢) رواه أبو داود والترمذى والحاكم وغيرهم بالفاظ متقاربة .

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما .

(٤) رواه أبو داود وغيره .

رابعاً - التكافل الدفاعي :

وذلك ان كل مسلم في الدولة عليه أن يتكافل مع بقية مواطنه بالدفاع عن سلامته البلاد ، وعليه التفير إذا أشار عدو مغير على ناحية منها بحيث أصبحت الأمة في حالة استنفار ، وفي ذلك نزل قوله تعالى : « انفروا خفافاً وثقلاً (١) » ولا يعفيه من هذا الواجب مقام ولا منزلة الا ان يكون به مرض أو عمي أو عرج أو غيره من الاعذار .

ويقرر الفقهاء أن الاعداء اذا أسروا واحداً منا في المغرب وجب على آخر رجل بالشرق ان يهب مع اخوانه لاستنقاذه وتخلصه من أيدي الاعداء .

والواقعة التاريخية التي استغاثت فيها امرأة مسلمة أسرها الروم فقالت : « وا معنصماه ! » فهب المعتصم من بغداد بجيش قوى وخاض المعارك حتى خلصها من الأسر ، أن هذه الواقعة التاريخية وأمثالها مشهورة في التاريخ الإسلامي ، فما بعد واقعنا في الجزائر وعمان وفلسطين وغيرها عن التكافل الدفاعي في الإسلام وعن واقعنا بالأمس .

خامساً - التكافل الجنائي :

وذلك انه اذا جنى جان على انسان ما ولم يعرف قاتله، الزم الشارع أن ينظر الى المكان الذي وجد فيه القتيل فيختار أولياء الدم خمسين رجلاً من ذلك المكان يقسمون أنهم لا يعرفون القاتل ولا يؤرثونه عندهم ، فإذا أقسماً حكم الشارع بدية القتيل تعطي لأوليائه ، فإن عجز المحكوم عليهم بالدية عن دفعها دفعها بيت المال . وكذلك الحكم في كل من وجبت عليه دية قتيل وعجز هو وعائلته عن دفع الدية ، لزمت الدية بيت المال .

وفي نظام القسامية الذي ذكرناه آنفاً ، الزام بيت المال بالدية عند العجز معنى واضح من معانى التكافل في تحمل آثار الجرائم ، لأن بيت المال هو خزانة الشعب ففى الزامه بدفع الدية تحمل كل فرد في الأمة آثار تلك الجنائية ..

ومن هنا جاء المبدأ الرائع في أحكام الجنائيات : « لا يطل دم في الإسلام » ومعنى لا تقع جريمة قتل في المجتمع الإسلامي دون أن يقتضى من فاعلها ، فإذا لم يعرف القاتل استحق أهل القتيل دية قتيلهم أما من بيت المال وأما من أهل القسامية .

سادساً - التكافل الأخلاقي :

يعتبر الإسلام المجتمع مسؤولاً عن صيانة الأخلاق العامة لأن بها حفظة من الفوضى والفساد والانحلال ، وبذلك وحب أن يذكر المجتمع على مرتكبي المنكرات الخلية وغيرها ، ولا يعتبر الإسلام هذاته خلامة في حريات الشخصية لأن الفساد والمنكر يأتي على بناء الأمة من القواعد، ولم يفهم أحد في الشرق والغرب حتى الآن أن من معنى الحرية أن تسمح لكل انسان في أن يهدم بيته الذي تسكنه !

(١) الوبة : ٤١

وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلاً بيدها التكافل الاخلاقي في الأمة ، ذلك التكافل الذي يأخذ على يدي العابثين والمخربين بقوله : « مثل القائم على حدود الله والواقع فيها ثم تل قوم اسموا على سفينته فصار بعضهم أعلاها وببعضهم اسفها فذان الذين في السفينة اذا استقوا من الماء منروا هم من وفقهم فقالوا او انما خرقنا في نسيئتنا خرقا ولم نؤذ من فرقنا فان تركوهن وما ارادوا هلتوا جميئها ، ران اخذوا على أيديهم (سندوهم من خرق السفينة) نجعوا ونجوا جميعها (١) » .

رانيا التكافل الاخلاقي جاء الشارع صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فان لم يستطع ليمفع فبلسانه ، وان لم يستطع فبقبله ، وذلك اشرف الاعمال (٢) » .

سبعينا - التكافل الاقتصادي :

يولى الإسلام عناته الكبرى باقتصاد الأمة ، فيعمل على حفظ ثروات الأفراد من الضياع والتبذير ، ويعني سوء استعمال الاقتصاد الوطني بالاحتكار والتلاعب بالأسعار والفسر في المعاملات وغير ذلك .

ولهذا اوجب على الدولة أن تحول دون الاحتكار والتلاعب والغش وأن تضرب على أيدي المحتكريين بيد من حديد ، بل وأن تصادر ببياناتهم المحتكرة وتوزعها على الشعب بأسعار معتدلة وربح معقول .

وأوجب على الدولة أيضاً منع المجانين والمعتوهين والسفهاء المبذرین من التصرف في أموالهم حتى يعقولوا أو يثوبوا إلى الرشد ، وفي ذلك جاء ما قدمناه من قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً » وقد قدمنا ماندل عليه هذه الآية من معان تتعلق بأحكام الحجر .

ثامنة - التكافل العبادي :

هناك في الإسلام شعائر وطاعات يجب أن يقوم بها المجتمع ويحافظ عليها بمجموعه ، وتسمى بفرض الكفارة في العبادات ، كصلاة الجنائز ، فإن الميت إذا مات وجب على المجتمع تكفيه والصلة عليه ودفنه ، فان لم يقم بذلك أحد أثم المجتمع كله .

ومثل ذلك الاذان لاداء الصلاة ، واقامة صلاة الجمعة في الاوقات الخمسة واقامة الجمعة وغير ذلك ، والمجتمع متكافل في اقامة ذلك كله كowell من أعمال الحياة الروحية والاجتماعية التي يسعد بها المجتمع .

تاسعا - التكافل الحضاري :

كل ما يفيد الجماعة من عمل دنيوي أو ديني ، سياسي أو اقتصادي ،

(١) رواه البخاري والترمذى .

(٢) مسلم والترمذى والنسائي وغيرهم .

زراعى أو تجاري ، علمي أو أدبى ، هو من البر الذى يحبه الله لعياده ^١
ويرغب لهم أن يتعاونوا عليه .

قال صلى الله عليه وسلم : « الخلق كلهم عيال الله وأح恨هم اليه
أنفعهم لعياله (١) » .

فالعمل النافع للمجتمع الانسانى كله محظوظ عند الله ، وهو من
البر الذى أمرنا أن نتعاون ونتضامن في تحقيقه « وتعاونوا على البر
والتقوى ولا تعاونوا على الاتم والعدوان (٢) » .

عاشرًا - التكافل المعاشى :

ونعني به مخصوصاً اليوم باسم « التكافل الاجتماعى » من الزام
المجتمع برعاية أحوال القراء والمعلمين وأمراضي وذوى الحاجات ،
وسنذكر ما جاء في اشتراكية الإسلام من أحكامه وقوانينه عقب الانتهاء
من هذا البحث مباشرة .

وقد فضلنا تسمية هذا النوع من التكافل بالتسكافل المعاشى أو
الحاجى لأنه يتعلق بكافلة المجتمع لعيشة هؤلاء معيشة كريمة تليق
بكراهة الإنسان .

وتخصيصه باسم « التكافل الاجتماعى » خطأ ناشئ من أخذنا هذه
التسمية عن الغربيين ، فان الغربيين لا يلزمون أنفسهم الان بتكافل
المجتمع مع الأفراد الا في شئون المعيشة المادية فحسب من طعام ولباس
وسكن أما ما عدا ذلك من نواحي التكافل الاجتماعى فلا يعرفونه ولا
يؤمنون به في هذه الحضارة .

وكيف يؤمنون بالتكافل الادبى ، أو الدفاعى ، أو الاخلاقي ، أو
الجنائى ، أو غير ذلك مما ذكرناه ، وحضارتهم قائمة على الحرية
الأخلاقية والانانية الفردية ، والنظرية المادية ، والعزلة الروحية ، أو الفقر
الروحي ، مما تحدثنا عنه في كتابنا « من روائع حضارتنا » .

ان اشتراكية الإسلام تعتبر تكافل المجتمع كله في رد الحرية الى
أسير مغلوب على أمره ، أو رد العقل والاتزان الى ماجن خليع مغلوب على
ارادته ، هو من حقيقة التكافل الاجتماعى كما يكون تكافل المجتمع في
اطعام جائع ، واسعاف مكروب .

ولهذا كان « التكافل الاجتماعى » في اشتراكية الإسلام مما
تميزت به هذه الاشتراكية الانسانية الأخلاقية عن كل اشتراكية معروفة
اليوم ولو طبقت في مجتمعنا لكان مجتمعنا مثالياً لا يدانيه في رقيه مجتمع آخر

(١) رواه البزار .

(٢) المائدة : ٢

قوانين التكافل المعاishi

تنقسم القوانين التي جاءت في اشتراكية الاسلام لتحقيق المعيشة الكريمة للفئات المحرومة و الضعيفة الى قسمين رئيسيين .

ا - القوانين التي نصت على الفئات التي تستحق التكافل وعلى احكامها .

ب - القوانين التي عينت الموارد المالية التي تعين على تحقيق التكافل لثلاث الفئات وستتكلم عن كل منها كلاما موجزا من غير اسهاب .

ا - الفئات التي تستحق التكافل

هي فئات يتميز أكثرها بالعجز والفاقة : وقد وضعت لها القوانين^(*) التي تعين احكامها وهي :

١ - قانون الفقراء والمساكين .

٢ - قانون المرضى .

٣ - قانون العميان .

٤ - قانون المعددين .

٥ - قانون الشيوخ .

٦ - قانون المشردين .

٧ - قانون المقطوء .

٨ - قانون اليتامي .

٩ - قانون الاسرى .

وهنالك فئات قد لا تتصف بالفقر ولا بالعجز ولكنها تحتاج الى المساعدات المالية وغيرها ، ونذكر من قوانينها :

(*) قد مشينا في الطبيعة الاولى على تسمية هذه القوانين بقوانين التكافل الاجتماعي تمثيليا مع الاصلاح الشائع . وقد تبين مما ذكرناه في هذه الطبيعة عن حقيقة التكافل الاجتماعي في اشتراكية الاسلام انه أوسع دائرة وشمولا من معناه المصطلح عليه عدد الغربيين .

١٠ - قانون المساعدة :

وهو يشمل :

١ - المدين اذا لزمته الديون بسبب التجارة ، او بسبب بعض الاعمال الاجتماعية ، كما اذا تحمل زعيم في منطقة ما ، ديات القتلى من المتخصصين لصيانت الدماء واحلال الوئام محل انزاع ، او تحمل الاموال لعمل المبرات والخيرات الاجتماعية ، فان ديوانه تسدد من بيت المال وهو داخل في قوله تعالى « والفارمين » .

٢ - القاتل اذا قتل خطأ ، فان دية القتيل لا يتحملها وحده ، بل تتحملها عائلته وهم عصبة من أقربائه او اهل ديوانه او اهل نقباته ، على تفصيل يعرف في موضعه من كتب الفقه .

٣ - المنقطع في بلد غير بلد ، ويسمى « ابن السبيل » فيغان حتى يصل الى بلده ولو كان فيها غنيا .

١١ - قانون الضيافة :

وحكم الضيافة في الاسلام انها واجبة - عند بعض العلماء - او سنتة عند أكثرهم ، لليلة واحدة باكرام زائد ، ثم ثلاثة أيام بالحالة المعتادة ، وما زاد على ذلك فهي متوقفة على ارادته من ينزل عليه الضيف ، وأصل ذلك قوله عليه السلام : « من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يشوي عنده (يقيم) حتى يحرجه (١) » قال مالك في قوله عليه السلام : « جائزته يوم وليلة » يتحفه ويكرمه ويخصه يوما وليلة ، وثلاثة أيام ضيافة .

وقال ابن حزم : الضيافة فرض على البدوى والحضرى يوم وليلة ، مبرة واتحاف ثم ثلاثة أيام ضيافة (٢) .

وقد كانت الضيافة في العصور الماضية ضرورة من الضروريات الاجتماعية وخاصة في القرى والصحارى تأمينا لهذا الحق الاجتماعي وهو الاكل والبيت للمسافرين ، وقد كانت تفرض في معاهدات الصلح ولها دلالته الكبيرة .

ولا تزال كذلك في عصرنا الحاضر في بعض الحالات كالقرى النائية او الصغيرة التي ليس فيها فنادق او مطاعم ينام فيها المسافرون ويأكلون

١٢ - قانون المشاركة :

وذلك حين يحيى وقت المواسيم الزراعية وخاصة الشمار والفواكه ،

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

(٢) انجل : ١٧٤/٩

فان من حق المواطنين الذين لا يجدهم ما ينتظرون به السمار ابيان تعلمها
اغلاء ثمنها ان يأكلوا منها من غير نمن . واصطل ذلك «اخوذ من فمه»
تعالى : «كلوا من نمره اذا اسرم وابرا حته يوم حصاده» وقد اهل الاسرطبي
عن بعض الصحابة والتابعين الفول بذلك . ورواه ابو سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال ميجاهم : اذا حمدت فتحضر لك المساين
فاطرخ لهم من السنبيل واذا جذذت فالقي لهم من الشهارين . واذ درسته
وذريته فاطرخ لهم منه (١) وكان الصحابة في عيد الرسول صلى الله
عليه وسلم يانى كل واحد من أصحاب التغليل بتقو (العدق نال شفوده من
العنبر) عند جذاده ثم يعلقه على باب المسجد يأكل منه من يشاء (٢) .

١٣ - قانون الملايين :

يقول الله تعالى : « فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ، الذين هم يراءون وينفعون الماعون (٤) » الماعون كل ما ينفع به من شئون البيت وغيره ويستعتبر الناس فيما بينهم كالنفس والقدر والدلو وأمثالها (٥) قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : أى لا أحسنتوا عباد قربهم ولا أحسنتموا الى خلقه حتى ولا باغارة ما ينفع ويستعان به مع بقاء عينه ورجوعه اليهم وعن مجاهد قال : على الماعون الزكاة وكذا روى على وابن عمر وبه يقول كثير من التابعين ، وبعد أن ذكر ما جاء من أقوال كثيرة في تفسير الماعون قال : وقال عكرمة رأس الماعون زكاة المال وأدناه المدخل والدلو والإبرة وهذا الذي قاله عكرمة حسن فإنه يشمل الأقوال كلها وترجع كلها الى شيء واحد وهو أى - منع الماعون - ترك المعاونة بمال ومنفعة (٦) .

(١) انظر تفسير الشرطبي : ٩٩/٧ (٢) معالم السنن : ٧٥/٢

(٣) انظر تفسير القرطبي : ٤٨/٥ ، ٩٤ والآية في سورة النساء : ٨

(٤) سورة الماعون : ٧/٥ (٥) تفسير ابن كثير : ٤/٥٥٥

(٦) المجمع السادس : ٤/٥٥٦

THE CLOTHES

وقال الخطابي : يقال في تفسير الماعون أنه الشيء الذي لا يجوز منعه من الارفاق (المنافع) التي الناس فيها متعة . ثم ذكر حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم « وما من صاحب ابل ولا فنم لا يؤودي حقها الخ » فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما حق الابل ؟ قال : تعطى الكريمة ، وتمنع الغزيرة ، وتقرن الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسقى اللبن(١) .

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام عن سعيد بن المسيب والحسن وقتادة وغيرهم من فقهاء التابعين أن زكاة الحلى أعارته(٢) .

١٤ - قانون الأعفاف :

يقول تعالى : « وانكحوا الإيماني منكم والصالحين من عبادكم وأمّا تکم(٣) وقد قرر الفقهاء أن الزواج واجب على من كان في حاجة إليه ويختلف على نفسه الواقع في الحرام ، ثم إن كان فقيراً لا يجد نفقات الزواج وجب على قريبه الموسر تزويجه كماماتج عليه نفقة طعامه ولباسه وسكناه - وهذا هو رأى جمهور العلماء - حتى لو كان له رقيق وجب عليه تزويجهم رجالاً كانوا أم نساء ، إذا طلبوه ذلك لاحتاجتهم إلى الزواج ، أما الاب فعلى الابن تزويجه إذا احتاج إلى ذلك ، وعلى الابن نفقته زوجته أيضاً ، وأما الابن فعلى الاب تزويجه في رأى جمهور الفقهاء وسيأتي معنا في فصل الواقع التاريخي بيان ما كان يوقف خاصة لتزويج الفتى والفتيات الفقراء .

وهناك قوانين للتكافل الاجتماعي في الحالات النادرة والطارئة ، ولنتكلم عنها بكلمة موجزة .

١٥ - قانون الاسعاف :

إذا جاء انسان أو عطش أو مرض بحيث أشرف على الهاك وجب على من يعلم بحاله أن يبادر إلى انقاذه ، فان كان عنده فضل من طعام أو شراب أو دواء أو مال يسترثى به ما يدفع الهاك عن ذلك الإنسان وجب أن يدفعه إليه ، فان امتنع كان لذلك المضطر أن يأخذ منه عنوة وقاتلته عليه . فان قتل كان على المانع القصاص ، وأن قتل المانع لم يكن على قاتله المضطر شيء .. وعلى هذا اتفاق العلماء ، قال ابن حزم : « من عطش فخاف الموت فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده وأن يقتله عليه ، ولا يحل لمسلم أضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد طعاماً فيه فضل عن صاحبه ، لأن فرضاً على صاحب الطعام اطعم الجائع . فإذا كان كذلك كذلك فليس بمضطر إلى الميتة ولا إلى لحم الخنزير ، ولهأن

(١) معلم السنن شرح أبي داود ٧٥/٢ ، والغزيرة الكثيرة اللبن ، والمنيحة الشاة الملبون أو الناقة ذات الدرتعار لدرهما فإذا حلبت بدت إلى ريهما ، واقتدار الظهر أعارته الركوب حتى يبلغ الراكب حاجته ، وأطراق الفحل أعارته للضراب لا يمنعه إذا طلبه ولا يأخذ عليه عسيا

(٢) الاموال : ٤٣٣ (٣) التور : ٣٢

يقاتل عن ذلك ، فان قتل (الجائع) فعل قاتله القود (القصاص) وان قتل المانع فالى لعنة الله ، لانه منع حقا وهى طائفية باغية . قال تعالى : « فان بفت احدهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغي حتى تفزع الى أمر الله (١) » « ومنع الحق باع على أخيه الذى له الحق (٢) » .

وهذا انما يتصور في مكان كالصحراء أو حيث لا يوجد طعاما ، أو حيث لا يقوم بيت المال بواجبه في التكافل الاجتماعي ، أو يتخلى المجتمع عن القيام بهذا الواجب .. وهذا حق لا مراء فيه .

ومما يؤيده - عدا النصوص والتواتر العامة في الشريعة - ما حدث في عهد عمر بن الخطاب أذ ورد جماعة على ماء و كانوا في حالة من العطش أشرفوا فيها على الهلاك هم ودوابهم ، فأبى أصحاب الماء أن يسمحوا لهم بالشرب منه « فلما وفدوا على عمر أخبروه بالأمر . فقال لهم : « علا وضعتهم فيهم السلاح ؟ (٣) » .

« ومن اشتدر جوعه حتى عجز عن طلب القوت ففرض على كل من علم به أن يطعمه أو يدل عليه من يطعمه ، فان امتنعوا من ذلك حتى مات اشتدركوا في الائم قال عليه الصلاة والسلام « ما آمن بي من بات شبعان وجاره إلى جانبه طاو » (جائع) وقال : « أى رجل مات ضياعا بين أغنياء فقدبرأته منهم ذمة الله ورسوله » وكذا اذا رأى لقيطا أشرف على الهلاك أو أعمى كاد أن يتردى في بئر ، وصار هذا كانجاء الفريق (٤) .

١٦ - قانون الطوارئ :

إذا أصبح العدو يهدد سلامة البلاد ، ولم يكن في خزينة الدولة ما يكفي للإنفاق على الجيش وتجهيز المقاتلين وشراء السلاح ، وجب أن تأخذ الدولة من أموال الناس بقدر ما يندفع به المخطر ، وتأمن الامة على أرواحها وأموالها واستقلالها ، لأن الجهاد - في تلك الحالة - واجب بماله والنفس على كل مستطيع ، وحق الإنسان في استبقاء ماله بيده ، دون حق المجتمع في الحفاظ على حريته واستقلاله ، وفي دفع المواطن قسما من ماله للجهاد استبقاء ماله كله من أن يأخذه الأعداء اذا تغلبوا ، ومن قواعد الشريعة « يجب دفع الضرر الأعلى بتحمل الأدنى » .

وهذا حكم متفق عليه ، قال الغزالى :

« اذا خلت اليدى (أيدي الجنود) من الاموال ، ولم يكن من مال المصالح (أى خزينة الدولة) ما يفى بخراجات العسكر (أى نفقات الجيش) وخيف من ذلك دخول العدو بلاد الاسلام أو ثوران الفتنة من قبل أهل الشر (أى حدوث الفتنة الداخلية) جاز للامام أن يوظف على الأغنياء (أى يفرض) مقدار كفاية الجندي ، لانا نعلم انه اذا تعارض شرط او ضرر ،

(١) الحجرات : ٩

(٢) المحل : ١٥٦/٦

(٣) الاختيار شرح المختار : ٩٧

(٤) الاختيار شرح المختار : ٩٢٩/٣

قصد الشرع دفع أشد الضررين وأعظم انحرفين ، وما يؤديه كل واحد منهم (الاغنياء) قليل بالإضافة إلى ما يخاطر به من نفسه وماليه لو خلت خطة الاسلام (أى البلاد) من ذي شوكة (أى الجيش) يحفظ نظام المرور ويقطع مادة الشرور ، ومما يشهد لهذا أن لول انطفل عمارة القنوات (قنوات الارض الخاصة بالطفل) واخراج أجرة الطبيب وثمن الادوية (أى المائدة للطفل) وكل ذلك تنجيز خسران لتسوقي ما هو أكثر منه (١) » .

وقال الشاطبي :

« أنا اذا قررنا اماما مطاعاما فتقرا الى تكثير الجنود لسد حاجة الشعور وحماية الملك المتسع الاقطار ، وخلا بيت المال وارتقت حاجة الجند (أى نفقات الجيش) الى ما لا يكفيهم ، فللامام اذا كان عدلا أن يوظف على الاغنياء ما يراه كافيا لهم (الجيش) في الحال ، الى أن يظهر (يوجد) مال بيت المال ثم اليه النظر في توظيف ذلك على الغلات والشمار وغير ذلك ، وإنما لم ينقل مثل هذا عن الاولين (في العصور الاسلامية الاولى) لاتساع بيت المال في زمانهم بخلاف زماننا فإن القضية فيه أخرى وجه المصلحة هنا ظاهر . فإنه لو لم يفعل الامام ذلك بطلت شوكة الامام وصارت ديارنا عرضة لاستيلاء الكفار . وإنما نظام ذلك كله شوكة الامام فانذين يحدرون من الدواهي لو تنقطع عنهم الشوكة (أى لو يضعف الجيش عن الدفاع) يستحقون بالإضافة إليها أموالهم كلها فضلا عن اليسير منها فإذا عورض هذا الضرر العظيم بالضرر اللاحق بهم بأخذ البعض من أموالهم فلابتمارى في ترجيح الثنائي عن الاول ، وهو مما يعلم من مقصود الشرع قبل النظر من الشواهد الخ . (٢) » .

وقال القرطبي :

واتفق العلماء انه اذا نزلت بال المسلمين حاجة بعد اداء الزكاة فانه يجب صرف المال اليها . قال مالك رحمه الله : يجب على الناس فداء أسرارهم وان استغرق ذلك أموالهم وهذا اجماع أيضا (٣) .

وقد وقع في التاريخ الاسلامي تنفيذ هذا القانون أكثر من مرة ، ففي غزو التتار لبلاد الشام ، تأهب الظاهر بيبرس لقتالهم ، لكنه كان يحتاج إلى الأموال لتجهيز الجيش والإنفاق على المقاتلين ، ولم يكن في بيت المال ما يقوم بذلك ، فاستفتى علماء الشام في جوازأخذ شيء من أموال الشعب لتسديد نفقات الجيش فأفتوه جميعا بذلك ، وكان الامام النووي غائبا فأرسلت إليه الفتوى ليوقعها فوافقها فتوى العلامة

(١) المستصفى : ٣٠٣/١ ، ٣٠٤

(٢) الاعتصام : ٩٠٤/٢

(٣) جامع احكام القرآن ٢٢٣/٢

بشرط أن يرد السلطان بيبيرس كل ما عنده جوازاته وأعوانه من حق وأموال إلى بيت المال (١) .

وكذلك أراد ملك مصر (قطن) التجهيز لقتال النصارى استجابة لطلب الملك الناصر صلاح الدين الايوبي صاحب حلب والنيل يومئذ « فجمع القضاة والفقهاء والاعيان لمشاورتهم فيما يعتمد عليه في أمر النصارى وأن يؤخذ من الناس ما يستعن به على جهادهم ، فحضرت وحضر المسنون عز الدين بن عبد السلام والقاضي بدر السنجاوي قاضي قضاة الديار المصرية وغيرهما من العلماء ، وتناقشوا في الأمر فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبد السلام ، وخلاصته ما قاله : إنما إذا طرق العدو بلاد الإسلام وجوب على العالم (أى جميع أبناء الشعب) قتالهم ، وجاز لكم (الخطاب للملك قطن) أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط أن لا يبقى في بيت المال شيء ، وتبيعوا مالكم من الحوافص (٢) المذهبة والآلات النفيسة ، ويقتصر كل الجنود على مركوبها وسلامه ويتساؤلوا هم العامة (٣) » .

وفي أيام أمير المسلمين يوسف بن تاشفين (في الاندلس) احتاج إلى مال لتجهيز الجيوش والوقوف في وجه الاعداء ، ولم يكن عنده في بيت المال ما يسد تلك النفقات فجمع العلماء والقضاة ، منهم القاضي أبو الوليد الباجي ، وسألهم في ذلك فأفقوه بالإجماع بأن له أن يأخذ من المسلمين ما يفي بتلك الحاجات ، فأرسل إلى المدن بهذه الفتوى ليطلب من المسلمين أموالا لاعانته على ما هو فيه من الجهاد . ووصل الكتاب إلى أهل (المرية) وكان قاضيها يومئذ أبا عبد الله بن الفراء ، وهو من الدين والورع على ما ينبغي فكتب إلى أمير المسلمين ابن تاشفين يقول :

«ما ذكره أمير المسلمين في كتابه من أن أبا الوليد الباجي وجميع القضاة والفقهاء بالعدوة والأندلس أفتوا بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اقتضاهما ، وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب رضي الله عنه في قبره ، ولا يشك في عدله فليس أمير المؤمنين (أى يوسف بن تاشفين) بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا بضميره في قبره ، ولا من لا يشك في عدله ، فإن كان الفقهاء والقضاة أنزلك بمنزلته في العدل . قال الله سائلهم عن تقلدتهم فيك ، وما اقتضاهما عمر حتى دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلف أن ليس عنده درهم واحد في بيت المال للMuslimين ينفعه عليهم . فلتتدخل المسجد الجامع هناك بحضور أهل»

(١) من أخلاق العلماء : ١٧٩

(٢) جمع حياضه وهي كساء موشي بالذهب يخلعه السلطان على أمراءه وأعوانه في مناسبات خاصة (انظر أصبح الاعشى : ٥٥/٤)

(٣) النجوم الظاهرة : ٧٢/٧

العلم وتحلف أن ليس عنده درهم واحد . ولا في بيت مال المسلمين .
وحيثئذ تستوجب ذلك (١) » .

وكذلك الحكم في الكوارث العامة كالفيضانات والزلزال والجاءة وأمثالها ، فإن من واجب الدولة أن تسعف المكوبين « لا بالخيام والدقيق فحسب » بل بتمكينهم من الحياة الكريمة التي يعيشها سائر الناس ، ولما كانت خزينة الدولة تعجز في الغالب عن القيام بهذا الواجب الاجتماعي نحو المكوبين ، فإنها تستطيع أن تفرض ضرائب خاصة لهذه التكبات تستوفيها من الأغنياء كل على حسب ثروته ، وهذا واجب التعاون على البر والتقوى الذي أمر به القرآن ، وهو من مستلزمات الأخوة والتماسك الذي يفرضه الإسلام شعاراً للمجتمع ، وتوبيخه قواعد الشريعة ونصولها التشريعية التي سنذكر بعضها فيما يلي :

صح في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مدد الاشاعرین « ان الاشاعرین اذا ارملوا في الغزو وفني زادهم ، او قل طعام عيالهم بالمدینة جمعوا ما كان عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى اناناء واحد بالسوية فهم منى وأنا منهم (٢) » والاشاعريون قبيلة من العرب ينسب اليهم أبو موسى الاشعري .

وفي الحديث الصحيح : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس » (٣) . وقد حدث في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أن كان أبو عبيدة عامر بن الجراح يجاهد مع ثلاثمائة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ففني زادهم فأمروهم أن يجمعوا أزوادهم في مزودين وجعل يقوتهم أيها على السواء » (٤) .

ولما كان عام المجاعة في عهد عمر أرسل إلى ولاة الامصار ليمنوه بالطعام والاموال ، فأرسل له كل وآل ما استطاع ارساله ، وكان يوزع الطعام على الناس بالسواء ، ومما أثر عنه في تلك المحنـة قوله : لو امتدت المجاعة لوزعـت كل جائع على بيت من بيوت المسلمين فـإن الناس لا يهلكون على أنصاف بطونهم ، ولكن الله كشف المـحنـة وعاد الرخـاء بعد ذلك إلى البلاد .

هذا وأمثاله هو السند التشريعي لقانون الطوارئ وأحكامه .

ومن قوانين التكافل الاجتماعي القانون التالي :

١٧ - قانون التعويض العائلي :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه فيء قسمه من يومه ، فاعطى الأهل حظين ، وأعطى العزب حظا واحدا (٥) . فهذا هو مبدأ التعويض للزوجة .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

((١) بوفيات الاعيان : ٦/١١٨))

(٤) المحتوى :

(٣) مرواه البخاري

(٥) الاموال لابي عبد :

وكان الرجل اذا اراد ان يزوج وليس عنده ما يدفعه مهرا جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم يطلب منه المهر الذى يدفعه لزوجته . « جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى تزوجت امرأة من الانصار ، فقال عليه الصلاة والسلام : على كم تزوجتها ؟ قال على أربع أواق ! فقال النبي عليه السلام : على أربع أواق ؟! كأنما تنتحتون الفضة من عرض هذا الجبل ! ما عندك ما نعطيك ولكن عسى ان نبعثك بعثا تصيب منه (١) » .

وروى أبو عبيد أن عمر زوج ابنه عاصما وأنفق عليه شهرا من مال الله (٢) .

وكان عمر يفرض لكل مولود عطاء يزاد الى عطاء أبيه (مائة درهم) كلما نما الولد زاد العطاء ، وقد جرى عليه من بعد ، عثمان وعلى والخلفاء من بعدهم (٣) . فهذا هو التعويض للأولاد .

هذا عدا ما هو مقرر في الفقه الاسلامي من أن نصيب الفارس المجاهد في غنائم الحرب سهم وللفرس سهمان وبعض المذاهب تعطي الرجل سهما وللفارس سهرين ، وبعضها تعطيه - ثلاثة أسمهم ، ومما ذكر الا لما يتحمله الفارس من نفقات الفرس ، ولما دون عمر الدواوين كان يعطي الرجل على قدر حاجته كما كان يعطيه على قدر بلائه وخدمته للإسلام .

ومن ذلك يتقرر مبدأ التعويض العائلى على قدر حاجة الرجل وما يلزمها من نفقات .

(٢) و (٣) الاموال لابن عبيد : ٢٣٧

(١) رواه مسلم

ب - موارد نفقات التكافل

تلك القوانين التي وضعها الاسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين جميعا ، لا بد لها من موارد مالية لضمان تنفيذها والا ظلت نظرية بحثة ، وهذا ما عنى به الاسلام أتم عنایة ، ولذلك جاءت القوانين المالية التالية جزءا من قوانين التكافل الاجتماعي :

١ - قانون الزكاة :

الزكاة هي الركن الثالث للإسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلة في نحو من ثلاثة موضع ، وتعجب في الاموال النقدية وفي عروض التجارة بنسبة ٢٥٪ وفي الاواشى بنسبة كتلك النسبة تقريبا وفي ازروع الشمار بنسبة العشر في الاراضي المروية من غير كلفة كالتي تروى بمياه الامطار والينابيع ، ونصف العشر في الاراضي التي تروى باللة ونحوها ، وهي تؤخذ من كل مال بلغ النصاب الشرعي لوجوها وهو ٢٠ مشقاً من الذهب (ما يعادل ١٢٥ ليرة ذهبية عثمانية) أو ٢٠ درهم من الفضة (تعادل ٧٠ ليرة سورية) على أن يكون ذلك قد حال عليه الحال وهو زائد عن حاجات الانسان «اصلية التي يحتاج إليها لعيشته» فلا يدخل في نصاب الزكوة دار السكن ، والثياب الخاصة للاستعمال والقوت المدخر لطعام العائلة ، والسلاح الخاص ، ودابة الركوب وكتس العلم - غير المتخذ للتجارة - وآلة العمل اليدوية التي يحتاج إليها المكتسب بيده كالمنشار والقدوم ومقاييس الذراع والمتر وأمثال ذلك .

ويلاحظ في الزكوة ما يلى :

- ١ - أن الزكوة يجب أن تصرف لفئات معينة نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى : « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعامليين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والفارمين وفي سبيل الله وابن السبيل (١) »
- ٢ - أنها ليست احسانا ولا منة ، بل هي حق اجتماعي تشرف الدولة على استيفائها وتوزيعها ك شأن الضرائب التي تأخذها الدولة من المواطنين ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : « في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم (٢) »

ونص الشافعى على أن للفقير أحقيه استحقاق المال حتى صار بمنزلة المشترك بين صاحبه وبين الفقير ، ويجوز للفقير أن يأخذ مقدار الزكوة اذا ظفر به وكان صاحبه قد امتنع عن أدائه ، وفي هذا اخراج الزكوة عن أن تكون مظنة للذلة والمهانة للفقير كما يتوهם بعض الناس .

(٢) المعارج : ٢٤ و ٢٥

(١) التوبة : ٦٠

٣ - ان نصاب الزكاة هو من القلة بحيث يشتراك جمهور الشعب في الاسهام بنفقات التكافل الاجتماعي . ولم تحصر بالاغنياء ذوى المروءات الكبيرة . وفي ذلك فوائد عظيمة . اهمها ان تكثير حصيلة الزكاة عن هذا الطريق يؤدي الى توسيع في تمويل مشاريع التكافل الاجتماعي ومنها ان اشتراك جمهرة الشعب في تمويل مشاريع التكافل الاجتماعي يبعث في كل من اشتراكه بذلك اعتزازا باسهامه في هذا العمل الاجتماعي . وشعورا بالمسؤولية وبأنه عضو عامل في المجتمع يقوم بواجبه نحو اخوانه العجزة والفقراء .

٤ - ان نسبة الزكاة من المال - وهي اثنان ونصف بالمائة - نسبة مقبولة تسخو بها النفس طواعية واختيارا ، وهي مع ذلك تجمع حصيلة كبيرة جدا لانها نسبة من رأس المال والربح الناشئ عنه خلال السنة كلها .

٥ - ان الزكاة عامل من اهم عوامل توزيع الثروة وانتقالها بين ايدي الشعب خلال سنوات محدودات ، بحيث يكون ما يملكه الانسان بعدها ثروة جديدة انشأها بجهده وعمله .

٦ - ان الزكاة عامل كبير من عوامل نشر الالفة والمحبة بين الناس وهو ما يحرص عليه الاسلام الذي يقيم وزنا للقيم الاخلاقية الانسانية .

٧ - ان زكاة كل بلد توزع فيها نفسها ، فإذا فاضت عن حاجة اهلها أرسل الفائض الى بيت المال المركزي ليتفق على من يستحقونه في البلاد الاخرى ، وهذا عامل رفع مستوى الشعب وتحقيق التكافل الاجتماعي في جميع مناطق الدولة في وقت واحد .

٨ - ان للزكاة ميزانية خاصة في بيت المال بحيث لا تطفى على التكافل الاجتماعي النفقات الاخرى للدولة كما يقع آلان في ميزانية الدولة في عصرنا الحاضر :

٢ - قانون النفقات :

وهو يشمل نفقات

- ١ - الابوين وأصولهما :
- ٢ - الابناء وفروعهم .
- ٣ - الاخوة وفروعهم .

٤ - الاعمام والآمنات وفروعهم .

٥ - الاخوال والحالات وفروعهم

وفي بعض هؤلاء خلاف في بعض المذاهب الاجتهادية .

٦ - الزوجات والمطلقات في العدة

٧ - الرقيق بحق مالكه

٨ - الحيوان بالنسبة لمالكه .

والنفقة تشمل :

١ - الطعام والغذاء

٢ - اللباس والكساء .

٣ - السكن والأموي

٤ - الأخدم للعجز منهم والمريض

٥ - التعليم لن كان بحاجة إليه

٦ - التزويع لن كان بحاجة إليه .

٧ - الحاجات الاجتماعية المتعارف عليها (١)

٣ - قانون الوقف :

الوقف نوعان : ذري « أهلى » وخيرى ، أما الذرى فالقصد منه تأمين التكافل الاجتماعي لأقرباء الواقف وذريته ، ويجب أن يكون آخره إلى جهة خير لا تقطع كالقراء والمؤسسات الاجتماعية ، وأما الخرى فهو لتمويل التكافل الاجتماعي لجميع الجهات التي ذكرناها في بحث التكافل . وقد كان للوقف - خلال العصور الماضية - دور رئيسي في قيام المؤسسات الاجتماعية في الوطن الإسلامي كما ستطبع عليه عند الكلام على الواقع التاريخي لاشتراكية الإسلام . ومن الواجب أن يستفاد من الوقف الآن في تنفيذ قوانين التكافل الاجتماعي على وجه يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية في بلادنا لمختلف الفئات .

٤ - قانون الوصية

أجاز الإسلام أن يوصي الإنسان بثلث ماله لجهات البر والخير ، ويجوز أن يوصي بأكثر من ذلك إذا أجازت الورثة ، وفي بعض المذاهب الاجتهادية أن الوصية للأقرباء غير الوالدين واجبة بمقدار الثلث ، ومنه استمد قانون الأحوال الشخصية المعمول به في سوريا ، وقانون الوصية المعمول به في الجمهورية العربية المتحدة ، مبدأ الوصية الواجبة للحفدة المحرومين من الارث وهم الذين مات أبوهم في حياة جدهم (٢)

٥ - قانون الفنائيم

قال تعالى : « واعملوا إنما غنمتم من شيء فان الله خمسة ولرسول ولذى القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل (٣) » وقال تعالى : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فللله ولرسول ولذى القربي

(١) انظر إلى ذلك إبحث النفقات من كتابنا (شرح قانون الأحوال الشخصية) الجزء الأول

(٢) تنظر أحكام الوصية ومنها الواجبة في كتابنا (شرح قانون الأحوال الشخصية)

(٣) لا انفال : ٤٦

واليتامى والمساكين (١) » وللعلماء آراء في التفريق بين الفنية والفن
وفي المراد ، من « الله ولرسول » ، وإيا ما كان فان الاسلام قد جعل من
الفنائيم الحربية التي يفندها الجيش في معاركه مع الاعداء نصيباً معيناً
للتكافل الاجتماعي ، وهذا لا نعلم له مثيلاً عند الأمم الأخرى في القديم
والحديث .

٦ - قانون الركاز :

ما يوجد في بطن الأرض من معدن ونحوه قد جعل الاسلام فيه
نصيباً معيناً ينفق منه على التكافل الاجتماعي ، وللعلماء آراء واجتهادات
حول التفريق بين الكنز والركاز وحكم ما يستخرج من باطن الأرض
أو من أعماق البحار من معدن وغيرها يعرف من المراجع الفقهية (٢) .

٧ - قانون النذور :

قال تعالى : « ولি�وفوا نذورهم (٣) » فإذا نذر الانسان نذراً أن
يتبرع لله بمبلغ وجب عليه الوفاء بنذره وكان سبيله الفئات المحتاجة
للتكافل الاجتماعي . وأحكام النذور تعرف في كتب الفقه .

٨ - قانون الكفارات :

قال تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما
عقدتم الإيمان فكفارته أطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم
أو كسوتهم أو تحرير رقبة (٤) »

وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا أصياد وأنتم حرم ومن
قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم
هديا بالغ الكعبية أو كفارة طعام مساكين (٥) » .

ويقول تعالى في الصيام : « وعلى الذين يطبقونه فدية طعام
مساكين (٦) » .

وقال تعالى في الاحرام بالحج : « ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ
الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام
أو صدقة أو نسك (٧) » .

وقال تعالى في كفارة الظهار : « فمن لم يستطع فاطعام سنتين
مساكينا (٨) » .

وفي الحديث الصحيح في افطار رمضان عمداً بالجماع في النهار ،

(٢) انظر مثلاً : البدائع ٢/٥

(١) الحشر . ٧

(٤) المائدة : ٨٩

(٣) الحج : ١٩

(٦) البقرة : ١٠٤

(٥) المائدة : ٩٥

(٨) المجادلة : ٤

(٧) البقرة : ١٩٦

التکفیر عن ذلك بصوم شهرين متتابعين فإذا لم يستطع فاطعسام
ستين مسکينا ، وكذلك لحكم عند فقهاء الحنفية فيمن افطر بالأكل من
غير عذر .

وهكذا جعل الاسلام کفارة كثير من الذنوب اطعام الفقراء والمساكين
أو کسوتهم . وهذا مورد كبير لتمويل مشاريع التكافل الاجتماعي

٩ - قانون الاخلاص :

قال تعالى : « فصل لربك وانحر (١) » نزلت في صلاة عيد الاضحى
ونحر الاضحى في العيد .

وفي الحديث : « يا أيها الناس على كل أهل بيته كل عام ضحية (٢)
للعلماء آراء في كونها واجبة أو سنة مؤكدة .

١٠ - قانون صدقات الفطر :

وفي الحديث الصحيح : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
زکاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر
والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين (٣) » .

والاجماع على وجوبها ، والجمهور على وجوبها على الرجل وكل من
تلزمه نفقته من زوجة وولد وخادم . كما أن الجمهور على جواز اخراج
قيمة الصاع من التمر أو الشعير نقداً وهذا هو الراجح في البلاد التي
لا تنتفع تلك المزروعات ، وهو الانفع للقراء وزکاة الفطر احكام مفصلة
في كتب الفقه .

١١ - قانون الخزينة العامة :

كانت واردات بيت المال في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاصرة على أموال الزكوة والعشور (زکاة الزروع) والفنائيم ، وكانت
تنفق كلها على المستحقين في قوانين التكافل الاجتماعي ، فلما اتسعت
الدولة واتسع دخلها المالي في عهد عمر ، دون أندوادين فقيدت كل
واردات الدولة كما سجل كل ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات
والمستحقين وقال عمر قوله المشهورة « ما من أحد من المسلمين الا وله
حق في هذا المال » . ثم نظم الديوان بعد ذلك تنظيماً أدق ، ورتب أبواب
ميزانية الدولة بحسب وارداتها ، وقسم بيت المال الى أقسام لكل نوع
من الواردات بيت مال خاص به ينفق منه على فئات معينة ، ونذكر
لك هذه الاقسام كما ذكرها الكسانى من علماء القرن السادس الهجرى .

ما يوضع في بيت المال من الاموال أربعة أنواع :

(١) بالكتور : ٢

(٢) رواه احمد او ابو داود والنمساني

(٣) رواه البخاري ومسلم وغيرهما

الاول : الزكاة بمختلف انواعها وتصرف في الوجوه التي نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى « ائم الصدقات للقراء » الخ .

الثاني : خمس الفنائ والمعادن والركاز ويصرف الى القراء والمساكين واليتامى ومن كان في معناهم :

الثالث : خراج الاراضي وجزية الرؤوس وما كان بمعناها وهذه تصرف الى عمادة الدين والمصالح العامة ومنها رواتب الولاة والقضاة واهل الفتوى من العلماء والجيش واصلاح الطرق وعمارة المساجد والرباطات (للجهاد) والقنطر والجسور وسد الثغور واصلاح الانهار العصامة .

الرابع : ما أخذ من تركة الميت الذى مات ولم يترك وارثا أصلا أو ترك زوجا أو زوجة فقط « ويلحق به الضـرـأـعـ التـى لـم يـعـرـفـ أـصـحـابـهـ » وتصرف هذه الاموال الى دواء الفقراء المرضى وعلاجهم وأكفان الموتى الذين لا مال لهم والى اللقيط وعقل الجنابة والى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته ونحو ذلك (١) .

ومن ذلك يتبيـنـ أنـ تموـيلـ مـشارـيعـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـيـ لـيـسـتـ قـاسـرـةـ عـلـىـ القـوـانـينـ الـعـشـرـةـ السـابـقـةـ ،ـ بلـ انـ مـهـمـةـ بـيـتـ الـمـالـ الـاسـاسـيـ هـيـ تـحـقـيقـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـيـ ،ـ وـلـكـنـ تـلـكـ القـوـانـينـ لـاـ تـعـطـيـ حقـقـاـ فـيـ الـمـالـ الـمـحـمـوـعـ بـحـسـبـ اـحـكـامـهـ لـغـيرـ الـمـحـتـاجـينـ لـلـتـكـافـلـ الـاجـتمـاعـيـ ،ـ بـيـنـمـاـ مـوـارـدـ بـيـتـ الـمـالـ الـاـخـرـىـ تـسـعـ لـرـوـاتـبـ الـمـوـظـفـينـ وـنـفـقـاتـ الدـفـاعـ وـالـمـشـارـيعـ الـعـمـرـانـيـةـ وـالـمـواـصـلـاتـ وـغـيرـهـ .ـ وـيـؤـكـدـ هـذـاـ مـاـ ذـكـرـنـاهـ مـنـ قـوـلـ عـمـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ «ـ مـاـ مـنـ أـحـدـ مـنـ الـسـلـمـينـ إـلـاـ وـلـهـ حـقـ فـيـ هـذـاـ الـمـالـ »ـ .ـ

١٢ - قانون الكفاية :

يقول الله تعالى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبدى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم (٢) » فهذه الآية دلت على وجوب الاحسان الى هذه الفئات .

وقال تعالى : « ليس البر أن توأوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة ... » الخ الآية (٣) . وهذه الآية دلت على أن لهذه الفئات حقا في المال سوى الزكاة بدليل أن الزكاة عطفت عليها ، والعطاف يقتضى المعايرة .

وروى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن أصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس

(١) البدائع : ٦٨/٢ ، ١٢٤/٧ مع تلخيص وبرنيب

(٢) النساء : ٣٦

(٣) البقرة : ١٧٧

او سادس (١) » وهذا يقتضي وجوب اطعام الفقير على من كان يستطيع اطعامه ولا يجوز تركه عرضة للجوع .

وروى أبو سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له » ، قال أبو سعيد : ذكر رسول الله من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لاحد منها في فضل (٢) » :

وعن عمر بن الخطاب : لو استقبلت من أمرى ما استبدرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين (٣) »

وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم (أى ما يحتاج إليه الفقراء) ومن يجهد الفقراء آذا جاعوا وعروا بما يصنع أغنياؤهم ، الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا أليما »

من هذا كله يتبيّن لنا انه اذا لم تكف الزكاة والقوانين المالية الأخرى لسد حاجات التكافل الاجتماعي ، ولم يكن في بيت المال ما يقوم بذلك الحاجات فقد انتقل واجب القيام بها الى أموال الناس بحيث يؤخذ منها ما يسد تلك الحاجة مهما استنفذت من تلك الثروات .

قال ابن حزم : وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويجبرهم السلطان على ذلك ان لم تقم الزكوات بهم ، ولا سائر أموال المسلمين ، فيقيام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك ويمسكون يكتنهم من المطر والشمس وعيون المارة ، ثم استدل لذلك بما ذكرنا من الآيات والآثار وغيرها من أعمال وأقوال الصحابة والتابعين ، وأدعى اجماع الصحابة على ذلك بما ذكرناه في قانون الأسعاف من صنيع أبي عبيدة حين نفذ زاد أكثر من معه من الصحابة وكانوا ثلثمائة ، فخلط أزوادهم بعضها ببعض وقاتهم ايها على السواء (٤) .

وهذا الذي ذكره ابن حزم هو ما تؤيده قواعد المذهب الاحتفادي، وقواعد الشريعة العامة ، ومبادئ الحقوق الخمسة التي ذكرناها .

وبعد فهذه هي تسبة وعشرون قانونا لتحقيق التكافل المعاishi لم تترك انسانا في المجتمع دون أن يتمتع بحق التكافل المعاishi ودون أن ينال من عنایة المجتمع ما يطمئن به إلى حاضره ومستقبله ومستقبل عائلته وأولاده ، وقد رأينا أنه وضع من هذه القوانين اثنا عشر قانونا لتمويل التكافل المعاishi بحيث تضمن تنفيذ قوانينه تنفيذا دقيقا شاملا لا نعهد له مثيلا في الشرائع والقوانين لدى أمة من أمم الأرض قاطبة .

وقبل أن نختم هذا البحث نحب أن نذكر بعض المقارنات المتعلقة بالتكافل الاجتماعي .

(١) رواه البخاري

(٢) رواه مسلم .

(٣) رواه ابن حزم وقال : هذا استناد في غاية الصحة والمجلابة

(٤) انظر المحل : ١٥٦/٦

حقائق عن التكافل الاجتماعي

عندنا وعند الغربيين

نرى من المناسب هنا أن نذكر بعض الحقائق عن تشعّبات التكافل الاجتماعي عندنا وعند الغربيين ليتبين مدى فضل اشتراكية الإسلام في سبقها إلى تقرير مبدأ التكافل الاجتماعي وتشريع الأحكام الازمة له عندنا :

- ١ - ولد الرسول عليه السلام عام ٥٧١ م
- ب - بدأت الرسالة ونزول القرآن عام ٦١٠ م
- ج - في آخر العهد المكي فرضت الزكاة وأعلن القرآن الكريم أنها حق الفقراء وذلك حوالي عام ٦٢٠ م
- د - وقعت الهجرة عام ٦٢٢ واستقر الرسول في المدينة وتأسست الدولة الإسلامية الأولى بقيادة الرسول في تلك السنة .
- ز - وفي «٦٢٢» بدأ تنفيذ نظام الزكاة والتكافل الاجتماعي .
- ه - توفى الرسول عليه السلام ٦٣٢ بعد أن أصبحت الجزيرة العربية كلها تخضع للإسلام وأحكامه
- و - بعد وفاة الرسول قامت حروب الردة داخل الجزيرة وخاضت الدولة الإسلامية المعاشر ضد مانعى الزكاة وأصرت على تنفيذها لتحقيق نظم التكافل الاجتماعي .

عند الغربيين :

- ١ - كان العالم كله وخاصة في الغرب يعتبر أسعاف الفقير مقتضراً على الإحسان الاختياري الذي يترك لاريحية الأغنياء ، وكانت مهمة رجال الدين والمصلحين الاجتماعيين أن يشروا شفقة الأغنياء ليرحموا الفقراء ، واستمر هذا حتى القرن السابع عشر .
- ٢ - في القرن السابع عشر - أي بعد نزول القرآن بعشرين قرون - بدأ الغرب يفكرون في أن للفقراء « حق » على المجتمع .
- ٣ - كانوا يرون أن هذا الحق من وظائف الجمعيات والهيئات المحلية التي كانت تقوم باطعام الفقراء واستمر هذا حتى أوائل القرن التاسع عشر .
- ٤ - ثم تنبهوا إلى أن عمل الجمعيات والهيئات لا يفي بالحاجة ولا يتسع لكل الفقراء ، ولا يسعف الفقراء بكل ما يحتاجون ، فبدأوا يفكرون في أنه يجب أن يكون من وظائف الدولة . وكانت أول دولة في الغرب بدأت تعنى بتنظيم الضمان الاجتماعي هي المانيا إذ أصدرت أول قانون لذلك عام ١٨٨٣ أي بعد قيام الدولة الإسلامية الأولى بهذا الواجب بـ ألف ومائتي ستة وحادي وستين سنة !

٥ - ومع ذلك فالذى حصل ان الدولة الالمانية لم تنظم اعانة جميع الفئات المحرومة من الضمان الاجتماعى مرة واحدة ، بل تم ذلك على مراحل ، فأول قانون أصدرته عام ١٨٨٣ كان ضد الاضرار التى تطرأ للعمال الصناعيين أثناء العمل ، ثم أصدرت عام ١٨٨٩ قانون التأمين ضد المرض والشيخوخة لعمال الصناعة والتجارة والزراعة ، وفي عام ١٩١١ أصدرت قانوناً لتأمين المستخدمين ضد العجز والشيخوخة والوفاة وفي عام ١٩٢٣ أصدرت قانوناً لتأمين عمال المناجم ضد العجز والشيخوخة .

واقتصرت هنا على تاريخ تطور التأمين الاجتماعى فى ألمانيا وحدها ، لأنها كانت أسبق دول الغرب للقيام بهذا العمل ، ثم تبعها بعض الدول الس堪دنافية بينما عارضت الدول اللاتينية وبريطانيا في بادئ الأمر معارضة شديدة فكرة الضمان الاجتماعي ، ثم اقتنت به منذ عام ١٩٠٨ كثير من دول أوروبا وأمريكا .

٦ - لم يصبح مبدأ التكافل الاجتماعى حقاً لجميع فئات الشعب إلا في هذا القرن حيث بلغ في عام ١٩٣٣ عدد الدول التي اعتمدت هذا المبدأ اثنين وستين دولة ، أي أن هذا المبدأ أصبح مسلماً به لدى أكثر دول العالم بعد وفاة مؤسس الدولة الإسلامية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالف وثلاثمائة سنة ، وسنة ! (١) .

٧ - ونحب أن نشير أيضاً إلى أن أكثر الدول التي تعتنق مبدأ التكافل الاجتماعى تشرط اشتراك الدين تسلّمهم قوانين التكافل بجزء معين من دخلهم الشهري أو الأسبوعى قبل أن يستحقوا فوائد التكافل الاجتماعى . بينما الامر في الإسلام وكما طبّقه الدول الإسلامية في مختلف العصور لا يطلب من الفقير أو العاجز دفع مبلغ ما، بل الدولة تقوم بهذا العمل دون مقابل ، وهذا أمر له دلالته في هذا المقام

٨ - ونخت هذه الملاحظات بأن تفكير الدول الغربية بالتكافل الاجتماعي ثم تفكير الشيوعية بعد ذلك بحل المشكلة من أساسها إنما كان تحت ضغط التطور الصناعي وانتشار موجات السخط في أوساط العمل وأفراد الشعب ، أن أوروبا لم تفك في تأمين العمال ضد البطالة إلا بعد الأزمة الاقتصادية التي عانتها أوروبا منذ عام ١٩٢٩

بينما أعلن الإسلام نظامه الكامل الشامل للتكافل الاجتماعي قبل ثلاثة عشر قرناً دون أن تكون هنالك في البيئة العربية - التي ظهر فيها الإسلام - عوامل اقتصادية اضطررت الإسلام لاعلان هذا النظام ودون أن يصدر ذلك عن حقد من فئة نحو فئة أوروبا في انتزاع المال والسيطرة عليه اتقاماً من الأغنياء والثرياء ، بل هي نزعة إنسانية عميقه قبل أن ينتبه لها ضمير العالم ، وتنظيم دقيق شامل قبل أن يهتمى إلى قريب منه عباقرة العالم بثلاثة عشر قرناً ، ولعل في هذا ما يقنع الذين لا يريدون أن يعترفوا بأن محمداً رسول الله وأن الإسلام دين الله !

(١) رجعنا في هذا البحث إلى نشره جامعه الدول العربية عام ١٩٥٢ عن وسائل تنظيم التكافل الاجتماعى في الدورة الثالثة لحلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية وإلى بحث السيد دانييل س . جيرج من منظمة العمل الدولية الذي القاه في تلك الدورة وإلى مراجع أخرى .

المؤيدات

لم يكتف لاسلام بما شرعه من المبادىء العامة الانشتراكية وتقريره الحقوق الطبيعية وتنظيمه للتكافل الاجتماعي بمعناه الواسع وما اتى به من القوانين لتنظيم التكافل الاجتماعي في معناه الواسع ، عن طريق القوانين التي ذكرناها ، ولكنه دعم ذلك كله بمبادىء ومرجعيات وزواجر تحمل الناس على تنفيذ تلك المبادىء والقوانين ، وهنا يأتي بحث «المؤيدات» في هذه النظرية ، وقد كان فقهاؤنا الاصدقة تحدتون عنها باسم «الزواجر» أحياناً ، وباسم «الترغيب والترهيب» أحياناً .

ويطول بنا البحث او تكلمنا عن «المؤيدات» التي وضعها الاسلام لدعم نظريته الاشتراكية في جميع احكامها وقوانينها ، ولكننا نحتزى هنا «بالمؤيدات» المتعلقة بنظم التكافل الاجتماعي وخاصة «التكافل المعاشى» .

تنقسم المؤيدات في هذه الناحية الى أربعة أنواع :

- ١ - اعتقادية اي هي جزء من عقيدة المسلم لا يتم اسلام المسلم الا بها .
- ٢ - واخلاقية اي هي جزء من النظام الاخلاقي في الاسلام فلا يكمل خلق المسلم الا بها .
- ٣ - ومادية اي منع الناس من مخالفه تلك الاحكام والقوانين اما بالعقوبة الزاجرة ، وأما بالسلاح وال الحرب .
- ٤ - وشرعية اي وضع مبادىء عامة لسن القوانين التي يحتاج اليها المجتمع في مختلف العصور تحقيقاً للتكافل الاجتماعي بحسب تطور الوضاع والظروف الاجتماعية ، ولنتحدث عن كل نوع من هذه الانواع حديثاً موجزاً تبييناً المفكرة وضرراً للامثال .

١ - المؤيدات الاعتقادية :

١ - يقرر الاسلام أن الله خالق الكون ومدير الامر ، وهو الرقيب على أعمال الانسان ، العليم بسلوكه ونيته ، وسيرجع اليه ليحاسبه على ما فعل من خير او شر «الله تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض ، وما يكون من نحوى ثلاثة الا هوا ربهم ، ولا خمسة الا هو سادسهم ، ولا ادنى من ذلك ولا اكتر الا هو معهم ايسما كانوا ثم ينبعهم بما عملوا يوم القيمة (١) » ، «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (٢) » .

ومن الخير تطبيق هذا النظام ، ومن الشر اهماله او الاعراض عنه، فما يذهب المؤمن اذا اراد ان يفر منه او يتلاعب بأحكامه ؟

- ٢ - ويقرر أن الله عادل لا يظلم المحسنين ولا يشيب المسيء «ولا يظلم ربك أحداً (٣) » ، «ان الله لا يضيع أجر المحسنين (٤) » «ان الله لا يصلح عمل المفسدين (٥) » .

(٢) الزلة : ٧ ، ٨

(١) المجادلة : ٧

(٤) التوبه : ١٢٠

(٣) الكهف : ٩٩

(٥) يونس : ٨١

ومن عدالته أن الامم التي تتمسك بشرعه فتراتحه فيما بينها ويعطف بعضها على بعض ، يحييها حياة طيبة ، والامم التي تنحرف فيظلم بعضها بعضاً ويأكل بعضها حق بعض ، يبتليها بالخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات .

((وما كان ربك ليهلك القرى بظلم و أهلها مصلحون (١))) ، ((وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق علينا القسوة فديمرناها تدميرا (٢))) ((ولو أن أهل القرى آمنوا و اتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض (٣))) .

٣ - أن الرزق يهد الله قد قسمه بين عباده منذ الأزل وكتب لكل انسان نصيبه منه ، وهو لا ينال الا بسعى وعمل ، فلا يقدر الانسان عن طلبه ، ولا سلك السبيل الظلمة للاستكثار منه ((نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا (٤))) .

((ان نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوفى رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب (٥))) وهذا من أبلغ ما يحمل المؤمن المتدين على تنفيذ نظام الشريعة في التملك والإنفاق وتأدية ما أمر الله أن يؤودي من المال لحق المجتمع والدولة .

٤ - أن الله يمحق المال المجموع من الظلم والفسق ، والمال الذي يمنع منه حق الفقراء والمساكين ، ويبارك في المال الذي يجمع من الحلال وينفق في وجوه الخير

((وما آتيت من ربيا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ، وما آتيت من زكاة تربون بها وجه الله فأولئك هم المضغعون (٦))) « بمحق الله الربا وبيني الصدقات (٧) »

فما أروع هذه المقارنة في آية واحدة !

٥ - ليس للانسان من ماله الا ما استفاد لنفسه في حياته الدنيا ، أو أنفق منه في الخير فشوأبه له في الآخرة ، وما عدا ذلك فليس في الحقيقة مالكا له ، إنما هو حارس يحرس لورثته ، يحاسب عليه ويحيى غيره فائده « يقول العبد مالي ، وإنما له من ماله ما أكل فأفني أو لبس فابلى أو أعطى فأفني وما سوى ذلك فهو ذاذهب وثاركه للناس (٨) .

ب - المؤيدات الاخلاقية

١ - رغب في العدل والاحسان وحذر من الظلم والبغي والفحشاء
((ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن

(٢) الاسراء : ١٦

(١) هود : ١١٧

(٤) الزخرف : ٣٢

(٣) الاعراف : ٦٩

(٦) الروم : ٣٩

(٥) رواه الحاكم والطبراني

(٨) رواه مسلم

(٧) البقرة : ٢٧٦

الفحشاء والمتكرر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون (١) »

٢ - حث على الإنفاق والمسخاء ومدح الكرم والكرماء ، ونفر من الشح وذم البخلاء « السخي فريب من الله قريب من الناس والبخيل بعيid من الله بعيد من الناس » (٢) .

« ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفحون (٣) »

والإيك هذا النموذج الرائع من الترغيب في الإنفاق يسلك فيه القرآن كل سبيل إلى النفس الإنسانية ليحملها على الإنفاق ويعدها عن البخل ، ويحلل البخل والكرم وعواملهما في النفس الإنسانية وآثارهما تحليلاً رائعاً في آيات قليلة متتاليات ، تملك على المؤمن آبه وقلبه فلا ينتهي من قراعتها حتى تفتح نفسه للجود بكل ما يملك ابتعاداً مرضياً الله وطمعاً في جنته وثوابه :

١ - يبدأ القرآن بالحث على الإنفاق في سبيل الخير بشوبيق النفس الإنسانية إلى الربح الذي تناهه من جراء انفاقها المال في سبيل الله ، وهو ربح يفوق ما اعتاده الناس من الربح في معاملاتهم ، فان عادة التجار أن يفرحوا إذا ربحوا خمسة بمائة أو عشرة مثلاً ، وتكن الربح المعنوي في الإنفاق يبلغ عند الله أضعاف ذلك عشرات المرات فيقول :

« مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنتست سبع سنابل ، في كل سنبلة مائة حبة ، والله يضاعف من يشاء والله واسع علييم (٤) »

فهذا أجمل مدخل إلى النفس الإنسانية التي تقلب عليها طبيعة التجار : دفع القليل ، وأخذ الكثير !

٢ - ثم يبين بعد ذلك أن هذا الإنفاق الرابع لا يكون إلا من خلصت نيته ، وسمت نفسه عن المـ بما أنفق ، والإيداء لمـ أنفق عليه ، كما يقع من أكثر « المحسنين المـين » ، فـ مثل هذا الإنفاق يؤذى كرامة المجتمع وكرامة النفس الإنسانية ، ويؤدي إلى العداوة والبغضاء ، أما الذين ينفقون لوجه الله ثم لا يؤذون ولا يمنون فهو لـاءـ هـمـ الـذـينـ ضـمنـ اللهـ لـهمـ ذـلـكـ الـأـجـرـ وـشـمـلـهـ بـرـحـمـتـهـ وـعـنـيـاتـهـ ، فـلاـ يـخـافـونـ وـلاـ يـحزـنـونـ ، وفي ذلك يقول :

« الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منـاـ ولاـ أـذـىـ لـهـمـ أـجـرـهـمـ عـنـدـ رـبـهـمـ وـلـاـ خـوفـ عـلـيـهـمـ وـلـاـ هـمـ يـحـزـنـونـ (٥) »

٣ - ثم يتعرض لهؤلاء الذين يتبعون انفاقهم بالمن والأذى ، بأنـ هذا الإنفاق لاـ خـيرـ فـيهـ ، وـأـنـ خـيراـ مـنـهـ قولـ جميلـ ، ومـغـفرـةـ لـاسـاءـةـ المسـىـعـ

(٢) رواه الترمذى

(١) التحل : ٩٠

(٤) البقرة : ٢٦١

(٣) الحشر : ٩:

(٥) البقرة : ٢٦٢

فإن الله الغنى عن عباده ، يعطيهم ولا يسى لهم في عطائه بل يحسن على المسىء منهم تفضلا وكرما ، وإذا كان هذا شأن الأله الغنى عن عباده ، فما بالك بالعبد الذى لا يستغنى عن الناس ولا يستطيع العيش معهم بالاذى في القول والشعور ، وفي هذا يقول الله تعالى :

« قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غنى حليم (١) » .

٤ - تم زاد على ذلك بتقرير حقيقة أخرى ضرب لها الأمثال : وهي أن الانفاق الذى يخالطه الاستكبار على الناس ، وايدأؤهم بمال عليهم ، هو باطل الاجر عديم الفائدة ، شأنه في ذلك شأن الذى ينفق المال ليتحدث الناس عنه في المجتمع ، ويسبفو عليه من المديح والثناء عليه ، بالاحسان والفضل والكرم ما تتطلع اليه النفوس الصفيرة التي فقدت أيمانها بالله ، والرغبة في ثوابه في الدار الآخرة ، ان المتفق المنان والمنفق المرائي كلاهما ليس لهما اجر على انفاقهما ، هذا أبطل عمله برياته ، وذلك أبطله برياته ، وما مثلهما الا كمثل صخرة ملساء غشيتها طبقة خفيفة من التراب ، فيظنها الرائي أرضا منيته طيبة ولكنها في حقيقتها صخر لاينبت ، وسرعان ما يكشف عنه المطر الوابل تلك الطبقة الخفيفة من التراب ، فيبدو للانظمار على حقيقته ، وهكذا نفس المرائي أو المنان نفس ليس فيها للخير جذور مثبتة وسرعان ما تبدو مقاتلتها للناس عند أول شدة فإذا هي صمام لا تنبت برأ ، ولا تبدل خيرا .. والى هذه المعانى كلها تشير الآية الكريمة التالية :

« يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالى
يُنْفَقُ مَا لَهُ وَنَاءُ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلُ صَفَوانَ
عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابْلٌ فَتَرَكَهُ صَلَادًا ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَا
كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ » (٢) »

٥ - أما النفس التي تبدل الخير اوجه الله ، ورجاء اجره وثوابه ، بدلاً من بشقا عن انسانية كريمة برة رحيمة ، ولا تزيد جزء ولا شكورا ، فهي في تدفقها بالبدل تدفق النوع الذى لا ينضب ولا يفيض ، فوق ربوة عالية غنية بالطبقات التراوية المتباينة ، ان أصابها مطير شديد آتى أكلها ضعفين ، وان أصابها المطر الخفيف أو أطلاها الندى ، آتى أكلا فيه غباء وفائدة .. هكذا النفس المؤمنة المحتسبة اجر الله وجنته : نفس غنية بدوافع الخير وبدوره ، لاتنقطع عنه في يسر أو عسر ، ان كثر ما في أيديها من المال أشاعت الرغد والرفاهية فيمن حولها ، وان قل مالها لم تخجل ولم تنقبض ، بل بذلت ما في وسعها لاسعاف المحتاجين وانقاد البائسين ، ثم هي لا تبالى بناء الناس ولا بذمهم ، تبر الانسانية المفجوعة ولو لم تلق كفاء برحها من ثناء وتأييد ، او اقيمت منهم ما لقيت من ذم ومحود .

هذا هو المعنى الذي جاءت الآية التالية تشير اليه :

« ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاه الله وتشبيتا من أنفسهم
كمثل جنة بربوة أصابها وايل فاتت أكلها ضعفين ، فان لم يصبها وايل
فطل والله بما تعملون بصير(١) » .

مثلان رائعان فيهما تحليل نفسي رائع لكل من النفس المرأة في
انفاقها ، والنفسي المخلصة التي تتبعى وجه ربها ، قد عبر عنهم بأسلوب
بلغ معجز ، فتبارك منزل هذا الكلام على النبي الأمي الأمين .

٦ - وليس آلم للنفس ولا أدعى إلى انذعر من أن يعمل الإنسان
عملا ثم يفقدنه أحوج ما يكون اليه .. وليس هو إلا المرأى والمنان
حتى إذا جاءه يتقدنه في قلوب الناس وجد الأئذى والمن قد أفسده ومحاه ،
وإذا جاء يتقدنه عند الله وجد الرياء أطاح به كما تطيح الريح العاصفة
بزرع يابس .. أفترى مثل هؤلاء لو أن أحدهم كانت له جنة فيها من
الأشجار والشمار ماغلا وطاب وقد بدل فيها جهده من عمل وانفاق ورعايته
وامتد به الكبر حتى أوفي على الموت .. ولهأطفال صغار يحرص على أن
يختلف لهم ما يكفيهم الحاجة والعوز والسؤال .. مما هي الريح عاصفة
مسومة فيها نار تحتاج الجنة وأشجارها فيفقدنها أحوج ما يكون إليها في
نهاية عمره ، ويقادها أولاده أحوج ما يكونون إليها في مستقبل أيامهم
.. وأى إنسان يتمنى هذه النهاية لجهد الحياة وهو على آخر خطوة من
الحياة ؟ ! ..

تلك هي نهاية الذين لا يوجدون الا ليسمعوا الثناء يصم آذانهم ، ولا
بنفقون الا ليؤذوا المجتمع باحسانهم منا واستكبارا واستعلاء .. أنها
النهاية التي تذهب بالمال والثناء والثواب معا ، فيالها من نهاية مجعة
يرجو السلامة منها كل عاقل ! واليها تشير الآية التالية :

« أليود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل واعناب تجري من تحتها
الأنهار له فيها من كل الشمرات وأصابه الكير وله ذرية ضعفاء فأصابها
أعصار فيه نار فاخترقـت ، كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تستفرون(٢)»

٧ - حسب النفس المؤمنة هذا الترغيب والتوجيه وضرب الأمثال ..
وها هي تميل الان إلى الإنفاق .. فمن أي أنواع المال يجب أن تنفق ؟
.. إن النفوس الخيرة لا تنفق الا من خير المال وأطيبه حتى يقع
الإنفاق موقعه في المجتمع والأفراد .. إنها تأبى أن تنفق من خبيث المال
أو الطعام ما لو عرض عليها لابت أخذه تألفا وانتقادا لقيمتـه .. والكريم
من الناس من يعاملهم بما يجب أن يعاملوه به .. أفلـا يرى المؤمن ان الله
غنى تماماً رحمته الدنيا كلها ويهب الناس ما يحددونه عليه ويشكرـونه
من أجله .. هذا مع استثنائه عن حمدـهم وثنائهم .. ولكن الكامل من

(٢) البقرة : ٢٦٦

(١) البقرة : ٢٦٥

أعطى ما يحمد عليه وبذل ما يقع في القلوب موقعا جميلا ، وفي ذلك يقول الله تعالى بعد ذلك :

« يا أيها الذين آمنوا إنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخر جنبا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بالخزيء إلا أن تفهضوا فيه واعلموا أن الله غني حميد (١) »

٨ - لم يبق لأندفاعة المؤمن نحو بذل المال الطيب مخلصا الله وجهه الا خاطرة قد تلم بالنفس الإنسانية كلما همت بالإنفاق .. تلك هي أن المال إنما يجمعه الإنسان بجهده وعمله . فكيف يعطيه من لم يتبع فيه ولم يشارك في جمعه ؟ والانسان معرض في الحياة للنكبات فلماذا لا يمسك عن البذل خشية الفقر والفاقة في المستقبل ؟ وما الذي يربطه بهؤلاء القراء من روابط حتى يؤثرهم على نفسه وعلى أولاده فيعطيهم ما يحرم منه نفسه وأولاده ؟

انها خواطر تلم بكل نفس انسانية حين يخطر لها خاطر الإنفاق .. ولكنها خواطر سوء وفحشاء .. وأى سوء وفحش أكبير من أن لا يذكر الانسان في الحياة الا نفسه وأولاده ؟ وأية فاحشة أشد من أن يقبح المال وهو فائض عن حاجته الضرورية وحاجة أهله ، ومن هو محتاج اليه ليقيم ضرورات الحياة وليدفع عن نفسه وأهله آلام الفقر والجوع والمرض والضعف ؟ ..

انها وسوسنة الشيطان تخوف المنافق من الفقر وتأمره بالامساك .. والقسوة والاثرة .. وليس لهذا من أثر في الواقع الحياة وفي دنيا التبر والخلق الكريم فالله هو الرزاق المنعم يعطي خيره من يستحقه ومن لا يستحقه . أفينزل المنافقين الذين يرون الانسانية المعدبة انتقام وجاه الله ومرضاته غرفة للام والفقير ونكد الحياة ؟ ان عدالة الله تأبى ذلك . وما المنافق الا مقرض لله ما ينفق والله يرد القرض بحسن منه ففيما يخشى المؤمن الفقر وكيف يعيش في جو من القسوة والبخل والانانية ؟ « الشيطان يدعكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يدعكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم (٢) »

٩ - أترى المؤمن حين تلم به خواطر السوء من بخل وامساك ؟ يستجيب لها وهي وسوسنة الشيطان ووعده الكاذب ؟ أم يستجيب لايمانه ولنداء ربها ولو عده الحق ؟ ان المؤمن من وثق بالحق وكذب بالباطل ، وآثر غيره على نفسه ولم يؤثر نفسه على غيره ، امتد بصره الى آفاق أوسع من نفسه وبيته وعائلته . آفاق العيش في عالم سعيد تغمر السعادة أبناءه جميعا .. ذلك هو الإيمان وتلك هي الحكمة من اوتتها فقد اوتى خيرا كثيرا وما يؤتاهما الا من علم الله منه سلامة الفطرة وصدق اليقين وبعد النظر .

« يُؤْتَى الْحِكْمَةُ مِنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَكُورُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابُ (١) »

١٠ - الآن تهيات نفس المؤمن للبذل راغبة في ثواب الله معبرضه عن دسائس الشيطان لا تخشى من البذل فقرا ولا اقلالا — فكيف يكون انفاقها ؟ .. اتعلنه فيكون في الاعلان تشجيع للخير وبث للامل والتفاؤل في نفوس البايسين ؟ .. أم تخفيه عن أعين الناس ليكون أقرب الى الاخلاص وابعد عن الرياء ! .. كلا الامرين خير ولكن الاخفاء خير من الاعلان حتى يتمحض الله خالصا من كل شائبة تقدر صفوه وتجعل للنفس فيه حظا غير محمود ، والله لا تخفي عليه خافية من عمل العبد وانفاقه .. ورضا الله وحده هو المقصود بعمل الخير والبر والرحمة فليترك ذلك الله وحده يطمع عليه فيشيبه ، ويأخذ ويختلف خيرا منه ، ويستقرضه فيرده أضعافا مضاعفة « وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فان الله يعلم ما لظالمين من أنصار ، ان تبذلو الصدقات فنعوا هي وان تخفوها وتؤتواها الفقراء فهو خير لكم ويکفر عنكم من سیاراتكم والله بما تعملون خبير (٢) »

١٢ - فإذا عزم على الانفاق مخلصا الله مبتغيها وجهه فلم يكُن الانفاق ؟ ان في المحتاجين السر والفاخر ، وفيهم القريب والبعيد ، وفيهم العامل المعاهد الذي وهب للخير نفسه فلم يسلك لجمع المال سبيلا ، وفيهم من أخذ يضرب في الأرض ليكتسب لسد ما يكفيه فلم يكن في كسبه ما يكفيه فلا هؤلاء يعطى ؟

اما العدالة فهو أن يسوى بين المحتاجين ببرهم وفاجرهم عاملهم ومصرهم .. فليس مجال العقوبة على المعصية والتقصير أن يمتدح حق الحياة في العيش الراقي ، وليس الناس هم الذين يزعمون لأنفسهم حق العقوبة على المعصية والتقصير ، إنما الله وحده هو الذي يملك هذا الحق وقد يكل إلى المجتمع عقوبة التأديب والمؤاخذة إلا أن ذلك لن يكون بالتضييق في العيش والحرمان من ضرورات الحياة .. وفائدة الانفاق الحالص لوجه الله تعود على المنفق نفسه ويوفى إليه وحده الاجر ، فيما يبال أين يضع صدقته ما دام ذلك الله وفي عباد الله « ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء وما تنفقوا من خير فالآنفسكم وما تنفقون إلا انتقام وجه الله وما تنفقوا من خير يواف لكم وأنتم لا تظلمون (٣) »

١٣ - وأما ما فوق العدالة فهو أن يتوكى بالانفاق أكثر الطبقات المحتاجة نفعا للمجتمع واستمساكا بعرى الفضل والحياء والكرامة فلا يسألون الناس مع حاجتهم ، كهؤلاء الذين يتفرغون للعمل العام ولخدمة المجتمع وللدفاع عن كرامته وسيادته ، ثم يلوذون بحمى مئيغ من العفة والحياء .

« للفقراء الذين احصروا في سبيل الله لا يستطيعون شربا في الأرض

(٢) السقره ٢٧٠ ، ٢٧١

(١) البقرة : ٢٦٩

(٣) البقرة ٢٧٢

يحسبيهم الجاهل أغنياء من التغفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس
العنفوا وما تنفقوا من خير فان الله به علیم (١) »

٤ - الى هنا بلغ القرآن غايته في تشويق المؤمن للإنفاق وحثه
على السخاء وتخلص الإنفاقه من شوائب المن والأذى والرياء وعلمه كيف
ينفق وكيف يضع النفقة في مواضعها ، ورغبة في ذلك ترغيبا يجعله يؤثر
رضي الله ومحفظه وثوابه والبر باخوانه وأبناء قومه على كل ما في الحياة
من لذة ومال وشهوة . لا جرم بعد ذلك أن تصبح نفس المؤمن متفتحة
للخير من جميع أبوابه ، مندفعة إلى الإيثار إلى منتهى غاياته ، لا جرم أن
تصبح نفسه مستعدة لأن تتلقى بكل رضي وطمأنان ومبادرة إلى الطاعة
والتنفيذ ، قول الله تعالى يطلب الإنفاق في كل حالة من حالات الإنسان .
ليله ونهاره سره وعلانيته « الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهر سرا
وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٢) »

٥ - وبعد أن أعطى القرآن الصورة الواضحة للإنفاق الذي يجبه
الله وينتفع به المجتمع ، ذكر صورة أخرى تقابل تلك الصورة كما هو
شأن القرآن في مثل هذه المناسبات - ليكمل الأقناع والمحاث على الإنفاق
والترغيب فيه . تلك هي صورة المرابين الذين يأخذون من المجتمع
ولا يعطونه ، يأخذون من الفقير الذي يحتاج للأخذ ، ومن المسيطر الذي
يحتاج للعون .. صورة كريهة بغيضة ، صورة « الذي يتخيّله الشيطان
هن المس (٣) » .

صورة يقترب بها الوعيد والتهديد كما اقترب بالإنفاق الترغيب
والتشويق ، تهديد من الله ورسوله بحرب المرابي إلى أن يرد إلى الناس
كل ما أخذ منهم .

هذا مثل من أمثلة المؤيدات الأخلاقية يدلنا على أسلوب القرآن البالغ
الذي يؤدي من غير شك إلى بذل المال للفئات التي تحتاج إليه .

٦ - وقد سلك القرآن مسلكا آخر يؤدي إلى تلك الغاية ذاتها ، ذلك
هو مسلك القصص الذي استعمله القرآن للترغيب فيما يدعو إليه ،
وللتربية عمما ينهى عنه ، ولنضرب لذلك بعض الأمثلة :

فقد جاء في سورة القلم قصة قصيرة تصوّر نتيجة الامساك عن
الفقراء وحرمانهم من حقوقهم في أموال الأغنياء ، صورة مؤثرة توعد لها
فرائض المؤمنين المؤسرين ..

إنها قصة رجل يملك جنة وارفة الفلال ، موقة بالفواكه والشمار .
كان قد اعتاد عند جذذتها وقطافها أن يعطي الفقراء والمساكين - في كل
موسم - نصيبا منها ، ثم مات الرجل ورأى أولاده بعد وفاته أن يمنعوا
أولئك الفقراء والمحاجين نصيبهم الذي كانوا يأخذونه في كل موسم .
ميردين ذلك بينهم وبين أنفسهم بما يبرر به كل بخيسيل وظالم يخله

(٢) البقرة : ٢٧٤

(١) البقرة : ٢٧٣

(٣) البقرة : ٢٧٥

وشحه ، من أن هؤلاء الفقراء لا حق لهم في مال لم يتعبوا بجمعه ولا يغرسه وزراعته . كذلك أجمعوا على حرمـان أولئك من نصيبهم في البستان إلا أخالـهم وسطـا في عمرـه بينـهم نهاـهم عن ذلك ، فأصرـوا على الظلم ، وبيـتوا أمرـهم على أن يقطـفوا الشـمار عند منـبلـج الصـبـح قبلـ أن يتعـالـم الفـقـراء بذلك ويـحضرـوا لـأخذ نـصـيبـهم ، ولكن اللهـ كانـ أـبـرـ بالـحـاجـينـ منـ أنـ يـترـكـهمـ لـعـنـتـ الـظـالـمـينـ وـشـحـهمـ ، فـأـرـسـلـ إـلـيـ جـنـتـهـمـ بـلـاءـ فـيـ غـمـرـاتـ الـظـلـامـ ، فـاقـتـلـعـ أـشـجـارـهـ ، وـأـطـاحـ بـهـاـ فـغـدـتـ قـاعـاـ صـفـصـفاـ كـانـ لـمـ تـغـنـ بـالـامـسـ .

ويذهب الاخوة في أصحابهم مبكون إلى حد يقتـمـهمـ حتىـ اذاـ وصلـواـ إـلـىـ مـكـانـهـاـ لـمـ يـرـواـ لـهـاـ أـثـراـ ، فـالـتـبـسـ عـلـيـهـمـ الـامـنـ وـظـنـواـ انـهـمـ قدـ ضـلـلـواـ الـطـرـيقـ إـلـيـهـاـ ، فـلـقـدـ تـرـكـوهـاـ بـالـامـسـ خـضـرـاءـ دـانـيـةـ القـطـوفـ وـالـظـلـالـ ، فـأـيـنـ هـيـ ؟ـ وـأـيـنـ أـشـجـارـهـاـ وـثـمـارـهـاـ ؟ـ وـأـيـنـ مـيـاهـهاـ وـأـنـهـارـهـاـ ؟ـ

وفي وسط هذه الحيرة يرددـهمـ أـخـوـهـمـ إـلـىـ رـشـدـهـمـ ، وـيـؤـكـدـ لـهـمـ إنـهـ هـيـ جـنـتـهـمـ وـلـكـنـ اللهـ حـرـمـهـمـ مـنـهـاـ مـنـذـ عـزـمـواـ عـلـىـ حـرـمـانـ الـفـقـراءـ وـالـبـائـسـينـ مـنـ نـصـيبـهـمـ الـمـعـتـادـ فـيـهـاـ ، وـأـرـادـواـ أـنـ يـلـقـيـ بـعـضـهـمـ اللـوـمـ عـلـىـ بـعـضـ فـيـمـاـ قـرـرـوـهـ مـنـ حـرـمـانـ الـفـقـراءـ ، ثـمـ اـعـتـرـفـواـ بـذـنـبـهـمـ وـطـغـيـانـهـمـ وـأـنـابـواـ إـلـىـ رـبـهـمـ ، وـسـأـلـوـهـ أـنـ يـعـوـضـهـمـ خـيرـاـ مـنـهـاـ ، وـيـعـقـبـ الـقـرـآنـ عـلـىـ ذـلـكـ بـأـنـهـ مـاـ هـوـ عـذـابـ الـبـاغـيـنـ الـمـانـعـيـنـ لـحـقـوقـ الـفـقـراءـ ، وـلـعـذـابـ الـآخـرـةـ أـكـبـرـ ، وـلـثـوابـ اللهـ لـلـمـتـقـنـيـنـ أـعـظـمـ ، وـأـنـ هـذـاـ هـوـ الـعـدـلـ الـذـيـ لـاـ حـيـفـ مـعـهـ .

وـإـيـكـمـ الـقـصـةـ كـماـ وـرـدـتـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ :

« إـنـاـ بـلـوـنـاهـمـ كـمـاـ بـلـوـنـاـ أـصـحـابـ الـجـنـةـ إـذـ أـقـسـمـواـ لـيـصـرـ مـنـهـاـ (ـلـيـقـطـفـنـهـاـ)ـ مـصـبـحـينـ وـلـاـ يـسـتـشـنـونـ ، فـطـافـ عـلـيـهـاـ طـائـفـ مـنـ رـبـكـ وـهـمـ شـائـمـونـ ، فـأـصـبـحـتـ كـالـصـرـيـمـ ، فـتـنـادـوـاـ مـصـبـحـينـ ، أـنـ أـغـدـوـاـ عـلـىـ حـرـنـكـمـ أـنـ كـنـتـمـ صـارـمـيـنـ ، فـانـظـلـقـوـاـ وـهـمـ يـتـخـافـتـونـ أـنـ لـاـ يـدـخـلـنـهـاـ الـيـوـمـ عـلـيـكـمـ مـسـكـيـنـ ، وـغـلـوـاـ عـلـىـ حـرـدـ (ـأـيـ مـنـعـ)ـ فـادـرـيـنـ ، فـلـمـ رـأـوـهـاـ قـالـوـاـ إـنـاـ الـضـالـالـوـنـ بـلـ نـحـنـ مـحـرـمـوـنـ .ـ قـالـ أـوـسـطـهـمـ الـمـ أـقـلـ لـكـمـ لـوـلـاـ تـسـخـحـونـ»ـ .ـ قـالـوـاـ سـبـحـانـ رـبـنـاـ إـنـاـ كـنـاـ ظـالـمـيـنـ .ـ فـاقـبـلـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ يـتـلـاـوـمـونـ ،ـ قـالـوـاـ يـاـ وـيلـنـاـ إـنـاـ كـنـاـ ظـاغـيـنـ ،ـ عـسـيـ رـبـنـاـ أـنـ يـبـدـلـنـاـ خـيرـاـ مـنـهـاـ إـنـاـ إـلـىـ رـبـنـاـ رـاغـبـوـنـ ،ـ كـذـلـكـ الـعـذـابـ وـلـعـذـابـ الـآخـرـةـ أـكـبـرـ ،ـ وـلـثـوابـ اللهـ لـلـمـتـقـنـيـنـ عـنـدـ رـبـهـمـ جـنـاتـ النـعـيمـ ،ـ اـفـجـعـلـ السـالـمـيـنـ كـالـمـجـرـمـيـنـ ؟ـ مـاـ لـكـمـ كـيـفـ تـحـكـمـونـ ؟ـ (ـ١ـ)ـ »ـ .ـ

وـإـيـكـمـ قـصـةـ أـخـرـىـ :

إنـهاـ قـصـةـ قـارـونـ الـذـيـ بـنـىـ عـلـىـ قـوـمـهـ بـسـبـبـ غـثـاءـ فـقـتـنـ بـهـ بـعـضـ النـاسـ وـتـمـنـواـ أـنـ لـوـ كـانـ لـهـ مـثـلـ غـنـاءـ ،ـ وـلـكـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـيـنـواـ لـهـمـ أـنـ الـإـيمـانـ وـالـعـمـلـ الـصـالـحـ الـذـيـ يـشـبـبـ اللهـ عـلـيـهـ خـيرـ عـقـبـيـنـ ،ـ ثـمـ خـسـفـ اللهـ بـهـ الـأـرـضـ وـجـعـلـهـ عـبـرـةـ ،ـ وـالـلـيـكـ آيـاتـ هـذـهـ الـقـصـةـ مـنـ كـتـابـ اللهـ الـكـرـيمـ :

« ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتيناه من الكنوز ما أن مفاتيحه لشروع بالعصبية أولى الفوة ، اد قال له قومه : لا تفرح ان الله لا يحب الفرجين ، وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تتبع الفساد في الأرض ان الله لا يحب المفسدين ، قال إنما أوتيته على علم عندي أو لم يعلم ان الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمها ولا يسأل عن ذنبوهم المجرمون ، فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون انه لذو حظ عظيم ! وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير من آمن وعمل صالحًا ولا يلقاها الا الصابرون ، فخسفتنا به وبداره الأرض فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المستصرين ، وأصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون ويكان الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدّر ، لولا أن من الله علينا لخسف بنا ، ويكونه لا يفلح الكافرون ، تلك الدار الآخرة تجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقة للمتقن (١) » .

ونجد مثل هذه القصص في قصة أصحاب السفينة وقصة اليتيمين أصحابي الجدار ، الواردتين في سورة الكهف (٢) ، وكثير غيرها من القصص .

٤ ويشبه ذلك مسلك القرآن في الامثال التي ضربها للناس حول معانى الانفاق والبخل ، وقد قدمتنا فى آيات الانفاق بعض الامثال التي ضربها الله لذلك .

واللهم مثل آخر يضر به الله للاغنياء الذين نسوا تحمة الله عليهم
فبغيوا وطغوا وتجبروا على عباد الله .

قال تعالى في سورة الكهف (٣) أيضاً :

« واخرب لهم مثلاً وجلين جعلنا لاحدهما جنتين من أعناب وجفناهما بنخل وجعلنا بيتهما زرعاً ، كلتا الجنتين آتت أكلنها ولم تظلم منه شيئاً وفحرنا خلاهما نهراً ، وكان له ثمر ففال لصاحبه وهو يحاوره : أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً ، ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال : ما أظن أن تبيه هذه أبداً وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربى لا جدن خيراً منها من قبلها ، قال له صاحبه وهو يحاوره : أكفرت بالذى خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجالاً ؟ لكننا (لكن أنا) هو الله ربى ولا أشرك بربى أحداً ، ولو لا أذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله ! لا قوة إلا بالله أن ترن أنا أقل منك مالاً وومنا فعسى ربى أن يؤتيني خيراً من جنتك وليس على بها حسبانا من السماء فتصبح صعيداً زلقاً ، أو يصبح ماؤها غوراً فلن تستطيع له طلباً ، وأحيط بشمره ! فأصبح يقلب كفيه على ما انفق فيها وهي خاوية على عروشها ، ويقول : يا ليتني لم أشرك بربى أحداً ! ولم

(١) سورة التصعص : ٧٦ - ٨٦

(٢) سورة العنكبوت - VI - ٧٧ - ٧٩ - ٨٩ - ٩٩

(٣) سورة الكهف : ٣٢-٣٤

تکن له فئۃ ينصر ونه من دون الله وما كان منتصرا ، هنالك الولاية لله الحق
هو خیر ثوابا وخير عقبا » .

٥ - رغب فی التعاون وحسن من اتخاذ ذلک وتعاونوا على البر والتفوى «(١) وأوجب أن يهتم الانسان بشئون اخوانه « من أصبح لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم «(٢) ورغب في تفريج كربة البائسين ومدد يد العون للمحتاجين « من فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب ب يوم القيمة ، ومن يسر على معاشر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة «(٣) .

٦ - اعتبر كل انسان مسؤولا عن من تحت يده ، ومسئولا عن شئون المجتمع واستقامة أمره « كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته : الامام راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ، والولد راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته ، والخدم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته ، وكلکم راع وكلکم مسئول عن رعيته (٤) .

٧ - أوجب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والمعروف هو كل ما جاءت به الشريعة واستحسنته المروءات ، والمنكر هو كل ما انكرته الشريعة من ظلم وبغي وتخل عن الواجب ومنع للحقوق ، وهو ما تنكره المروءات من قسوة وبخل ظلم « ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم الفلاحون »(٥) .

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان »(٦) وأعظم أنواع الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ما كان تجاه الطغاة والحكام الذين لا ينتظرون شرائع الله ، فيأكلون أموال الشعب ، ولا يعدلون بين الرعية « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز »(٧) واعتبر عدم القيام بهذا الواجب نذيرا بانحدار المجتمع وسوء العاقبة وغضب الله وشمول العذاب لمن كان منحرفا ولمن كان ساكتا عن الانحراف .

« واتقوا فتنة لاتصيبن لاذين ظاهروا منكم خاصة »(٨) « لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على السان داود وعيسى بن مریم ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون »(٩) .

(ج) المؤيدات المادية :

من سنن الحياة أن لا تؤثر المواريث والمرغبات في كثير من النقوص الشرييرة بل لا يردعها عن الشر الا خوفها من العقوبة ، وجزعها من الالم ، ولذلك لم يكتفى الاسلام بما سبق من مؤيدات اعتقادية وأخلاقية ، بل

(٢) رواه الطبراني

(١) ابيهند : ٤

(٤) رواه البخاري ومسلم

(٣) رواه البخاري ومسلم

(٦) رواه مسلم واصحه

(٥) آئل عرقان : ١٠٤

(٨) الاتصال - ٢٥

(٧) رواه ابو داود والترمذى

٧٩ * ٧٨ : ١٢١

(٩) ١٢١

شرع مؤيدات مادية ترهب المعتدين ، وتكف من غلوائهم ، وهذه المؤيدات .
أربية أقسام :

١ - الحسبة وهي ، أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ونهى عن المنكر اذا ظهر فعله (١) وقد كان يقوم بها رجال أمناء موثوق بهم أشداء في الحق . لا يخافون في الله لومة لائم ، ويعينون من قبل الحكومة في غالب الأحيان ، وقد قسم القاضي أبو يعلى في كتابه « الأحكام السلطانية » عمل المحتسبي في الامر بالمعروف الى أقسام ثلاثة : ما تعلق بحقوق الله تعالى ، وما تعلق بحقوق الأدميين ، وما كان مشتركاً بينهما ، وقال فيما يتعلق بحقوق الأدميين انه ضربان : عام وخاصة ، أما العام كأنبلد اذا تمطل شربه او استهلاكم سوره ، فان كان في بيت المال مال لم يلزم أهل البلد اصلاح شربهم وبناء سورهم لأنها حقوق تلزم بيت المال وكذلك لو استهلامت جوامعهم ، وإن لم يكن في بيت المال مال ، كان الامر ببناء السور واصلاح الشرب وعمارة المساجد ومراعاة بنى السبيل « المسافرين » متوجهاً إلى كافة ذوى المكانة « اليسار » منهم ، فان شرعوا في اقامة ذلك سقط عن المحتسبي حق الامر به ، والا أعلم المحتسبي السلطان ورغم أهل المكانة في عمله اذا كان يضرهم تركه . وأما الخاص كالحقوق اذا مطلت والديون اذا أخذت فللمحتسبي أن يأمر بدفعها اذا استعداه أصحاب الحقوق ، وكذلك له أن يأمر بإنفاقات الاقارب اذا حكم بها حاكم ، وكذلك كفالة من تجب كفالته من الصغار ، وأما ما كان مشتركاً بين حقوق الله والعباد فمن ذلك أن يأخذ السادة بحقوق العبيد والأماء ، وإن لا يكفلوهم من الاعمال ما لا يطيقون ، وكذلك أرباب البهائم يأخذهم « بعلوها » اذا قصروا وإن لا يستعملوها فيما لاتطيق ، ومن أخذ لقيطاً وقصر في كفالته أمره أن تقوم بحقوق التقاطه من التزام اتفاقه أو تسليمه إلى من يلتزمها ويقوم بها .

ثم قسم المنكر أيضاً إلى ثلاثة أقسام : ما كان في حقوق الله ، وما كان في حقوق الأدميين ، وما كان مشتركاً بين الحقين . فمما يتعلق بالمنكر في حق من حقوق الله ، الامتناع عن اخراج الزكوة ، فان كان من الاموال الظاهرة أخذها العامل (الموظف لقبض الزكوة) منه قهراً ، وإن كان من الاموال الباطنة احتمل أن يكون المحتسبي أولى بالانكار عليه من عامل الصدقة ، وإن رأى رجلاً يتعرض لسؤال الناس وهو ذو حلد وقوه على العمل أمره أن يتعرض للاحتراض بعمل ، فان أصر على أسؤال عزره حتى يقلع ، وإن وجد من يتصدى للعلم وليس من أهله انكر عليه ومنعه وأظهر للناس أمره كيلا يفتروا به ، وكل ما منع الشرع من العقود الفاسدة . فعلى والي الحسبة انكاره والمنع منه ، ومن ذلك غش المبيعات وتدليس الائمان « تزييف النقود » فينكره ويمتنع منه ويؤدب عليه بحسب الحال فيه . واما بتاكيد على المحتسبي فعله ، المنسى من التطفيف والبخس في المكاييل والموازين ، واذا استراب بموازين السوقه ومكاييلهم اختبرها وعايرها وختمتها بطابع خاص بحيث لا يزنون أو يكيلون الا بها ، فان فعلوا انكر عليهم وأدفهم ، وما يتعلق بالمنكر في حقوق الأدميين ، منع الرجل من التعصى على جاره أو حريم جاره ، ومن ذلك منع المستاجرین من التعصى على حقوق الاجراء « العمال » فإذا تعصى مستأجر على أجير في .

(١) الأحكام السلطانية للقاضي ابو يعلى ص ٣٦٨

نقصان أجره أو استزادة عمل كفه عن تعديه وأنكر عليه بحسب حالة العداون ، ولو قصر الاجير في حق المساجر فنقصه من العمل أو استزادة في الاجر منه منه ، وإذا قصر الطبيب فأدى تقصيره إلى تلف أو ساقم منه من ذلك ، ويراعى حال الصاغة والحاكة « النساجين » والقصابين والصباغين وأمثالهم في الأمانة والخيانة لأنهم ربما هربوا بأموال الناس ويراعي المحتسب على العموم فساد العمل ورداته وأن لم يتقدم أحد بالشكوى ، وما يتعلّق بما ينكر من الحقوق المشتركة بين الله والناس منع التعدي على أهل الذمة ، ومنع السادة من اساءة معاملة عبادهم أو تكليفهم ما لا يطيقون ، وقد نص أحمد على أن حق المملوك هو أن يشبع ويكتسي ولا يكلف ما لا يطيق ولا يسهر ولا يشق عليه العمل وأن يزوجه حين البلوغ ويمنع أرباب المواشى من استعمالها فيما لا تطيق (١) .

وذكر الشيزري في « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » أموراً أخرى كلها ترجع إلى منع الاضرار بالناس في أسواقهم وصناعتهم ، كمنع التجار من الاحتكار والزامهم ببيع البضائع المحتكرة بأسعارها العuelle جبراً عنهم ومنع التغريب بالمنتجين من أهل الأرياف كيلاً يبيعوا بأسعار أرخص مما هي في الأسواق ، ومنع أصحاب المحظب والتبن والشنوك وكل ذي رائحة كريهة من الدخول إلى الأسواق كيلاً يضر بلباس الناس ، وبمراقبة المخازين والطبعاعين وأرباب الصناعات كالصيادلة والمعطارين والنساجين من غش الناس في طعمتهم وحوائجهم (٢) .

وقد نص ابن الأخوة في « معالم القرية » على ما يجب على المحتسب عمله من مراقبة الصناعات والتجارات مما يعتبر غاية في الطرافة والدفاعة عن حقوق المواطنين وضمان أموالهم .

ونختتم الكلام عن الحسبة ببعض نصوص عندها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه في كتابه القيم « الحسبة » .

قال : وأما المحتسب فله الامر بالمعروف وانهى عن المأمور مما ليس من خصائص الولاية والقضاة وأهل الديوان ونحوهم ، وكثير من الامور الدينية هو مشترك بين ولاة الامور ، فمن أدى الواجب وجوب طاعته فيه .

ثم أخذ بعدد واجبات المحتسب ، ومما قاله :

« ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات وبصدق الحديث وأداء الامانات ، وينهى عن المنكرات من الكذب والخيانة وما يدخل في ذلك من تطفييف المكيال والميزان والغش في الصناعات والبياعات والديانات ونحو ذلك »

« ويدخل في المنكرات ما نهى الله عنه ورسوله عنه من العقود المحرمة الخ

(١) من كتاب الأحكام السلطانية لابي يعلق أخصار وتلخيص - ٣٦٨ - ٣٩٤

(٢) نهاية الرتبة : ١٣ - ٢٢ - ٣٤ - ٤٢ - ٤٨ - ٦٥ - ٧٤

ومثل ذلك : الاختكار لما يحتاج اليه انسان ، لما روى مسلم في صحيحه عن معمر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحتج الا خاطيء » فان المحتكر هو الذي يعمد الى شراء ما يحتاج اليه الناس من الطعام فيحسبه عنهم ويريد اعلاء عليهم وهو ظالم للخلق المشتررين . ولهذا كان لولي الامر أن يكره انسان على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة انسان اليه ، مثل من عنده طعام لا يحتاج اليه والناس في مخصوصة فانه يجب على بيعه للناس بقيمة المثل .

ولهذا قال الفقهاء من اضطر الى طعام الغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله ، ولو امتنع من بيعه الا بأكثر من سعره لم يستحق الاسعره . ومن هنا يتبين أن السعر « أى التسعير » منه ما هو ظلم لا يجوز . ومنه ما هو عدل جائز .

فإذا تضمن ظلم الناس وأكراههم بغير حق على البيع بشمن لا يرضونه أو منعهم مما أباحه الله لهم فهو حرام .

وإذا تضمن العدل بين الناس مثل اكرامهم على ما يجب عليهم من المعاوضة بشمن المثل ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ زيادة على عوض المثل فهو جائز بل واجب .

فاما الاول فمثل ما روى أنس قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله لو سعرت فقال « ان الله هو القابض الباسط الرائق المستعر واني لارجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بظلمة ظلمتها اياد في دم ولا مال » (١) .

فإذا كان الناس يبيعون سلعهم على الوجه المعروف من غير ظلم منهم وقد ارتفع السعر اما لقلة الشيء واما لكثرة الخلق (٢) فهذا الى الله فالزام الخلق أن يبيعوا بقيمة بعينها اكراء بغير حق .

وأما الثاني فمثل أن يتمتنع أرباب السلع من بيعها مع ضرورة انسايسها الا بزيادة على القيمة المعروفة ، فهنا يجب عليهم بيعها بقيمة المثل ، ولا معنى للتسعير الا الزائمهم بقيمة المثل فيجب أن يتلزموا بما أذمهم الله به .

وأبلغ من هذا أن يكون الناس قد التزموا أن لا يبيع الطعام او غيره الا ناس معروفون ان لا يتابع تلك السلع الا لهم ثم يبيعونها هم . فلو باع غيرهم ذلك منع ، اما ظلماً لوظيفة تؤخذ من البائع ، او غير ظلم لما في ذلك من الفساد ، فهنا يجب التسعير عليهم بحيث لا يبيعون الا بقيمة المثل ولا يشترون أموال الناس الا بقيمة المثل ، بلا تردد في ذلك عند أحد من العلماء لازه اذا كان قد منع غيرهم أن يبيع ذلك النوع او يشتريه ، فلو سوغر لهم أن يبيعوا بما اختاروا او يشتروا بما اختاروا كان ذلك ظلماً للخلق من وجهين ، ظلماً للبائعين الذين يريدون بيع تلك الاموال وظلماً للمشترين منهم .

(١) رواه ابو داود والترمذى وصحبه

(٢) هذا يتنق مع احداث الاراء الاقتصادية قانون العرض والطلب

والواجب اذا لم يمكن دفع جميع الظلم أن يدفع الممكн منه ، فالتسعير في هذا واجب بلا تزاع ، وحقيقة الزامهم أن لا يبيعوا أو لا يشتروا الا بثمن المثل ، وهذا واجب في مواضع كثيرة من الشريعة ، فانه كما ان الاقرء على البيع لا يجوز الا بحق ، يجوز الاقرء على البيع بحق في مواضع ، مثل بيع المال لقضاء الدين الواجب والنفقة الواجبة ، والاقرء على أن لا يبيع الا بثمن المثل لا يجوز الا بحق .

ويجوز في مواضع مثل المضطر الى طعام الغير ومثل الغرس والبناء الذي في ملك الغير ، فان لرب الارض أن يأخذه بقيمة المثل لا بأكثر ، ونظائره كثيرة .

وكذلك فيما يجب عليه من طعام او كسوة لم عليه نفقته اذا وجد الطعام واللباس الذي يصلح له في العرف بثمن المثل ، لم يكن له أن ينتقل الى ما هو دونه حتى يبدل له ذلك بثمن يختاره ونظائره كثيرة .

ولهذا منع غير واحد من العلماء كأبي حنيفة وأصحابه القسام الذين يقتسمون العقار وغيره بالاجر أن يشتراكوا (١) فانهم اذا اشتركونا والناس يحتاجون اليهم أغلو عليهم الاجر ، فمنع البائعين الذين تواطأوا على أن لا يبيعوا الا بثمن قدره أولى ، وكذلك منع المشترين اذا تواطأوا على ان يشتراكوا فيما يشتريه أحدهم حتى يهضموا سلع الناس أولى .

وأيضا اذا كانت الطائفة التي تشتري نوعا من السلع او تبيعها قد تواطأوا على أن يهضموا ما يشترونها فيشترونها بدون ثمن المثل المعروف ، ويزيدون ما يبيعونه بأكثر من الثمن المعروف ، وينمو ما يشترونها ، كان هذا أعظم عدوانا من تلك السلع ، ومن بيع الحاضر للبادي ، ومن النجاش ويكونون قد اتفقوا على ظلم الناس حتى يضطروا الى بيع سلعهم وشرائها بأكثر من ثمن المثل ، والناس يحتاجون الى بيع ذلك وشرائه ، وما احتاج الى بيته وشرائه عموم الناس ، فانه يجب أن لا يباع الا بثمن المثل اذا كانت الحاجة الى بيته وشرائه عامة .

ومن ذلك أن يحتاج الناس الى صناعة ناس مثل حاجة الناس الى الفلاحة والنساجة والبنية ، فان الناس لا بد لهم من طعام يأكلونه ، وثياب يلبسونها ، ومساكن يسكنونها ، فاذا لم يجعل لهم من الشياب ما يكفيهم يحتاجوا الى من ينسج لهم الشياب ، ولا بد لهم من طعام اما مجذوب من غير يلذهم واما من زرع بلدتهم وهذا هو الغالب ، وكذلك لا بد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون الى البناء ، فلهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد بن حنبل ، وغيرهم كأبى حامد الغزى وأبى الفرج بن الجوزى وغيرهما ان هذه الصناعات فرض على الكفاية فانه لاتتم مصلحة الناس الا بها كما ان الجهاد فرض على الكفاية الا ان يتم

(١) اي ان يعملا منهم تقابة تحدد الاجرة وتكون اجرة القسمة لهم سعيا مشتركين ولا سمع لواحد منهم ان يعمل لنفسه

فيكون فرضا على الاعيان مثل أن يقصد العدو بلدا أو مثل أن يستخفر الإمام أحدا ، ١ هـ (١) .

هذا هو نظام الحسبة ، وهو كما ترى ضمان مادى لنظم التكافل الاجتماعى التى أقرها الاسلام ، وهو نظام فريد لم يسبق المسلمين اليه أمة من الامم ، وقد كان مما أخذه الصليبيون عن المسلمين أثناء حكمهم فى فلسطين كما ثبت ذلك من كتاب « النظم القضائية ببيت المقدس » وهو مطبوع بالفرنسية فى باريس فى مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية (٢) ثم نقلوا هذا النظام الى بلادهم فى الغرب ، فلما تطورت الحياة السياسية والاجتماعية منذ عصر النهضة وزعمت مهام الحسبة على وزارات الصحة والاسعاف والمعارف والعدل والشئون الاجتماعية ودوائر البلدية ، وقد أخذناها عن الغربيين فى نهضتنا الحديثة وهى بضاعتنيا ردت اليها .

٢ - الحدود والقصاص فمن حرم انسانا حق الحياة حرمة الحياة ومن حرم انسانا حق الكرامة بأن اعتدى على عرض غيره عقب عقوبة الرزنا ، ومن اتهم انسانا في شرفه وعرضه عقب عقوبة القذف ، ومن اعتدى على حق انسان في التملك عقب عقوبة السرقة ومن اعتدى على عقله وهو وسيلة العلم عقب عقوبة السكر ، ومن اعتدى على حق الناس فى حريتهم فى أوطانهم وطمأنيتهم وكرامتهم وأموالهم ، فقطع الطرقات وأخاف السابلة ، عقب عقوبة المحاربين الخارجين على النظام .

« إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسيرون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض (٣) » .

٣ - التعزير وهو العقوبة على ارتكاب كل منكر أو إيداء للفير بفعل أو قول أو اشارة ، وقد ترك الاسلام تقدير هذه العقوبات للدولة تشرع من الاحكام القضائية بشأنها ما يكون أصلح للزجر وأبلغ فى ردع الناس عن العداون وللتعزير احكام مفصلة في كتب الفقه (٤) .

٤ - الجهاد ، وهو في الاسلام مشروع لغرضين : دفع العداون على حرية الامة في وطنها ودينه « وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله (٥) وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين (٦) » واستنقاذ الضعفاء المضطهدين من سلطة الظالمين « اذن

(١) من مباحث متفرقة من رسالة الحسبة وترى ان تلقت النظر هنا الى هذه الرسالة القيمة ووجوب الاطلاع عليها

(٢) النظر الملحق الثالث لكتاب نهاية الرتبة ص ١٢٧

(٣) المائدة : ٣٣ .

(٤) من اجمع ما ألف في هذا البحث كتاب التعزير في الشرعية الإسلامية . للدكتور عبد العزيز عامر القاضي بالمحاكم الوطنية

(٥) البقرة : ١٩٣

(٦) البقرة : ٦٩ .

للمذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم القدير ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله (١) » « وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) » .

والجهاد لهذين انفرضين جهاد في سبيل الله ، لأن سببيل الله أي طريقه هو الحق اذ هو لا يأمر الا بالحق والخير ، وهو جهاد لاعلاء كلامه الله ، لأن كلمة الله هي شريعته وهي أحكماته التي أمر بها أو نهى عنها ، واما أمر به ايتاء الحقوق الى أصحابها ، واما نهى عنه ظلم الناس بعضهم البعض ، ذلك اذا هو سببيل الله وتلك هي كلمته ، وهذا هو الجهاد في الاسلام : اعلان لكلمة الحق ورفع منار العدل « الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت (٣) » أي في سبيل الاستعلاء والطغيان والظلم . وقد نص القرآن على ثمرة الجهاد في الاسلام بقوله « الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة » وهذا رمز لنشر السمو الروحي في العالم « وآتوا الزكوة » وهذا اقامة للتكافل الاجتماعي في المجتمع « وأمرووا بالمعروف ونهوا عن المنكر » (٤) وهذا دعم للحقوق الطبيعية الخمسة التي قررها الاسلام لكل انسان(٥) .

(د) المؤيّدات التشريعية

وهي نوعان : ١ - مصادر تشريعية - ٢ - قواعد تشريعية *

أ - المصادر التشريعية

وأهمها في هذا الباب ثلاثة :

١ - الاستحسان ، وهو ترك العمل بالقياس الظاهر لدليل آخر أقوى منه ، هذا الدليل الآخر اما القياس ، اي أن يترك القياس الظاهر لقياس آخر أدق مسلكاً وأقوى شبهاً ، وأما الضرورة اي أن يترك القياس لضرورة عامة يتربّع على ترك اعتبارها مفسدة ، وهذا القسم الثاني هو الذي يفيينا في هذا البحث ، فان أبا حنيفة وهو أشهر القائلين بالاستحسان ، ترك العمل بمقتضى القياس في كثير من الحالات لما يتربّع على القياس من ضرر ومفسدة ، ومن هنا عرف ابن رشد الاستحسان بقوله : « انه الالتفات الى المصلحة واعتذر » (٦) وما دامت الشريعة تقول على رعاية المصلحة وتحقيق العدالة ، فان الاستحسان بباب عظيم من الابواب التي تسمح بوضع النظم الكفيلة بتحقيق « التكافل الاجتماعي » وفق المبادئ التي ذكرناها وتحقيقاً للحقوق الطبيعية الخمسة التي هي أساس نظرية « الاشتراكية الاسلامية » .

٢ - الاستصلاح ، وهو العمل بالمصالح المرسلة ، وذلك ان مصالح الناس تنقسم الى ثلاثة أقسام :

(١) الحج : ٤٠ ، ٣٩

(٢) النساء : ٧٥

(٣) النساء : ٧٦

(٤) الحج : ٤

(٥) انظر نظام السلام والعرب في الاسلام للمؤلف

(٦) انظر بحث الاستحسان في المدخل الفقهي . العام للاسعاد . مصطفى الزرطا ١٠٥/٤٨

الطبعة الخامسة . ٢

١ - مصالح اعتبرتها الشريعة وأقرتها ، وأصدرت التشريع اللازم لصيانتها ، كمصلحة الناس في حفظ عقائدهم ودمائهم وعقولهم وأموالهم وأعراضهم ، ومصلحتهم في ضمان حقوقهم الطبيعية الخمسة التي ذكرناها

٢ - مصالح لم تعرف بها الشريعة ، كمصلحة باائع الخمر في الربع ، ومصلحة المتجلس للدعاوى في قبض المال لذلك ، ومصلحة المرابي في التعامل بالربا أو غير ذلك من المصالح التي يلزم من اعتبارها مفسدة عامة وأضرار بالمجتمع ، وعدوان على حقوق الآخرين .

٣ - مصالح جديدة لم تكن في عهد النبوة ، فلم ينص عليها بذاتها كتاب ولا سنة ، ولكن الشريعة راعتها واعتبرتها ضمن المبادئ العامة التي وضعتها في التشريع .

فأما انقسم الاول من المصالح فيجب العمل بها باجماع العلماء ، أما القسم الثاني فلا يجوز العمل بها قوله واحدا ، وأما القسم الثالث فقد ذهب جمهور العلماء إلى اعتبارها ووجوب العمل بها ، ومن أشهر من قال بها علماء المالكية ، وغيرهم من الفقهاء يدخلون العمل بها تحت أصل تشريعى من الأصول المتفق عليها ، وهى : الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، وأيا ما كان فالكل متتفقون على اعتبارها في التشريع ، وعمل بها الصحابة والتابعون ، وضرب الشاطبى (١) لذلك كثيرا من الأمثلة .
كجمع القرآن في مصحف واحد ، وتدوين الأندوانيين وتنظيم دواوين الدولة في عهد عمر وما بعده ، وبذلك منع عمر كبار الصحابة من مقادرة المدينة في عهد خلافته ل حاجته إليهم في التشريع واستشارة لهم في قضايا الدولة ، وما فعله من مقاسمة الولاية نصف أموالهم كما هو معروف .

يقول الغزالى : « ان مقصود انتشار من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) » .

ويقول الشاطبى : « انا وجدنا الشارع قاصداً لصالح العباد ، والاحكام العادلة (أي التشريع المدنى والج资料 والدولى وغيره) تدور معه حيثما دار ، فترى الشيء الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة ، فإذا كان فيه مصلحة جاز (٣) » .

ويقول ابن القيم : « ان الله أرسل رسالته وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض ، فإذا ظهرت إمارات الحق وأدلت به طرفي فذلك من شرع الله ودينه ورضاه وأمره (٤) »

(١) انظر « الاعتصام » للإمام الشاطبى : ٢ - ٩٩ ، ٢٠٧

(٢) المستحبى : ١ - ٢٨٧

(٣) المواقفات : ٤ - ٣٠٦

(٤) أعلام المؤمنين : ٣ - ٥٤٣

ويقول الإمام : إن الأحكام إنما شرعت لمقاصد العباد (أي مصالحهم) لأن الأجماع قائم على أن أحكام الله لا تخلو عن حكمة ومقصود ، وليس ذلك لنفعة عائدة إلى الله تعالى ، بل لنفعة الناس ، وقد قال الله تعالى : « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (١) » وقال : « ورحمني وسعت كل شيء (٢) » فلو خلت الأحكام عن حكمة عائدة إلى الناس لكانت نعمة لا رحمة ، وقال عليه الصلاة والسلام : « لا ضرر ولا ضرار (٣) » فلو لم يكن التكليف قائما على مصالح تعود إلى العباد لكان ضررا محضا (٤) .

وهكذا يكون العمل بالمصالح المرسلة (الاستصلاح) مصدراً تشريعياً عظيماً لوضع النظم والقوانين التكفيلاً بتحقيق مقاصد الشريعة في تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي .

٣ - العرف

وهو أيضاً ثلاثة أنواع :

- ١ - ما أقره الشارع فهذا يجب العمل به قوله واحداً
- ٢ - ما ألغاه الشارع كالاعراف السيئة التي كانت في الماجاهيلية وألغتها الإسلام ، فهذه باطلة لا يجوز اعتبارها قوله واحداً .

٣ - ما جد للناس بعد عصر النبوة وكانت لهم فيه مصلحة ولا يتنافي مع نص من نصوص الشريعة أو مقاصدها ، فهذا معتبر وخاصة في المعاملات ، وقد بنيت عليه أحكام كثيرة في الفقه الإسلامي ، واعتبر مصدرها من مصادر التشريع ، وقد نصوا على أن « المعروف كالمشروع » وأن تعامل الناس حججاً يجب العمل بها وغير ذلك من القواعد التي تعتبر العرف مصدراً للتشريع (٥) .

ولا شك أن الناس لا يتتفقون على عرف يتراءون العمل به إلا لما فيه من رفق بهم وتيسير لمعاملتهم وضمان لحقوقهم ومصالحهم المشروعة وبذلك يكون مصدراً عظيماً لسن القوانين المحددة للتكافل الاجتماعي .

(ب) القواعد التشريعية

وهنالك قواعد تشريعية عامة يمكن أن يستند إليها في وضع التشريعات الازمة لتحقيق التكافل الاجتماعي وضمان اتحقق الطبيعية الخامسة ، وهي إما مأخوذة من القرآن أو السنة ، أو مستنبطة من مجموع الأحكام الشرعية ذكر منها على سبيل المثال القواعد التالية :

(١) الانبياء : ١٠٧

(٢) الاعراف : ١٥٦

(٣) رواه أحمد وابن ماجه

(٤) الأحكام : ٣ - ٥٤ ب اختصار وتلخيص

(٥) جاء في مقدمة مجلة الأحكام العدلية كثير من المواد المتعلقة بالعرف ، والنظر تحت العرف في المدخل الفقهي العام للأستاذ الزرقا: ٨٢٣ - ٩٣٠ (الطبعة الخامسة)

- ١ - لقد كرمتنا ببني آدم « آية »
 - ٢ - ليس للإنسان إلا ما سعى « آية »
 - ٣ - إن الله يأمر بالعدل والإحسان وياتيء ذي القربى « آية »
 - ٤ - وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى « آية »
 - ٥ - لا يكلف الله نفساً إلا وسعها « آية »
 - ٦ - لا تبخسوا الناس أشياءهم « آية »
 - ٧ - لا ضرر ولا ضرار « حديث »
 - ٨ - ان لجسمك عليك حقاً « حديث »
 - ٩ - ان لزوجك عليك حقاً « حديث »
 - ١٠ - ليس لعرق ظالم حق « حديث »
 - ١١ - ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب « قاعدة »
 - ١٢ - ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام « قاعدة »
 - ١٣ - درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »
 - ١٤ - الضرورات تبيح المحظورات « قاعدة »
 - ١٥ - يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام « قاعدة (١) »
 - ١٦ - يتحمل الضرر الأدنى لدفع الأعلى « قاعدة »
 - ١٧ - المشقة تجلب التيسير « قاعدة »
 - ١٨ - التصرف على الرعية منوط بالصلحة « قاعدة (٢) »
 - ١٩ - لا ينكر تغير الأحكام بتغيير الزمان « قاعدة (٣) »
 - ٢٠ - الأمور بمقاصدها « قاعدة »
 - ٢١ - الغرم بالغنم أو الخراج بالضمان « قاعدة »
 - ٢٢ - درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »
-

(١) ومنها قال أبو حنيفة : يجب الحبس على المفتى المابعن والطبيب البجاهل والمكارى المطلس لأن الأول يفسد على الناس أدیانهم والثاني يفسد عليهم أبدائهم والثالث يفسد عليهم أموالهم (انظر : المبسوط للسرخسي : ٢٤ - ١٧٥)

(٢) هي الأحكام التي شرعت في الأصل لتحقيق مصلحة أو بناء على عرف مشروع تم زالت المصلحة أو تغير العرف

(٣) انظر شرح هذه القواعد وغيرها في المدخل الفقهي العام للاستاذ الزرقا ٩٣٢ - ١٠٧٥ (الطبيعة الخامسة)

اللّاحظات

نكتفى بابداء الملاحظات التالية على نظرية « الاشتراكية الاسلامية » وقوانينها ، نظراً لضيق المجال الآن .

- ١ - ان اشتراكية الاسلام ليست اشتراكية الدرواش والزهاد كبعض الصوفية وقراء الهند الذين ينفرون من المال وأتملك جبنا منهم عن تحمل أعباء الحياة ومسئولياتها ، وإنما هي اشتراكية حضارية ايجابية بناءة تقيم أكمل مجتمع حضاري متعدد .
- ٢ - ان اشتراكية الاسلام في تقريرها لحقوق الطبيعية الخمسة وما وضعته من قوانين التكافل الاجتماعي تحارب الفقر والمرض والجهل والخوف والمهانة .
- ٣ - ان مستوى المعيشة في اشتراكية الاسلام مرتفع ، فقد رأينا أن من الحاجات الاصيلية التي لا تعتبر من يملكونها غنياً تحب عليه الركاه : دور السكنى ونفقات العائلة لسنة كاملة ، وأدوات الركوب والانتقال ، والسلاح ، وكتب العلم ، وآلات المهنة .
- ٤ - ان اشتراكية الاسلام تطبق على جميع المواطنين في الدولة مسلمين أو غير مسلمين ، لأن مبادئها وحقوقها عامة لم تسن أحداً سنتي كيف تتمتع أهل الذمة منذ عهد عمر بحقوق التكافل الاجتماعي المسلمين سواء بسواء .
- ٥ - ان اشتراكية الاسلام تشرك الشعب مع الدولة في تحقيق التكافل الاجتماعي كما في نظام نفقات الاقارب ، ولذلك فوائد الكثيرة : منها تخفيف العبء عن ميزانية الدولة ، وابقاء عواطف الحببة والود وصلة القربي بين الناس .
- ٦ - ان مبادئ اشتراكية الاسلام مرنة يمكن تطبيقها في كل عصر بما يتفق مع تطور المجتمع وتقدم الحضارة .
- ٧ - أنها تحارب الترف والبذخ في السلم وال الحرب ، لا كما تفعل جميع المذاهب والدول الحديثة أذ تلزم الشعب بالبعد عن الترف واللهو الماجن خلال أيام الحرب فقط .
- ٨ - أنها تخضع الحكومة والحاكمين لارادة الشعب ، لا كما تفعل الاشتراكية الشيوعية حين تخضع الشعب لارادة فئة من الحاكمين .
- ٩ - ان التكافل الاجتماعي فيها أوسع دائرة من نطاق التكافل الاجتماعي في غيرها - كما رأيت في بحث التكافل الاجتماعي - فهي أضمن لكرامة الانسان وسعادته في مجتمعه .
- ١٠ - أنها لم تكن نظرية فحسب ، كما كانت البيانات السابقة ، ولا عاطفية تعتمد على استدرار « شفقة » « الاغنياء » كما كانت المذاهب الاشتراكية في عصر النهضة الاوروبية قبل الماركسية ، بل هي عملية مقرولة بالتشريع الذي يطبق على الناس جميعاً كبقية قوانين الدولة .
- ١١ - ولم تكن كذلك فحسب ، بل كانت جزءاً أساسياً من أعمال الدولة الاسلامية منذ قيامها في القرن السابع .

المقارنات

١ - مع الرأسمالية

لا أريد أن أقارن الآن بين اشتراكية الإسلام وبين الرأسمالية ، إذ لا لقاء بينهما - كمذهب اقتصادي - إلا في اعطاء الفرد حق التملك وفسح المجال للتنافس في ميدان الانتاج .

ولكن حق التملك في اشتراكية الإسلام يخضع لصلحة الجماعة وحق التملك في النظام الرأسمالي يخضع لصلحة رأس المال . والتنافس الذي تفسح الاشتراكية الإسلامية مجاله للأفراد ، من شأنه أن يشيع الحب والتعاون والهداء في المجتمع ، بينما التنافس الذي تفسح الرأسمالية مجاله للأفراد من شأنه أن يشيع العداء والخلاف والاضطراب في المجتمع .

ولا لقاء بين اشتراكية الإسلام وبين الرأسمالية - كواقع سياسي لأن الرأسمالية الفريدة ملوثة بدماء الشعوب ، وهي المساعي الأولى للاستعمار ، تفوح من ارادتها رائحة الاستبعاد واللصوصية والاستغلال .

فلا لقاء بين الاشتراكية الإسلامية وبين الرأسمالية في مجال ما ، لا في مذهبها الاقتصادي ولا في واقعها السياسي !

ب - مع الشيوعية

ولا أريد أيضاً أن أوسع الآن فيما تميز به اشتراكية الإسلام عن المذهب الاشتراكي عامة ، والشيوعية خاصة ، ولكنني أكتفي بذلك بعض هذه المميزات التي أعطت اشتراكية الإسلام طابعاً خاصاً ، وجنبتها أسوأ الشيوعية وغير هامن المذهب الاشتراكيه ، وبها كانت أقدر على أسعاد الناس ، وتقوية عوامل الخير والحب والتعاون فيما بينهم .

١ - إن اشتراكية الإسلام تنسبجم مع الطبيعة الإنسانية وضرورات الحياة في اباحتها للملكية الشخصية ، وهذا ما انكرته الشيوعية - النظرية - كما وضعها ماركس وإنجلز ، زاعمة أن التملك ليس أصيلاً في النفس الإنسانية ، وعدها عمما تشعر به النفوس والعقول بداهة من بطلان هذا الزعم ، فان في اعتراف الشيوعية - التطبيقية - أخيراً للملكية الشخصية ولو في حدود ضيقه تأكيداً لبطلان زعمها النظري .

جاء في الدستور السوفيتي (١) ما يلى :

(١) نقل عن النسخة العربية المطبوعة في موسكو عام ١٩٤٣ المترجمة عن النسخة الروسية المطبوعة في موسكو عام ١٩٤١

المادة ٧ - لكل عائلة من عوائل المزرعة التعاونية بالإضافة إلى دخلها الأساسي الذي يأتيها من اقتصاد المزرعة التعاونية المشتركة قطعة من الأرض خاصة بها ، وملحقة بمحال السكن ، ولها في الأرض اقتصاد أضافي ومنزل للسكنى وماشية منتجة وطيور وأدوات زراعية بسيطة كملكية خاصة .

المادة ٩ - إلى جانب النظام الاشتراكي الذي هو الشكل السائد في اقتصاد الاتحاد السوفيتي ، يسمح القانون بالمشاركة الاقتصادية الصغيرة الخاصة بالفلاحين الفرديين والحرفيين ، على أن تقوم على عملهم الشخصي ، ويشترط أن لا يستثمروا فيها جهود الآخرين .

المادة ١٠ - أن حق الملكية الشخصية للمواطنين في دخلهم وتوفيرهم الناجم عن عملهم وفي مساكنهم واقتصاديات بيتهما الأضافية وفي الحاجيات والأدوات المنزلية وفي الأشياء ذات الاستعمال الشخصي والراحة ، وكذلك حقهم في « ارث » الملكية الشخصية حق مصون بموجب القانون .

هذا ما جاء في آخر تعديل للدستور السوفيتي - على ما نعلم - ومخالف مخالفة صريحة لمبادئ الشيوعية الماركسية . ورجوع إلى افطرة الإنسانية « فطرة الله التي فطر الناس عليها لابتدع لخلق الله » (١)

٢ - ان اشتراكية الإسلام في أبحاثها للملكية الشخصية ، إنما تسمح للمواهب الإنسانية ان تنطلق في ميدان التنافس البناء الذي هو بلا ريب أكبر سبب من أسباب تطور الحضارة ونمو الانتاج والشيوعية تزعم أن هذا التنافس هو الذي يجر البلاء على المجتمع ، اذ يؤدي الى استغلال أبواب الاموال للجماهير أسوأ استغلال ، وهذا إنما يصدق على التنافس الرأسمالي الذي رأته الشيوعية النظرية قائماً في أوروبا ، ولكنه لا يصدق أبداً على التنافس الاشتراكي الإسلامي لأنه مقيد أولاً بمبادئه التملك التي ذكرناها في الوائل هذا البحث ، ومقيد ثانياً باشراف الدولة وتوجيهها ويقظتها كما رأينا في هذا النظام ، ومقيد أخيراً بالمثل الأخلاقية العليا التي هي جزء من عقيدة الإسلام ، وبيفضلة الضمير الديني الذي تعتمد اشتراكية الإسلام عليه أكبر اعتماد ، وفي الواقع رئيس المسأل الإسلامي في الدولة الإسلامية الاولى وما بعدها أكبر دليل على هذا .

٣ - ان اشتراكية الإسلام تؤدي حتماً إلى تعاون فئات المجتمع المختلفة لا إلى حرب الطبقات كما تفعل الشيوعية ، فحين تكفل اشتراكية الإسلام الحياة الكريمة للضعفاء والعاجزين والفقراء وغيرهم ، وتنمنع استغلال الأغنياء وتحكمهم ، وتتفجر يتبع الخير في نفوس الناس كافة ، فتدعوا الغنى للبذل ، والفقير للعمل ، والمحزون للصبر ، وتتضمن للمريض دواءه ، وللعارى كسامه ، وللشيخ راحته ، وللأطفال تربيتهم وتعليمهم ومعيشتهم ، لا يكون في المجتمع إلا انسان

(١) الروم : ٣٠

راض ، ومواطن متعاون ، وفئة تحب الأخرى وسترى في الواقع التاريخي أمثلة رائعة لهذا الحب والتعون ، أما الشيوعية فأساس دعوتها إثارة الفتن بعضها على بعض ، وملء قلوب بعضها بالحقد على بعض ، وشتان ما بين هذا وذاك .

٤ - ان اشتراكية الاسلام تقوى أكبر صرح في بناء الحضارات منذ عرف تاريخ الانسان ، ذلك هو الایمان بالله خالق الحياة ، رب العالمين العادل الرحيم ، الحكيم العليم ، الذى لا يظلم الناس مثقال ذرة ، ولا يشرع لعباده الا الخير ، فمن أطاع شرعه أحياه حياة طيبة ، وادخله في الآخرة جنات تجري من تحتها الانهار ، ومن عصى شرعه ابتسلاد بالنكتبات ثم رده في الآخرة إلى نار تلظى لا يصلها الا الاشقي الذى كذب وتولى ، يوم يحاسب الناس على اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره ، هذه العقيدة هي التي توقد اضمار وتهذب النفس ، وتکبح من جماح أهوائها وشهواتها ، وتجعل الانسان دائمًا أمام محكمة ضميره ومرآقبة ربه ، في علاقته بجيرانه ، وعلاقته باهله ، وعلاقته بمجتمعه ويوم تتخلى الامة عن هذه العقيدة كما تريده الشيوعية ، فقد سمحت للشر أن يستفحـل في صفوـها ، لقد سـمحـت لنفسـها أن تنتـحر انتـحرـا جـمـاعـيا ، وأن تكون وـيـاء عـالـيا يـهـدمـ الـقـيمـ الـعـالـيـةـ وـيـزـيلـ الشـقـةـ وـالـسـقـرـارـ . أن اشتراكية الاسلام حين تقوى في نفوس الناس الایمان بالله ومرآقبته ، إنما تحكم صمام الامان في النفس الإنسانية بينما ترفع الشيوعية — بانكارها الله — هذا الصمام ، فلا يبقى في النفس الإنسانية شر الا انطلق ، ولا قوة الا اندفع للتدمر .

٥ - ان اشتراكية الاسلام تعتمد على آلاخلاق الكريمة ، وتجعلها جزءا من عقيدتها ، وتحمل الانسان على أن يتحلى بأكمـلـها ، والشيوعية لا تؤمن بالقيم الاخلاقية العاطفية كالحب والرحمة ، والاجتماعية كالصدق والوفاء ، ولا تنظر إليها الا في إطار المصلحة الشيوعية ، فلا نفقة لك بحديث شيوعي ولا بعدهـ ، إنك لا تدرـى متى يصدقـ ومتى يكذـبـ ومتى يـفـسـدـ ، الا اذا عـرـفتـ أـينـ تكونـ مـصـلـحـتـهـ ! ومصلحة الشيوعي ان كان يعيشـ في مجـتمـعـ شـيـوعـيـ فـمـصـلـحـتـهـ مـصـلـحـةـ طـاغـيـةـ خـادـمـةـ مـصـلـحـةـ حـزـبـهـ فيـ التـحـكـمـ وـالـسـبـيدـادـ وـخـنـقـ كلـ مـعـارـضـةـ ، وـالـشـبـوـعـيـ يـسـتـخـدـمـ المـشـلـ العـلـيـاـ الـتـيـ يـؤـمـنـ بـهـ النـاسـ فـيـ الدـعـاـيـةـ لمـبـدـئـهـ للتـضـيـيلـ وـالتـغـرـيرـ ، فهو يـدـعـوـ إـلـىـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ مجـتمـعـ غـيرـ شـيـوعـيـ كـمـجـتمـعـناـ الـعـرـبـيـ مـثـلاـ — ليـتـخـدـ منـ ذـلـكـ وـسـيـلـةـ إـلـىـ الدـعـاـيـاتـ المـضـلـلـةـ بينماـ هوـ يـكـفـرـ بـالـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ مجـتمـعـ شـيـوعـيـ لـانـهـ تعـطـىـ الـجـمـاهـيرـ حرـيـةـ منـاقـشـتـهاـ لـقـادـةـ الشـيـوعـيـنـ وـهـذـاـ مـاـ يـحـارـبـهـ الـحـكـمـ الشـيـوعـيـ بـكـلـ قـوـةـ ، وـالـشـيـوعـيـ يـدـعـوـ إـلـىـ الـحـرـيـةـ فـيـ مجـتمـعـ غـيرـ شـيـوعـيـ لـيـتـخـدـ منـهـ وـسـيـلـةـ لـاثـارـةـ لـعـمـالـ وـالـطـلـابـ وـالـجـمـاهـيرـ ضـدـ الـحـكـمـ القـائـمـ وـلـكـنـهـ يـكـفـرـ بـالـحـرـيـةـ فـيـ مجـتمـعـهـ الشـيـوعـيـ ، فـلـاـ اـسـرـابـ وـلـاـ مـظـاهـرـاتـ وـلـاـ اـنـقـيـادـ لـحاـكـمـ ، وـلـاـ حرـيـةـ فـيـ تـفـكـيرـ خـارـجـ اـطـارـ التـفـكـيرـ الشـيـوعـيـ ، وـفـيـ مـوقـفـ الـاتـحـادـ السـوـفيـتـيـ مـنـ الـكـاتـبـ الـرـوـسـيـ الـذـيـ نـالـ جـائـزةـ نـوـبـلـ لـالـسـلـامـ أحـدـ بـرـهـانـ عـلـىـ هـذـاـ .

ان الاخلاق التي تعارف عليها الناس ، ونادت بها الديانات وايديها المصلحون في جميع الامم وفي جميع العصور ، هي محل سخرية لدى الشيوعى ، لأنها في رأيه من صنع الدين أدعوا لأنفسهم النبوة والحكمة خدمة لمصالح الاغنياء والقطاعيين . ان المؤمن يمتنع عن الخداع او الكذب خوفا من الله وحسابه في اليوم الآخر ، أما الشيوعى فماذا يمنعه من ذلك ؟ انه لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يبالى بسخطة الناس ، ولا ضمير له يؤنبه على ما فعل ، لانه لا يعتبر نفسه قد ارتكب جريمة ! فمم يقلق ؟ ومم يخجل ؟ الا أنها أكبر كارثة تصيب الإنسانية وتزد الانسان الى ما وراء صفو الحيوان !

٦ - ان اشتراكية الاسلام تعلن ثقتها بالانسان ، ويفرائى الخير والنبل فيه ، وانه الى الخير أقرب منه الى الشر « كل مولود يولد على الفطرة » (١) وفي قصة خلق آدم كما وردت في القرآن الكريم اشارة واضحة الى هذا

« واذ قال ربكم للملائكة الذي جاعل في الارض « خليفة » قالوا اتجعل في فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء وتخن نسبع بحمك ونقيس لك ؟ قال انى اعلم مالا تعلمون ، وعالم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال تؤونى باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين » ، قالوا سيمحناك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكم . . . واذ قالنا للملائكة أسلجدوا لآدم فسلجدوا الا ابليس ابي واستنكبر وكان من الكافرين (٢) » فالانسان كما تدل عليه هذه القصة خلق ليكون « خليفة » عن الله في الارض يعمراها ويملاها بالشرف والخير ، ولم يمنعه ما فيه من غرائز الشر من أن يستحق هذه « الخلافة » ومن أن يسرع الله له جميع القوى ويُخضع له جميع المخلوقات .

ان الانسان اهل لان يعمل الخير اذا اتبع شرائع الله وامتثل لأمره . . .

« فاما يأتيسكم هنى هدى فمن اتبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٣) » .

ولهذا يعمل الاسلام على أن يقوى في الانسان دينه ويهذب نفسه ويصفى روحه ، ثم هو يكله بعد ذلك الى ضميره في تنفيذ مبادئه اكثر مما يجبره على ذلك بقوة الدولة ورهبة السلطان .

ولكن الشيوعية لا تشق بالانسان ، لأن تاريخه كله من اوله الى آخره سلط وقتل من أجل الأكل والمال . . . انها لا تشق بدينه لانه يؤمن بخراقة ولا تشق بضميره لأن القيم التي يؤمن بها الضمير قيم باطلة ! انها لا تشق بفرائى الخير فيه ، وإنما تشق بفرائى الجشعة ، ورغبتها في الاستئثار والطغيان ، ولذلك فهي لا تسلمه المال لانه يستعمله في استغلال الكادحين ولا تطلق له الارادة لانه ينزع الى التحكم والاستبداد ، ولا تعطيه الحرية لانه لا يحسن استعمالها ، وقد أثبت الحكم الشيوعى أن الشيوعية لا تشق بالموطن الشيوعى ، فهي لاتعطيه حرية اختيار الحاكم وشكل الحكم ،

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

(٢) البقرة ٣٠ ، ٣٤

(٣) البقرة : ٣٨

لأنه لا يهتدى الى ذلك سبيلاً ، وإنما تهتدى اليه القيادة الشيوعية العليا ، وأن الشيوعية لا تشق بالموظف الشيوعى لأنه ثبت لها أن كبار موظفى الدولة والحزب الشيوعى في روسيا قد استغلوا فرصة انشغال دولتهم بالحرب الاخيره (١٩٣٩ - ١٩٤٥) فجمعوا الاموال واقتربوا الاراضى ، وقد أذاع ذلك ستالين في منشور له بعد انتهاء الحرب «عممه على جميع ابناء الشعب ، يندد فيه بأولئك الذين انتهزوا فرصة الحرب فخانوا مبادىء الثورة الاشتراكية !

وأثبت تاريخ الحكم الشيوعى أيضاً أن الشيوعية لا تشق بالرئيس الشيوعى لأنها جربته حين ينفرد بالحكم فرأته سفاكاً للدماء – أي دماء الشيوعيين طبعاً – غداراً بالاعوان والاصدقاء .. لقد قال ذلك السيد خروشوف في حق زعيمه ستالين بعد موته !

إذا فالشيوعية لاتشق بالانسان المتدين لأنه رجعى ! ولا بالغنى لأنه استغللى ! ولا بغير شيوعى ولو كان فقيراً لأنه بورجوازى . ولا بالموطن الشيوعى لأنه غبى ! ولا بالموظف الشيوعى لأنه انتهازى ! ولا بالرئيس الشيوعى لأنه ارهابى !

ويظهر أن « ابليس » أيضاً لا يشق بالانسان ولذلك لم يخضع له كما خضعت الملائكة .. فهل استمدت الشيوعية فكرتها عن الانسان من ابليس ؟ ! .. ان الشيوعية لا تشق بالانسان ، فمن حق الانسان أن لا يشق بالشيوعية !

٧ - ان اشتراكية الاسلام تقوى في الانسان كل جانب من جوانبه الانسانية : تقوى روحه وقلبه وعقله وخلقه وجسمه لأنه هو كل ذلك . أما الشيوعية فهي تقوى فيه بطننه على الجوانب الاخرى فيه ، انه تجعل الانسان أشبه ما يكون بشخص له بطن كبير وصدر ضيق ورأس صغير كرأس العصفور وعيانان مطمورستان وأذنان مسدودتان ويدان قصيرتان ورجلان هزيتان ! هل تتصورون أقيح في مرأى العيون من هذا الشخص ؟ ان الانسان – كما تريده الشيوعية – أقبح منظراً من ذاك في مرأى القلب والعقل .

والشيوعية تعتبر مأساة الانسانية كلها من أقدم التاريخ الى اليوم مأساة بطن جائع .. ومن ثمة فهي تنادي بأنه لا سبيل للسلام والسعادة الا بنظامها الذي يسلب من الناس أموالهم ويملا بطونهم ، ومعنى ذلك أنه ليس في الانسان رذيلة الا حب التسلط على مال الآخرين وانتزاع خبر الآخرين ، ومعنى ذلك أن الشيوعية تجزم بأنه لن ينشأ في العالم شر بعد القضاء على رأس المال ، وهذا تصوير للمشكلة الانسانية يدعو الى الضحك والاشفاق على عقول الشيوعيين .

لنتصور - يا سادة - اننا انتقلنا الان بظرفة عين على بساط الريح الى الاتحاد السوفيتي ، وهو الدولة الشيوعية الاولى في العالم فهل نتصور اننا سنرى الشيوعيين هناك وقد انتزعت من أيديهم رؤوس الاموال وأصاب كل منهم نصيبه من الغداء والكماء والدواء ، هل

نتصور أنهم يعيشون ملائكة ليس فيهم من يحقد ولا يحسد ، ولا يعتدى
شيوخ على آخر في نفسه أو كرامته أو سمعته ، أو ينفس على غيره
مكاناته الاجتماعية ومواهبه الفكرية ؟ إن هذا غير واقع ولا يدعى
الشيوعيون أنفسهم ، فهم بين أمرين : أما أن يزعموا أن الحقد والحسد
والعدوان وأمثالها فضائل ، وعندئذ ينقطع ما بينهم وبين الناس من صلة
الإنسانية .. وأما أن يعترفوا بانها رذائل ، وهنا نتساءل : لماذا يعالجون
أمراض النفس الإنسانية ، وأمراض المجتمع الأخلاقية وقد حاربوا
الدين وهو أقوى ما تحارب به هذه الرذائل ، وأنكروا مبادئ الأخلاق
التي تعارفت على احترامها جميع الشعوب !!

ان لهم العبرة في تاريخهم في روسيا ، فقد كان ستالين رأس
الشيوعية ولم يكن يملك مالا ، ولم يكن راسماليا ولا برجوازياء ومع ذلك
فقد كانت حياته في الحكم مليئة بالشرور كما اذاع ذلك الحزب الشيوعي
السوفيتى بعد وفاته ، وطبعاً لقد كانوا يعترفون فيه هذه الشرور وهو
على قيد الحياة ، فماذا استطاعوا أن يفعلوه لتخليص المجتمع الشيوعي
من شروره ؟ انهم لم يستطيعوا أن يفعلوا الا شيئاً واحداً .. هو أنهم
انتظروه حتى يموت .. ثم شتموه !
لقد تفاصلت الاشتراكية الإسلامية هذا الخطأ ، فعالجت شرور
الإنسان الداخلية في نفس الوقت الذي عالجت فيه شرور رأس المال
وطفيانه ، وبهذا نجحت في تجنيب المجتمع جميع شرور الإنسان لا شرا
واحداً فيه .

٨ - وإن الخيراً فان الاشتراكية الاسلام تجد مأمنها وحماها في النفس
المسلمة المتمسكة بسلامتها ، فيندفع المسلم الى تعبيقها بوازع من دينه
وسلامه قبل أي رازع ، وفي ذلك من الفائدة للدولة أنها لا تضطر الى
تنفيذها بقوة الحراب وجو الإرهاب ، بل تجد من الشعب المسلم استجابة
وتاييداً ، وفيه من الفائدة للمجتمع أن هذه الاشتراكية تظل تعمل عملها
في التقرير بين الطبقات ، وفي انصاف المظلومين من الظالمين ، وفي تحقيق
التكافل الاجتماعي لاريابه ، حين يضعف سلطان الدولة أو تهمل تعبيق
تلك الاشتراكية ، ان الاشتراكية الاسلام نابعة من ضمير الشعب مرتبطة
بعقيدته ، فهي لا تزول من المجتمع ولو زالت الدولة وسترى في الواقع
التاريخي الادلة القاطعة على هذا .

أما الشيوعية فانها منتهى الجذور من أعماق النفس الإنسانية ،
لا تستند الى دين ولا الى فطرة ولا اقتناع ، فهي لا تنفذ الا بقوة الدولة
وجو الإرهاب ، ولذلك كان من لوازم الحكم الشيوعي ، الدكتatorية
والارهاب والتطهير الدموي في جو الحزب الشيوعي نفسه وفي داخل
المجتمع ، وليس في الدنيا قوة تستمر في ارهاب الناس أمداً طويلاً ،
وليس في التاريخ دوله لم تضعف بعد قوة ، فحين تزول القوة التي
تحمي الشيوعية وتكره الناس على تنفيذها ، فسيكون الشعب المحكوم
لها أول الخارجين عليها والهادمين لبنيانها من القواعد ، وفيما فعله
الموظفون الروس خلال الحرب العالمية الثانية - كما ذكرنا آنفاً - دليل
لم يشك في هذه الحقيقة ، وافحاص لم يجادل في مستقبل الشيوعية
بعد انهيار سلطانها .

آراء الغربيين

من العسير ان نذكر هنا كل ما قاله الباحثون الفريبيون عن مبادئ الاسلام والاشتراكية ، وأيضاً فان ملامح هذه الاشتراكية كما كشفنا عنها في هذا البحث وبالشكل المنظم الذي اوردناه ليست معروفة لا ولئنما الباحثين كما نعتقد ، وإنما يعرفون من هذه الملامح جزءاً قليلاً منها .
نظام الزكاة والمساواة . ومع ذلك فلنسمع الى ما يقوله بعضهم عن ذلك :

يقول المستشرق « جيب المعروف » :

ما زال الاسلام يحفظ التوازن بين الاتجاهين المتعارضين في دنيا الغرب ، فهو يساوم ويوائم بين الاشتراكية القومية والاوربية وبين شيوعية روسيا ، فلم يهو بالجانب الاقتصادي من الحياة الى ذلك النطاق الضيق الذي اصبح من مميزات أوروبا في الوقت الحالي ، والذى هو اليوم من مميزات روسيا أيضاً (١) .

ويقول المستشرق المعروف « ماسينيون » :

« أن لدى الاسلام من الكفاية ما يجعله يتشدد في تحقيق فكرة المساواة ، وذلك بفرض الزكاة التي يدفعها كل فرد لبيت المال ، وهو ينأى بالديون الربوية ، والضرائب غير المباشرة التي تفرض على الحاجات الأولية الضرورية ، ويقف في نفس الوقت الى جانب الملكية الفردية ورأس المال التجارى ، وبذا يحل الاسلام مرأة أخرى مكاناً وسطراً بين نظريات الرأسمالية والبورجوازية ، ونظريات البلاشفية الشيوعية « الى أن يقول » وللإسلام ماضٍ بديع من تعاون الشعوب وتفاهمها ، وليس من مجتمع آخر له مثل ماللإسلام من ماضٍ كلٌ بالنجاح في جمع كلمة مثل هذه الشعوب الكثيرة المتباينة على بساط المساواة في الحقوق والواجبات (٢) » .

ويقول « ليو دوروش »

ولقد وجدت في الاسلام حل المشكلتين اللتين تشغلان العالم طرائ الأولى قول القرآن : « انما المؤمنون أخوة » فهذا أجمل مبادئ الاشتراكية . والثانية فرض الزكاة على كل ذي مال (٣) .

ويقول « ماركس (٤) » في نظام الزكاة :

« وكانت هذه الضريبة فرضاً دينياً يتحتم على الجموع أداؤه ، وفضلاً عن هذه الصفة الدينية فالزكاة نظام اجتماعي عام ، ومصدر تدخل به الدولة المحمدية ما تمد به الفقراء وتعينهم ، وذلك على طريقة نظامية قوية لا استبدادية تحكمية ولا غرضية طارئة . وهذا النظام البديع كان الاسلام أول من وضع أساسه في تاريخ البشرية عامة، فضريبة

(١) الاسلام والنظام العالمي الجديد لمولانا محمد علي : ٤٥

(٢) الاسلام والنظام الجديد لمولانا محمد علي : ٤٥

(٣) الاسلام والحضارة العربية لكرد على ٢٧٤/١

(٤) ليس هو كارل ماركس الشيوعي كما اظن بعض الناس فانا نجزم بأنه لم يتع له ان يطبع على شيء من الاسلام لا قليلاً ولا كثيراً، ولكننا نرجح انه المفسّر البشري الاسلامي.

(ماركس ولهم)

الزكاة التي كانت تجبر طبقات المالك والتجار والاغنياء على دفعها لتصرفها الدولة على الموزعين والماهرين من افرادها هدمت السياج الذي كان يفصل بين جماعات الدولة الواحدة ، ووحدت الامة في دائرة اجتماعية عادلة ، وبذلك برهن هذا النظام الاسلامي على أنه لا يقوم على أساس الاثرة البغيضة (١) » .

وهناك آراء للغربيين تشيد بنظام الاسلام بوجه عام، نذكر بعضها فيما يلى :

قال المؤرخ المعاصر : هـ جـ . ويلز (٢) في كتابه في معالم تاريخ الانسانية :

« كان الاسلام منذ البداية قوى المقاومة الى حد بعيد لعمليات الصقل والتفاصيل اللاهوتية التي الركت المسيحية ، وكان مليئاً بروح الرفق والسماحة والاخوة ، وكان عقيدة سهلة يسيرة الفهم ... كان غريزة مسجدة تحوى عواطف الفروسية في الصحراة . ولم تكن كتلة الناس الذين جاءتهم دعوة الاسلام يهتمون الا بشيء واحد هو أن ذلك رب (الله) الذي كان يبشر به الرسول ، كان بشهادة الضمير المنطوية عليه قلوبهم ، رب صلاح وبر ، وأن القبول الشريف لمبادئه وطريقته يفتح الباب على مصراعيه في عالم تقلقل وخيانة وانقسامات لا تسامح فيها - على الخواة عظيمة متزايدة من رجال جديرين بالثقة في الارض . »

ان الاسلام ساد لازمه كان خير نظام اجتماعي وسياسي ، استطاعت الايام تقديمها ، وهو قد انتشر لازمه كان يجد في كل مكان شعورياً تسليباً وتظلم وتخوف ولا تعلم ولا تنظم ، كذلك وجد حكومات انانية سقيمة لا اتصال بينها وبين أي شعب اصالة ، كان (الاسلام) أوسع وأحدث وانظف فكرة سياسية اتخذت سمة النشاط الفعلى في العالم حتى ذلك اليوم ، وكان يهب بني الانسان نظاماً افضل من اي نظام آخر وكان النظام الرأسمالي الاسترقاقى في الامبراطورية الرومانية ، والادب والثقافة والتقاليد الاجتماعية في اوروبا ، وقد انحلت انحللاً تماماً ، وانهارت قبل أن ينشأ الاسلام ، ولم يحدث أن دب دبيب الانحلال في الاسلام ايضاً الا عندما ضاعت ثقة البشرية في ممثليها (٣) »

ويقول في مكان اخر في الحديث عن الحضارة الاسلامية : « ان روح

(١) المصدر السابق : ٧٥/١

(٢) لهذا المؤرخ أخطاء كبيرة في رأيه الشخصى بالرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو لا يخرج بذلك عن كل غربى يريد أن يفهم محمداً صلوات الله عليه كما يهوى وتهوى طبائعه وغراائزه الغريبة ومتاييسه الخيالية التي لم يطبقها الغربى نفسه على حياته لحظة واحدة من لحظات التاريخ.

(٣) المجلد الثالث ص ٦٤٣ ، ٦٩٤ تعریف عبد العزیز جاویش

الاسلام ظلت بضعة قرون تحتفظ للناس عامة بقدر من الاستقامة وخطب
النفس وراء آثار القصور والمسكرات ومنافستها (١) .

ويقول مؤلف « قصة الحضارة » (بول ديوارنت) :

« واذا ما حكمنا على العظمة بما كان للعظيم من اثر في الناس قلنا :
أن محمداً كان من أعظم عظماء التاريخ ، فقد أخذ على نفسه أن يرفع
المستوى الروحي والأخلاقي لشعبه الفت به في دياجير الهمجية حرارة
الجو وجدب الصحراء (تقصد بذلك العرب) ، مع أن دعوة الرسول
نجحت في رفع المستوى الأخلاقي والروحي والاجتماعي للعرب وغيرهم
كما يعترف المؤلف نفسه في آخر كلامه عن الحضارة الإسلامية وقد
نجح في تحقيق هذا الغرض نجاحاً لم يدانه فيه أى مصلح آخر في التاريخ
كله ، وقل أن نجد إنساناً غيره حقق كل ما كان يحلم به ، وقد وصل إلى
ما كان يتغيه عن طريق الدين (٢) » .

وقال في موضع آخر (٣) :

« ولست أنجذب التاريخ كله مصلحاً فرض على الأغنياء من الضرائب
ما فرضه عليهم محمد (صلى الله عليه وسلم) لاغاثة الفقراء ، وكان
يفرض كل موصى بأن يخصص من ماله جزءاً للفقراء ، واذا مات رجل ولم يترك
وصية فرض على ورثته أن يخصصوا بعض مأير ثون لاعمال البر (٤) .

ويقول في مكان آخر (٥) .

« والقرآن يبعث في النفوس الساذجة (البريئة السليمة الفطرة)
اسهل العقائد وأقلها غموضاً ، وأبعدها عن التقيد بالمراسيم والطقوس
وأكثرها تحرراً من الوثنية والكهنوتية ، وقد كان له أكبر الفضل في رفع
مستوى المسلمين الأخلاقي والثقافي ، وهو الذي أقام فيهم قواعد النظام
الاجتماعي والوحدة الاجتماعية وحضهم على اتباع القواعد الصحيحة
وحرر عقولهم من كثير من الخرافات والأوهام ومن الظلم والقصوة ،
وحسن أحوال الأرقاء ، وبعث في نفوس الأذلاء الكرامة والعزة ، وأوجد
بين المسلمين (اذا استثنينا ما كان يقترفه بعض الخلفاء المتأخرین)
درجة من الاعتدال والبعد عن الشهوات لم يوجد لها نظير في أيّة بقعة
من بقاع العالم يسكنها الرجل الآييض ، ولقد علم الاسلام الناس ان
يواجهوا صعاب الحياة ، ويتحملوا قيودها ، بلا شكوى ولا ملل ، ويعثثون
إلى التوسيع توسيعاً كان العجب ما شهدت التاریخ كله ، وقد عرف الدين
وحدده تحديداً لا يجد المسيحي ولا اليهودي الصحيح العقيدة ما يمنعه

(٢) قصة الحضارة : ٤٧/١٣

(١) المصدر السابق ص ٦٦٧

(٤) سورة النساء : ٩ ، ٨

(٣) المصدر السابق : ٥٩/١٣

(٥) قصة الحضارة : ٦٨/١٣

من قبوله ، ثم ذكر آية البر التي ذكرها في بحث التكافل الاجتماعي «ليس البر أن توأوا وجوهكم ..» الخ الآية .

وقد قال خلال بحثه عن الحضارة الإسلامية في الاندلس :

« كان حكم العرب نعمة وبركة قصيرة الاجل على الزراع من اهل البلاد ، ذلك أن الفاتحين لم يبقوا على الضياع التي كبرت فوق ما يجب والتي كان يملكها القوط الغربيون ، وحرروا وقيق الأرض من عبودية القطاع (١) .

ويختتم المؤلف حديثه عن الحضارة الإسلامية بقوله :

« لقد ظل الإسلام خمسة قرون (على الأقل) من عام ٧٠٠ م إلى ١٢٠٠ م يتزعم العالم كلـه في القوة ، والنظام ، وبساطة الملك ، وجميل الطيـاع والأخلاق ، وفي ارتفاع مستوى الحياة ، وفي التشريع الإنساني الرحيم ، والتسامح الديـني ، والآداب ، والبحث العلمي ، والعلوم ، والطب ، والفلسفة الخ (٢) .

وقالت الدكتورة لورا فيشيا فاغليري وهي تتحدث عن الفتوحات الإسلامية وأثارها :

« لقد قوـضت حضـاراتـان وزـعـعـ دـينـانـ ، فـاـذا بـفـيـضـ جـدـيدـ منـ حـيـاةـ عـارـمـةـ يـتـدـفـقـ فـيـ عـرـوـقـ تـلـكـ الشـعـوبـ الـخـائـرـةـ الـقوـىـ .ـ لـقـدـ تـجـلـىـ أـمـلـمـ عـيـونـ الـعـالـمـ الـمـنـدـهـشـ دـيـنـ جـدـيدـ بـسـيـطـ سـهـلـ ،ـ يـخـاطـبـ الـقـلـبـ وـالـعـقـلـ جـمـيـعاـ .ـ وـأـقـيـمـ شـكـلـ جـدـيدـ مـنـ أـشـكـالـ الـحـكـوـمـةـ كـانـ أـسـمـىـ إـلـىـ حـدـ بـعـيـدـ -ـ فـيـ خـصـائـصـهـ وـمـبـادـئـهـ الـاخـلاـقـيـةـ -ـ مـنـ تـلـكـ الـعـرـوـفـةـ فـيـ ذـلـكـ الـعـصـرـ .ـ

وبـدـاـ الـذـهـبـ الـذـىـ كـانـ مـخـبـوـعاـ فـيـ صـنـادـيقـ السـرـةـ يـنـتـقـلـ إـلـىـ يـدـىـ أـفـقـراءـ ،ـ مـسـتـهـلـاـ نـظـامـاـ مـنـ التـداـولـ السـلـيـمـ كـرـةـ الـخـرىـ ،ـ وـفـيـ ظـلـ مـنـ حـكـوـمـةـ تـسـيرـهـاـ مـثـلـ عـلـيـاـ دـيمـقـراـطـيـةـ أـمـيـنـةـ وـجـدـ الـرـجـالـ الـمـقـفـونـ الـبـارـعـونـ الـإـذـكـيـاءـ تـشـجـيـعـاـ مـنـ النـظـامـ الـجـدـيدـ ،ـ فـاسـتـطـاعـوـاـ أـسـمـىـ الـمـنـاصـبـ الـعـامـةـ .ـ

وـمـنـ الـمـمـكـنـ القـوـلـ فـيـ أـطـمـئـنـانـ ،ـ أـنـ الـبـلـادـ الـمـفـتوـحةـ عـرـفـتـ -ـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ بـعـضـ الـحـالـاتـ الـمـحـتـوـمـةـ الـنـادـرـةـ الـتـىـ تـجـاـوـزـ فـيـهـاـ الجـنـدـ حدـودـهـ أـثـنـاءـ الـفـتـحـ -ـ عـهـدـاـ مـنـ الرـخـاءـ وـالـازـدـهـارـ ،ـ وـشـهـدـتـ غـنـىـ لـمـ تـشـهـدـ آـسـيـاـ مـنـذـ قـرـونـ طـوـيـلـةـ ،ـ وـالـىـ هـذـاـ فـقـدـ نـعـمـتـ حـيـةـ الـشـعـوبـ الـمـفـلـوـبةـ وـحـقـوقـهـاـ الـمـدـنـيـةـ وـأـمـوـالـهـاـ بـدـرـجـةـ مـنـ الـحـمـاـيـةـ تـقـارـبـ تـلـكـ الـتـىـ نـعـمـ بـهـاـ الـمـسـلـمـونـ انـفـسـهـمـ (٣)ـ .ـ

(١) المصدر السابق : ٢٩٣ وفي هذا رد على المخالفين الذي زعم ان الاسلام أيد القطاع

(٢) دفاع عن الاسلام : ٢٧ ، ٢٨

(٣) أيضاً : ٣٨٢

الواقع التاريخي

(م - ١٢ - اشتراكية الاسلام)

ما هو الواقع التاريخي لاشتراكية الاسلام كما ذكرناها ؟
هل طبقت ونفذت ونعم بها المجتمع الاسلامي في حضارته الظاهرة ؟
أم بقيت تعاليم جميلة وأحلاماً عذاباً لم يكتب لها التطبيق ؟
يقول بعض الناس أنها طبقت ، ويقول آخرون : لا ولا في عهود
الخلفاء الراشدين !

فما هو الحق في هذه المسألة ؟

ان الحكم في ذلك هو التاريخ ، فماذا يقول ؟

لاشك أن معرفة ذلك من كتب التاريخ المعروفة بين أيديينا صعب
المنال ، ذلك لأن تاريخنا كتب عليه طابعه بارزان :

الاول : الطابع الشخصى للملوك والامراء والقادات الحربيين ، ولم
يكتب لمعرفة أخبار الجماهير وتطورها وأوضاعها الاجتماعية والحضارية
في مختلف العصور .

الثانى : الطابع السياسى ، فقد كتبه ليورخ فيه تاريخ الامويين
والعباسيين ثم الدول الاسلامية الأخرى من حيث قيامها أو سقوطها .

ومن هنا لابد من أن يلقي الباحث صعوبات جمة حتى يتعرف
على الاوضاع الاجتماعية معرفة تفصيلية في مختلف العصور .

ولا يستثنى من هذا الا العصر النبوى أولاً ثم عصر الخلفاء
الراشدين . ثانياً ، فقد اسعفتنا كتب الحديث الصحيحه التي اعتمدها
الجمهور بعد النقد والتمحیص العلميين بكثير من المعلومات عن الاوضاع
الاجتماعية بعد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم في حياة خلفائه
الراشدين .

وكان لعنایة المسلمين بحديث الرسول وكل ما يتصل بحياته العامة
والخاصة فضل في حفظ هذا التراث وتنقيته من دس
الكاذبين وتحريف المحرفين .

اما العصور الأخرى وخاصة عصور الامويين فقد تأخر تاريخ
تدوين أخبارها واختلط الصحيح بالمكذوب منها ، وعملت الدعاية
العباسية والباطنية في طمس كثير من معالمها الحقيقية وطفت تقلباتها
وأخبارها السياسية على كل ماعداها .

ومع هذا فلا يفقد الباحث الدائب أمله من الوصول الى أخبار
صحيحة وافية عن الحالة الاجتماعية في ذلك العصر والعصور التي
تلته .

ولهذا فنحن سنتحدث بالتفصيل عن مدى تطبيق مبادئ اشتراكية
الاسلام في عصر الرسول وصحابته وبالاجمال عن تطبيقها في العصور
التي تليه واعدين أن نتابع البحث وأدلة حتى نظر بالضلال
المشودة .

ولا يشك كل من اطلع على الاحاديث والآثار والاخبار الصحيحة التي وردت عن عصر الرسول وصحابته ، وعصر خلفائه الراشدين ، في أن المبادئ التي أعلنها الاسلام لاشتراكيته السمحنة الواقعية كما ذكرناها في هذا الكتاب ، قد طبقت تطبيقا صحيحا في ذلك العصر ، وانها نجحت في ايجاد :

- ١ - دولة اشتراكية من الطراز الذي لا يعرفه التاريخ القديم .
- ٢ - دولة اشتراكية لم تبلغ ذروة نبلها دولة اشتراكية ما في عصرنا الحديث .
- ٣ - مجتمع اشتراكي تحقق به حلم الفلسفه وامال الانبياء الذين ساقوا محمدا صلى الله عليه وسلم ولكنها عليه الصلاة والسلام . نجح في ايجاد هذا المجتمع بأروع مما كان يحلم به أولئك الفلسفه والأنبياء .
- ٤ - الجيال من الاشتراكيين الانسانيين الربانيين الذين جمعوا بين العمل للدنيا والعمل للآخرة ، وحب الكسب مع حب الانفاق ، وأكل الطيبات مع تحمل الجوع وشظف العيش ، والانفصال في الدنيا مع عدم التلوث بها .

ان مثل هذه الاجيال لم تنقطع من عهده صلى الله عليه وسلم حتى اليوم ، ولن تنقطع ما دام رسول الله قدوة كل مسلم ، ولكن أروع هذه الاجيال وانقاها وأصفها وأكثرها تأثيرا في تاريخ العالم وحضاراته ، هو الجيل الذي رباه محمد صلى الله عليه وسلم بيده وصنعه الله على عينيه ! ..

وهذا وحده يكفي في رأينا برهانا - لا يرد - على نجاح الاسلام في اشتراكيته المثالية الواقعية ، مما لم يحصل مثله ل الدين ولا لعنوته ولا لحركة اصلاحية في تاريخ الانسانية قديمهما وحديثها .

ونحن فيما يلى سنذكر أمثلة لائر هذه الاشتراكية الاسلامية في ايجاد الدولة الاسلامية الاشتراكية ، وايجاد المجتمع الاسلامي الاشتراكي ، وايجاد الفرد المسلم الاشتراكي ، ولسنا نستقصى ، ولكننا نضرب الامثال ، وفي ميدان التاريخ البعيد عن الاهواء والعصبيات متسع لكل من اراد المزيد والتأكيد من هذه الحقائق .

ولا ريب عندنا في ان نجاح اشتراكية الاسلام في اقامة الدولة الاشتراكية الاولى والمجتمع الاشتراكي الاول والجيل الاشتراكي الفذ في التاريخ مدين في ذلك الى شخصية محمد صلى الله عليه وسلم الذي كان في قيادته ورئاسته المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكي المسلم ، وفي معيشته مع أصحابه ، المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكي المسلم ، وفي سلوكه وخلقه المثل الاعلى للفرد الاشتراكي المسلم ..

يقول الله تعالى مخاطبا المسلمين : « لِقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ مَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ (١) »

(١) الاحزاب : ٢١

ولذلك - حين ضعفت الدولة الاشتراكية الاسلامية ، وضعف المجتمع الاشتراكي الاسلامي - استمرت النماذج الانسانية الريفية تترى بلا انقطاع في كل العصور الاسلامية - قلة أو كثرة - لأن شخصية الرسول كانت وما تزال النموذج الاعلى للانسان الكامل يحاول احتذاءها كل مسلم ما وسعه الجهد وأمكنته القدرة .

ومن هنا كان لابد لنا من ذكر كلمة عن شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم لتبين أثرها في الواقع التاريخي للاشتراكية الاسلامية . سواء كان في الدولة الاشتراكية الاسلامية ، أو في المجتمع الاشتراكي الاسلامي ، أو في الفرد الاشتراكي المسلم .

شخصية الرسول وأثره

أن محمدًا عبد الله ورسوله ..

أما محمد الرسول - صلى الله عليه وسلم - فلن يفكر أحد أن يكون مثله أو قريبا منه ، في اشراق روحه ، واتصاله بالآعلى ، يتلقى الوحي ، ويتنزل عليه الهدى آيات ينرات ! لن يصل أحد إلى هذا ولألا إلى قريب منه ، لأن الله ختم بنبوته النبوات ، وبشرى عيته الشرائع ..

وأما محمد الإنسان ، فهو هو الذي يحرص كل مسلم على أن يكون ظله في الأرض ، يتخليق بخلقه ، ويهتدى بهديه ، ويتأسى به في صبره وجهاده ، وزهده وعبادته ، وتضحيته وايشاره ، وما كله وملسه ، وما أعتقد أن الله أكرم رسوله الإنسان بمدح أعلى من هذا المديح (ولذلك لعلى خلق عظيم (١)) .

تعال بنا لنتخطى أسوار الزمن إلى عتبة «محمد الرسول الإنسان» فنرى روح الحياة السارية المشرقة في مجتمع فاض بابطولات والمرءات حتى كاد تاريخه يلتتحقق بالاساطير ، لو لا أنه حق لامرية فيه وصدق لا كذب معه .

١ - أوصافه الخالفة

قالوا في أوصافه عليه الصلاة والسلام (٢) انه كان : ظاهر الوضاءة مبتلي وجهه ، له نور يعلوه ، اذا زال «قلما» ، يخطو تكفيها ، ويمشي هونا ، ذريع المشية كأنها ينحط من صبب ، خافض الطرف ، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يمشي وراء أصحابه ، ويبعد من لقى بالسلام دائم الاحزان ، متواصل الفكره ، ليست له راحة ، طويل السكت ، لا يتكلم في غير حاجة ، يفتح الكلام ويختمه باسم الله ، وإذا تكلم أعاد الكلام ثلاثة ليفهم عنه ، كلامه فصل لا فضول ولا تقصير ، أوتى جوامع الكلم ، واختصرت له الحكمة اختصاراً ، ليس بالجافي ولا المهين ، يعظم النعمة وان دقت ، لا يلدم منها شيئاً ، غير أنه لم يكن يلدم ذواقا (طعاما) قط ولا يمدحه ، ولا تفضبه الدنيا ولا مكان لها ، فإذا تعدى الحق لم يتم لفضبه شيء حتى ينتصر له ، ولا يغضب لنفسه ، ولا ينتصر لها ، وإذا غضب أعرض وأشباح ، وإذا فرح غض طرفه ، جل ضحكه التبسم ، إذا نطق فعليه البهاء ، وإذا صمت فعلية الوقار ، أزين الناس منظراً ، وأحسنهم وجهها ، وأجوودهم ،

(١) : القلم

(٢) أخذنا هذه الأوصاف عن كتاب السنة الصحيحة وكتب الشمائل النبوية وخاصة شمائل الإمام أبي عيسى الترمذى رحمه الله

وأسخاهم نفسيًا ، يعطي عطاء من لا يخشى الفقر ، وما سُئل عن شيء عُقط
فقال : لا : وما خير بين امرتين الا اختار أيسرهما مالم يكن أثمن .
تقول عائشة رضي الله عنها في مجتمع خلقه : كان خلقه القرآن .
ويقول على رضي الله عنه في وصف شخصيته : من رأه بديهة
هابه ، ومن خالقه معرفة أحبه .

٢ - معيشته في نفسه

كان لا يتكلف لباس ولا طعام ، يلبس ما يتيسر ، وأكثر لبسه
المعتاد من لباس الناس ، وكان يلبس جيد الثياب اذا اقتضى الامر مقابلة
وفود أو لمناسبة عيد ، وكان يأكل ما يجده ، فان وجد اللحم والحلوى
أكل ، وان لم يجد الا الخبز والزيت أو الخل أكل ، وان لم يجد ما يأكله
بات طاويا ، وربما شد على بطنه الحجر من شدة الجوع .
وكان ينام على فراش من جلد حشو ليف ، ويجلس على الحصir
وينام عليها كثيرا .

٣ - معيشته في بيته

كان حلو المعاشرة لزوجاته كثير المسamerة لهن ، متحملا لاخلاقهن
وخاصة غيرهن ، وكان يقول : « خيركم خيركم لأهله(١) ».
وكان نساؤه يتحملن منه شدة الحال وخشونة اعيش ، وكان
يسره ذلك منهن ، فلما فكرن يوما أن يطلبن منه التوسيع والزيادة
ومطعم ، شق ذلك عليه وهجرهن شهرا لا يكلمهن ، ثم نزل
قوله تعالى :

« يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا
وزيستها فتعالبن أمتعن وأسرحن سراحها جميلا ، وان كنتن تردن الله
ورسوله والدار الآخرة فان الله أعاد للمسترات من肯 أجرا
عظيما (٢) » .

فلما نزلت هاتان الآيات خير نساءه وبدأ بعائشة وقال لها :
« ما أحب أن تخترى حتى تستأمرى أبويك » ثم تلا عليها الآيات وفيها
التخيير بين أن تبقى عنده على شظف العيش وخشونة الحياة ، وبين
أن يفارقها ويمتعها متعها جميلا ، فكان جوابها على الفور : أفيك استأمر
أبوي ؟ بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة ! وكذلك فعل بكل واحدة
من نسائه على انفراد فكان جوابها كجواب عائشة وهي لا تعلم بما
أجبت غيرها (٣) .

وظل هكذا شأنه مع نسائه من التقشف وخشونة العيش حتى
توفاه الله .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : « ما شبع آل محمد يومين من

(١) رواه الترمذى وأبى هاجة

(٢) سورة الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩

(٣) تفسير الطبرى : ٩٩/٢١

خبز البر ، ولقد كنا نمكث الشهرين لا يوقد في بيتنا نار ، وما كان طعامنا إلا التمر والماء ، ولقد توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتنا شيء يأكله ذو كبد الاكسرة خبز من شعير على رف لى (١) .

وقال أنس : رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له على شعير يأخذه لطعام أهله (٢) .

٤ - عمله في بيته

سئلتم عائشة رضي الله عنها ماذا كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت ؟ فقالت : كان يشرأ من البشر ، يخصف نعله ، ويرقع ثوبه ، ويحلب شاته ، ويعمل ما يعلم الرجل في بيته ، فاذا حضرت الصلاة خرج (٣) .

٥ - معاملته لاصحابه

١ - يقول أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم : خدمت النبي عشر سنين فما قال لي : اف . قط ، ولا قال لشيء صنعته : لم صنعته ، ولا لشيء تركته : لم تركته ؟ وكان لا يظلم احدا أجره (٤) .

٢ - وقالت عائشة رضي الله عنها : ما ضرب شيئاً قط ، ولا ضرب امرأة ولا خادماً (٥) .

٣ - وقال أبو هريرة رضي الله عنه : دخلت السوق مع رسول الله ليشتري سراويل ، فوثب البائع إلى يد النبي صلى الله عليه وسلم ليقبلها ، فجلب يده ، ومنعه قائلاً له : « هذا ماتفعله الاعاجم بملوكها ، ولست بملك ، انما أنا رجل منكم » ثم أخذ السراويل فأردت أن أحملها فأبى وقال : « صاحب الشيء أحق بأن يحمله » .

٤ - وكان عليه الصلاة والسلام مرة في سفر مع جماعة فلما حان موعد الطعام ، عزموا على إعداد شاة يأكلونها ، فقال لأحدهم : على ذبحها ، وقال الآخر : على سلخها ، وقال الثالث : على طبخها ، فقال النبي عليه السلام : وعلى جمع الحطب ! فقالوا : يا رسول الله نحن نكفيك العمل ، فقال : علمت انكم تكفووني ولكنني أكره أن أتميز عليكم ، وأن الله سبحانه وتعالى يكره من عبده أن يراه مميزاً بين أصحابه (٦) .

٥ - جاء رجل من الانصار يكتنى أبا شعيب فقال لغلام له قصاب : أجعل لي طعاماً يكفى خمسة ، فأنى أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خمسة خمسة ، فأنى قد عرفت في وجهه الجوع ، فدعاهم فجاء

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما (٢) رواه البخاري

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٤) رواه البخاري

(٥) الورقاني في شرح المواهب : ٤/٢٨٧ (٦) الورقاني شرح المواهب : ٤/٢٦٥

معهم رجل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الدعوة : إن هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذن له فأذن له ، وان شئت أن يرجع رجع ، فقال الانصارى : لا بل أذنت له (١) .

٦ - وكان من عادته صلى الله عليه وسلم مع أصحابه أن يقبس معلقة المسئ ولا يجا به أحدا بما يكره ، وإذا بلغه عن أحد شيء يكرهه، نبه على الخطأ بقوله : « ما بال أقوام يفعلون كذا » دون أن يذكر اسمه .

٧ - ولم يكن يحب أن يقوم له أحد ، وكان يجلس حيث انتهى به المجلس ، وينزل إلى تسوقهم فيرشدهم إلى الأمانة وينهاهم عن الخداع والغش في المعاملات .

٨ - وكان من عادته أن يبشر إلى كل من يجلس إليه حتى يظن أنه أحب أصحابه إلى قلبه .

٩ - ويقرب إليه ذوى السبق في الإسلام والجهاد ولو كانوا من غمار الناس .

١٠ - ويستشير أولى الرأى فيما هو من شؤون السياسة أو الحرب أو لمور الدنيا ، وينزل عند أرائهم ولو خالفت رأيه كما حصل في معركة بدر وغيرها .

٦ - خشيته وعبادته

كان صلى الله عليه وسلم كثير المراقبة لله عز وجل واسع الخشية منه عظيم العبادة له ، يقوم في الليل متوجهًا راكعاً ساجداً حتى تدور قدماه ، وتفيض عيناه بالدموع من خشية الله حتى يسمع صدراه أزيز كأزيز الرجل من البكاء ، فتقول له في ذلك السيدة عائشة وضى الله عنها : انفع ذلك يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فيجيبها : أفلأكون عبداً شكوراً ؟

وكان كثير اللهج باسم الله عز وجل فإذا أكل أو شرب أو قام أو قعد أو ابتدأ شيئاً أو فعل أمراً بدأ ذلك كله باسم الله الرحمن الرحيم وإذا اختتمه بالحمد لله رب العالمين .

وكان لا يفتر من الدعاء لربه ومن دعائة عليه الصلاة والسلام :

اللهم اني أأعوذ بك من علم لا ينفع ، وعميل لا يرفع ، ودعاء لا يسمع (٢) .

اللهم اني أسائلك من الخير كله ما علمت منه ونما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله ما علمني منه وما لم أعلم (٣) .

(١) رواه البخاري

(٢) رواه احمد والحاكم وغيرهما

(٣) رواه أبو داود والطبراني

اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها وأجرنا من خزي الدنيا
وجميع سخطك (٢) .

اللهم اني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك
وجميع سخطك (٢) .

اللهم اني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والاهواء
والادواء (٣) .

ولما كذبته ثقيف في الطائف وآذته وأغرت به سفاعها يترجمونه
بالاحجار حتى دميت قدماء ، اتجه الى الله خالقه بهذا الدعاء الرهيب:

اللهم انى أشكوك اليك ضعف قوتي وهواني على الناس ، يا الرحمن
الراحمين ، الى من تكلنى ؟ الى عدو يتوجهمني ؟ ام الى قريب ملكته
أمرى ؟ ان لم تكن ساختها على فلا أبالي ، غير أن عافيتك أوسع لي ؟
أعوذ بنور وجهك الذي أضاءت له السموات والارض وأشارت له
الظلمات ، وصلاح عليه أمر الدنيا والآخرة ، ان تحل علي غضبك ، او
تنزل على سخطك ، ولنك العتبى حتى ترضى ، ولا حسول ولا
قوة الا بك (٤) .

٧ - رياضته ونظافته

ومع هذه العبادة وذلك التضرع والبكاء ، كان طيب النفس ،
مستفتحا للحياة ، يتسبّق مع عائشة ، ويتصارع مع ركانة ، ويشهد لعب
الحبسة في أعيادهم ، ويعنى بلباسه ونظافته ، فهو كثير الاغتسال
كثير الادهان بالطيب ، اذا من من طريق يعرف الناس انه قد مر به لما
يجدون من طبيه ، وإذا صافحه المصافح يظل يجد اثر الطيب في يده
ثلاثة أيام ، وكان لا يفارقه في حضره وسفره ، مشطه ومقصه ومرآته
ومكحاته ...

وبهذا يفترق الامر كثيرا عن معنى الدين والتبعد في الديانات
الاخري ، اذ يعتبرون من مآثر القديس عندهم انه لم يقرب جسمه
الماء طيلة حياته ! .

كما يفترق عن عادة الغربيين في هذه الازمان اذ رأيناهم يعيشون على
الرجل ان يدهن بالطيب فتفوح رائحته الطيبة منه ، والله في خلقه
شئون ! ..

٨ - مزاجه ودعابته

ومما يتصل بطيب النفس ، حب الدعاية البريئة ، والمزاج مع
الاصحاب والمرتددين عليه ، فقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الدعاية
ويبتسم للنكتة اللطيفة ، ويمزح أصحابه ويداعبهم بالنكات اللطيفة .

(١) رواه احمد والحاكم وغيرهما

(٢) رواه مسلم وابو داود والترمذى

(٣) رواه الترمذى والطبرى والحاكم

(٤) رواه الطبرانى

١ - جاءته امرأة عجوز تطلب أية أن يدعوا الله لها بدخول الجنة، فقال لها مداعباً: أو ما علمت أن الجنة لا تدخلها عجوز؟ .. فولت تبكي فقال: رديها، إما قرأت قوله تعالى: **إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ أَنْشَاءً**، فجعلناهن أبكاراً، عرباً أتراها (١) .

٢ - وجاءه امرأة من الانصار تشكو اليه زوجها، فقال: أزوجك الذي في عينيه بياض؟ فجزعت اذ ظنت أن بيئنه عيباً لم تطلع عليه، ففهمها أن كل انسان في عينيه بياض حول المقلة.

٣ - وجاءه اعرابي يسأله أن يمنحه ناقة يركب عليها في سفره، فقال له: أنا حمالك على ولد ناقة. فقال: وما أصنع به يارسول الله؟ فقال: وهل تلد الابل الا النوق؟ .

٤ - تواضعه وسماته

قد رأيت فيما من معك من معاملته لاصحابه انها معاملة نبي كريم، وزعيم محبوب متواضع، وانسان عظيم استمد عظمته من خصائصه لامن جاهه ولا من نفوذه .

وممما يرفع في صورة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ظل هو هو الانسان المتواضع تواضع الانبياء العظام في مختلف مراحل دعوته، حين كان مضطهداً، وحين كان منتصراً، حين كان وحيداً، وحين كان في أوج المجد والانتصار .. وما عهدنا بمثل هذا في تاريخ العظام .. وما كان محمد عظيماً فحسب ولكنها رسول الله أيضاً ..

يوم فتح الله له مكة وانهزمت امام جحافل جيوشه قريش الطاغية الباغية التي فلقتها العداء نحو من عشرين عاماً، دخل مكة على جمل له مطاطيء الرأس خضوعاً لله وشكراً .

وجاء الرجال خائفين وفيهم رجل ترتعد فرائصه، فقال له: هون عليك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد (اللحى المقصد) .

وظل رسول الله يستمع الى العبد والعجوز والارملة والمسكين يقف في الطريق لكل من يستوقفه، ويصافح كل من يلقاه فلا يترك يده حتى يكون الذي استوقفه هو الذي يترك يده، ويتفقد أصحابه، ويزور مرضاهم ويشهد جنائزهم، ويستمع الى مشاكلهم، ويشاركونهم في احزانهم وأفراحهم .

٥ - رحمته وشفقته

كان صلى الله عليه وسلم واسع الرحمة بالاطفال والنساء والضعفاء .

سمع بكاء صبي وهو في الصلاة فخفف صلاته كيلا تفتت امه التي كانت تصلي وراءه .

ومن بعد انتهاء احدى المعارك بجثة امرأة مقتولة فقضب وقال
ألم أنتهكم عن قتل النساء؟ ما كانت هذه لقتائل !
وبلتفت رحمته بالحيوان حدا عجيبا فقد أصفي الاناء الى هرة
الراودت الشرب ..

وقام بنفسه على تعمير ديك مرض في بيته .

ورأى جملا هزيلا فقال : اتقوا الله في هذه البهائم ، اطعموها
واركبواها صالحة ..

وببلغت معاملته للارقاء ووصاياتهم ، حدا لم يعرفه التاريخ .
وكل ذلك دليل على ما فاضت به نفسه الكبيرة من معانى الرحمة
والشفقة .

١١ - مشاركة الألام الشعب

اشتكى اليه فاطمة بنته ما تلقاه من أعمال البيت من شدة وعناء،
وطلبت اليه أن يخدمها خادما ، فرفض عليه السلام ذلك وقال لها
لا أعطيك وادع أهل الصفة - وهم جماعة من الفقراء - تطوى بطونهم
من العجوج (١) .

وذهبت أم الحكم بنت الزبير وأختها فاطمة بسلان النبي صلى
الله عليه وسلم معونة على أعمالهما البيتية فقال لهما : سبقتكم يتامي
بلد (٢) ..

وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة ليزوره ، ثم عدل
فلم يدخل عليها ، فبعثت عليها لسؤال الرسول عن سبب عدوله عن
زيارتها ، فأجابه الرسول أنى رأيت على بابها ستراً موشياً ! فعاد إلى
فاطمة فأخبرها الخبر ، فقالت فاطمة : ليأمرني فيه بما شاء ، فقال
عليه السلام : ترسل إلى فلان أهل بيته بهم حاجة (٣) .

وأراد زيارتها مرة أخرى فعاد كذلك دون أن يدخل عليها فأربسات
تسائله عن سر ذلك أيضاً ، فأجابها : أنى وجدت في يديها سوارين
من فضة ، فبلغها ذلك فأرسلتها إليه ، فباعهما النبي صلى الله عليه
 وسلم بدرهمين ونصف وتصدق بهما على الفقراء .

ونستعيض هنا بيان أديب العربية الكبير المرحوم مصطفى صادق
الرافعى لتعليق على هذه الحادثة فيقول :

« يابت النبي العظيم ! وانت ايضا لا يرضى لك أبوك حلبة بدرهمين
ونصف وان في المسلمين فقراء لا يملكون مثلها !!

أى رجل شعبى على الارض محمد صلى الله عليه وسلم فيه

(١) رواه الإمام أحمد

(٢) رواه أبو داود

(٣) رواه البخاري

للامة كلها غريبة الاب ، وفيه على كل احواله اليقين الذي لا يتحول وفيه الطبيعة التامة التي يكون بها الحقيقى هو الحقيقى .

يابنت النبي العظيم ! ان زينة بدرهمين ونصف لا تكون زينة في رأى الحق اذا امكن ان تكون صدقة بدرهمين ونصف ! ان فيها حينئذ معنى غير معناها ! فيها حق النفس غالبا على حق الجماعة ، وفيها اليمان بالحقيقة حاكما على اليمان بالخير ، وفيها ماليس بضروري قد جاز على ما هو الضروري ، وفيها خطأ من الكمال ، ان صح في حساب الحلال والحرام ، لم يصح في حساب الشواب والرحمة .

تعالوا ايها الاشتراكيون فاعرفوا نبيكم الاعظم ! ان مذهبكم مالم تحييه فضائل الاسلام وشرائعه – ان مذهبكم هذا كالشجرة الدابلة تعلقون عليها الاثمار تشدوها بالخيط ، كل يوم تحalon ، وكل يوم تربطون ، ولا ثمرة في الطبيعة (١) » .

ونحن أيضانساعل : اي زعيم من زعماء الدول الاشتراكية في عصرنا الحديث تؤثر عنه مثل هذه الحادثة وأمثالها ؟!

١٢ - فهذه في الدنيا

دخل عليه عمر رضي الله عنه يوما فرأه على حصير قد أثر في جنبه ، ورفع رأسه في البيت فلم يجد الا اهابا معلقا (الاهاب كيس من جلد) وقبضة من شعير وحصير اتكاد تبلى فيكى عمر ، فقال له : ما ينكك يا ابن الخطاب ؟ قال عمر : يا نبى الله ! وماى لا ابكي ، وهذا الحصير قد أثر في جنبك ، وهذه خزانك لا ارى فيها الا مارى ، وذاك كسرى وقيصر ، في الشمار والانهار ، وانت نبى الله وصفوته ؟

قال عليه السلام : افي شك انت يا ابن الخطاب ؟ او لئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا (٢) .

دخل عليه ابن مسعود رضي الله عنه مرة فرأه على تلك الحال ، فقال له : يا رسول الله الا آذتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مالى وللندا ؟ انما مثلى ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ثم راح وتركها (٣) .

١٣ نفقاته وصدقاته

وكان صلى الله عليه وسلم كثير النفقات والصدقات ، لا يدخل ما لا ولا متاعا وكثيرا ما يستدين لينفق على بعض ذوى الحاجات . وهو يعطي عطاء من لا يخشى الفقر كما قدمنا ، وقد توفي وليس عنده درهم ولا دينار ، وقد أوقف كل ارض كانت قد صارت اليه من الغنائم ،

(١) وحي القلم : ٦٩/٢

(٢) رواه البخارى وأحمد وابن ماجة بالفاطم متقاربة

(٣) رواه احمد وابن ماجة والترمذى

وفي ذلك يقول (الحديث) المشهور الذي خفى على بعض الطوائف سر روعته ودلالته على صدق نبوته وأخلاصه في رسالته: «نحن معاشر الانساع لا نورث ما تركتناه صدقة».

جاءه مرة مال كثير فأنفقه الا بضع دريهمات استبقاها اذ لم يجد لها طالبا ، فما عرف تلك الليلة النوم قلقا مما بقى عنده ، وما كاد يصبح الصباح حتى سارع الى اتفاقها . . . وهكذا صبح فيه قول صحابته «كان احود من الرياح المرسلة » .

١٤ - عدلہ و شدته فی الحق

وكان لا يعرف في الحق صديقا ولا قريبا فالكل عنده سوءاً، والجميع
مسئولون عليه، أعمالهم أمام الله وأمام الشريعة .

سرقت امرأة من بنى مخزوم حلياً أو متاعاً ، ورفع أمرها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعتبرت بالسرقة ، فخشى قومها أن ينفذ الرسول عقوبة السارق فيفتضحوا وجاءوا إلى أسامة بن زيد وكان معروفاً بحب النبي صلى الله عليه وسلم له ولابيه زيد ، وكلمته في أن يشفع للمرأة إلا ينفذ فيها العقوبة ، وكلم رسول الله في ذلك ففضّب عليه الصلاة والسلام وقال له : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم جمع الناس فخطب عليهم فقال :

«يا أيها الناس .. إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق
فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ،
وأيام الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها (١) .

١٥ - شجاعته في الحروب

ومن كمال هذه الصورة العجيبة في اكتسالها شجاعته صلى الله عليه وسلم في الحرب ، فقد كان يقود الجيوش ويخوض المعارك ويعرض على القتال في سبيل الرسالة التي حملها وآمن بها ، ولم يعرف عنه تكوص في معركة ، ولا فرار في موقعة ، بل نجده في معركة أحد - وقد انهزم أكثر المسلمين ثابت الجنان يتلقى سهام الاعداء وهو واقف يقاتل ويناضل ، وفي معركة حنين اذ فر عنه أكثر الناس وقف على بغلته وهو يقول : أنا النبي لا كذب ، أنا بن عبد المطلب ، وفي شجاعته يقول على رضي الله عنه وهو البطل المقدام : كنا اذاً احرمت الحدائق وحمى الوطيس نلوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون احد اقرب الى العدو منه .

١٧ - حرصه على اداع رسالته

لم يترك رسول الله وسيلة لتبليغ رسالته الى الناس الا سلكتها ، ولم يترك خصومه وسيلة لحمله على ترك دعوته الا سلقوها ، ولكن هذه ثابت

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما

رغم كل اغراء وتهديد بالقتل والاغتيال وقال لعمه ابي طالب قوله المشهورة : « والله يا عم لو وضعوا الشميس في يميني والقمر في يسارى على أن أترك هذا الامر حتى يظهره الله أو أهلك دونه ما تركته ! ولما شج وجهه صلى الله عليه وسلم في معركة « أحد » وسررت رباعيته قيل له لو دعوت عليهم ؟ . فقال : انى لم أبعث لعانا ولكنى بعثت داعيا ورحمة ، اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون .

١٧ - الرسول الكامل

ذلك نمط من اخلاقه صلى الله عليه وسلم نلمح منها حقيقة شخصيته وليستنا نفيض في بقية اخلاقه ، من وفائه ، وامانته وحياته ، واحلاصه ، وصدقه ، وعفافه ، وحسن سياسته ، وجميل جسواره ، وفضاحته . وغير ذلك مما فاضت به كتب السيرة وأتاريف فنحن هنا - كما قلت - نضرب الامثال ولا نستقصى ، ولكنى أختتم هذا الحديث بالاشارة الى ما كان لهديه في ارشاد قومه من اثر في توجيههم نحو الخير والحق والكرامة والسعادة .

١٨ - الرسول المعلم

حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كلها ارشادات وهداية وتعليم ، وخاصة ما كان من اقواله عليه الصلاة والسلام التي قصده بها التشريع والهداية ، ولذلك كانت خصائصه وصفاته التي ذكرنا طرقا منها آنفنا مدرسة يتعلم فيها أصحابه طرازا جديدا من الحياة ، ومقاييسا جديدا من المفاهيم كان له الامر الاخير في قيام الدولة الاسلامية والمجتمع الاسلامي ونشوء الفرد المسلم في الجو الاشتراكي الذى اوضحتنا معالمه في هذا الكتاب .

ونحن هنا نريد ان نذكر نموذجا من تعليمه لاصحابه نعلم منه كيف كان يوجه ذلك المجتمع الجديد المعهد بالاسلام ، والقربى المعهد بالجهالية توجيها بناء ايجابيا نحو الحياة الاشتراكية العاملة العابدة المتعاونة البارزة الكاملة .

١ - جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم ي يريد الجهاد ، فقال أحى والدك ؟ قال : نعم ، فقال له الرسول : فيها فجاهد (١) .

٢ - قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي ، وعنده الاقرع بن حabis التميمي جالس ، فقال الاقرع : ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا ، فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لايرحم لايرحم (٢) .

٣ - جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! انا لانقدر عليك في مجلسك فوأعدنا يوماً لك فيه ، فقال :

(٢) رواه البخارى ومسلم

(١) وداء البخارى ومسلم

« موعدكن بيت فلان » فجاءهن لذلك الوعد ، وكان فيما حدثهن : « ما منكن امرأة يموت لها ثلث من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة » .

قالت امرأة : « واثنان ؟ » قال : « واثنان (١) »

٤ - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرأة مع أصحابه فقال لهم : ايكم مال وارثه احب اليه من ماله ، قالوا : يارسول الله ! مامنا احدهم ماله احب اليه من مال وارثه ، فقال صلى الله عليه وسلم : مالك ما قدمت ، ومال وارثك ما أخرت (٢) » .

٥ - عن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلاماً لى فسمعت من خلفي صوتاً : أعلم أباً مسعوداً ! اللهم أقدر عليك منك عليه ، فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت يارسول الله ! هو حر لوجه الله ! فقال : « أما آن لو لم تفعل لمستك النار » أو لفتحتك النار (٣) .

٦ - من النبي صلى الله عليه وسلم بدبابة قد وسم يدخل منخراء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لعن الله من فعل هذا ، لا يسين أحد الوجه ولا يضر بنـه (٤) » .

٧ - وقال عليه الصلاة والسلام : « اذا جاء أحدكم خادمه بطعام فليجلسه معه فان لم يقبل فليتناوله منه (٥) » .

٨ - وقال أيضاً : « لا يقل أحدكم : عبدى ، أمتى ، كلكم عبيد الله وكل نسائكم أماء الله ، وليقـل : غلامى ، جاريـتى ، وفتـاتى ، وفتـاتـى (٦) » .

٩ - سـئـلـ النبيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : أـىـ الـعـمـالـ خـيـرـ ؟ـ قـالـ :ـ إـيمـانـ بـالـلـهـ وـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـهـ ،ـ قـيـلـ :ـ فـأـىـ الرـقـابـ أـفـضـلـ ؟ـ (ـ أـىـ فـيـ الـعـقـقـ)ـ قـالـ :ـ أـغـلـاـهـاـ ثـمـنـاـ وـانـفـسـهاـ عـنـدـ أـهـلـهـاـ ،ـ قـيـلـ :ـ أـفـرـأـيـتـ أـنـ لـمـ أـسـتـطـعـ بـعـضـ الـعـمـلـ ؟ـ قـالـ :ـ فـتـعـيـنـ صـانـعـاـ ،ـ أـوـ تـصـنـعـ لـأـخـرـقـ (ـ هـوـ الـذـيـ لـاـ يـحـسـنـ صـنـعـهـ)ـ فـقـيـلـ لـهـ :ـ أـفـرـأـيـتـ أـنـ ضـعـفـتـ ؟ـ قـالـ :ـ تـدـعـ النـاسـ مـنـ الشـرـ فـإـنـاـ صـدـقـةـ تـصـدـقـ بـهـاـ عـلـىـ نـفـسـكـ (ـ ٧ـ)ـ .ـ

١٠ - قال حرمـةـ بـنـ عـبـدـ اللهـ :ـ «ـ جـبـتـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ،ـ فـقـلـتـ :ـ مـاـ تـأـمـرـنـىـ أـعـمـلـ ؟ـ قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ :ـ أـئـتـ الـمـعـرـوفـ وـاجـتـبـبـ الـمـنـكـ ،ـ وـانـظـرـ الـذـيـ تـكـرـهـهـ أـنـ يـقـولـ لـكـ الـقـوـمـ اـذـاـ قـمـتـ مـنـ عـنـدـهـمـ فـاجـتـبـهـ»ـ قـالـ حـرـمـةـ :ـ فـلـمـ رـجـعـتـ تـفـكـرـتـ فـاـذـاـ هـمـاـ (ـ أـىـ الـمـعـرـوفـ وـاجـتـبـ الـمـنـكـ)ـ لـمـ يـدـعـ شـيـئـاـ (ـ ٨ـ)ـ .ـ

١١ خطـبـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـوـمـ يـوـمـ الـصـحـابـةـ فـقـالـ :ـ «ـ أـيـهـاـ النـاسـ !ـ اـنـقـوـاـ الـظـلـمـ فـانـ الـظـلـمـ ظـلـمـاتـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ،ـ وـاتـقـوـاـ الشـيـخـ فـانـ الشـيـخـ أـهـلـكـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـ وـحـلـمـهـ عـلـىـ أـنـ سـفـكـوـاـ دـمـاهـمـ وـاستـحلـوـاـ

(٢) رواه البخارى فى الادب المفرد

(١) رواه البخارى ومسلم

(٤) البخارى فى الادب المفرد

(٣) رواه البخارى فى الادب المفرد

(٥) رواه البخارى فى الادب المفرد

(٦) رواه البخارى ومسلم وحفظ للبخارى فى الادب المفرد

(٨) رواه البخارى فى الادب المفرد

(٧) رواه البخارى ومسلم

محارهم «وفي رواية أخرى زيادة:» وأياكم والفحش فسان الله لا يحب الفاحش المفحش (١) »

١٢ - عن عائشة بنت سعد أن أباها قال : اشتكيت بمكة شكوى شديدة (مرضًا شديداً) فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ، فقلت يا رسول الله ! إنني أترك مالا ، وإنني لم أترك إلا ابنة واحدة ، فأوصي بشئ مانى وأترك الثالث ؟ قال «لا» قال أوصي بالنصف وأترك لها النصف ؟ قال «لا» قال : فأوصي بالثلث وأترك الثلثين فقال : «الثلث والثلث كثير إنك تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتکفرون الناس (٢) »

١٣ - وكان مما قاله لأبي ذر : أفرألك من دلوك في دلو أخيك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة واماطتك الحجر والشوك عن طريق الناس لك صدقة ، وهدايتك الرجل في أرض الصالة صدقة (٣) .

١٤ - مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بعض الصحابة فرأى أصحابه من جلده ونشاطه ما اعجبهم ، فقالوا : يا رسول الله ! نوّ كان هذا في سبيل الله ! فقال عليه السلام : «إن خرج يسعى لكل ولده صغراً فهو في سبيل الله ، وإن خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يغافلها فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى رياء وفخاره فهو في سبيل الشيطان (٤) »

١٥ - وجاء رجل إلى رسول الله يسأله شيئاً من المال وهو قوي معافي فقال له الرسول : أما في بيتك شيء ؟ قال بلى ! حلس (كساء غليظ ممتهن) تلبس بعضه ونبسط بعضاً ، وعقب نشرب فيه من الماء ، فقال الرسول : ائتنى بهما فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : من يشتري هذين ؟ قال رجل : إنما أخذهما بدرهم قال الرسول : من يزيد على درهم (مرتين أو ثلاثة) قال رجل إنما أخذهما بدرهمين فأعطاهما آية واخذ الدرهمين فأعطاهما الانصارى وقال له : اشتري بأحدهما طعاماً فأنبه إلى أهلك ، واشتر بالآخر قدوماً فائتنى به ، فاتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ثم قال ، اذهب فاحتطلب ولا أرينك خمسة عشر يوماً ، ففعل ، فجاء وقد أصاب عشر دراهم ، فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هذا خير من أن تجيء المسألة نكته في وجهك يوم القيمة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاث : الذي فقر مدقع أو الذي غرم مفطع أو الذي دم موجع (٥) »

١٦ - وسئل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الإسلام خير ؟ فقال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف (٦)

(١) رواه مسلم والبخاري في الأدب المفرد (٢) رواه البخاري ومسلم وبقية كتب السنة

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد وأخرجه الترمذى

(٤) رواه الطبراني

(٥) رواه أبو داود والبيهقي والترمذى

(٦) رواه البخاري

(٧) رواه البخاري

١٧ - وبينما النبي في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال له متى الساعة ؟ فأجابه : اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة ، قال كيف أضاعتني ؟ قال : اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة (١) .

١٨ - جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما القتال في سبيل الله ؟ فان احذنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو سبيل الله عز وجل (٢) .

١٩ - عن اسماء بنت يزيد قالت : دخلت انا وختالي على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها اسورة من ذهب فقال لنا : اعطيان زكاته ؟ قالت فقلنا : لا ، قال : أما تخافان ان يسوركم الله اسورة من نار ، اديها زكاته (٣) .

٢٠ جاء رجل الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزل عن ناقته سأله الرسول : اطلق ناقتي واتوكل ؟ فقال عليه السلام : اعقلها (أى أربطها) واتوكل (٤) .

٢١ - عن أبي بشر قبيصية بن مخارق قال : تحملت حمالة (اصلح بين قوم فتحملت دييات قتلهم) فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها (أى يعطيه ما يعينه عن أداء ديات القتل) فقال الرسول : أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، ثم قال : ياقبيصية ! إن المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبه ثم يمسك ، ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة حتى يصيبه قواما من عيش ، أو قال سداد من عيش ، ورجل اصابته فاقعة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه : لقد اصابت فلانا فاقعة ، فحلت له المسألة حتى يصييب قواما من عيش ، فما سواهن من المسألة ياقبيصية فساحت يأكلها صاحبها سحتا (٥) .

وبعد هذه صورة خاطفة عن شخصية الرسول واخلاقه وأسلوب تعليمه لاصحابه ، وهى صورة غير متكاملة ولا تامة ، ولكنني اجزئ منها ما يدل على تمام الصورة وحققتها ، وتمام هذه الصورة كما يبدو مما ذكرته كتب السيرة أنه صلى الله عليه وسلم جمع في وقت واحد أسمى ماتكون عليه صلة رسول بربه وأروع ما تكون سيرة زعيم بشعبه وأجمل ماتكون علاقة مصلح بالعالم الانسانى كله .

اما الصلة فكانت تتجلى في عبادته ودعائه وحرصه على رضا الله ورجائه لثوابه .

واما السيرة في الأمة فهي سيرة من الحب لامته الخير ومنتها النصح ، ودتها على الهدى ، وآثرها على نفسه واهله ، ولم يحتجز دونها مالا ولا اثاثا ولا رياضا ، بل كان يعطيها ويحرم نفسه ، ويملا بيouthها بالنعمة وان

(١) رواه البخارى

(٢) رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن الاربعة

(٣) رواه الإمام احمد

(٤) رواه الترمذى وابن حيان والطبرانى

(٥) رواه مسلم وابو داود والنسائي

بيوت أزواجه ليلفحها حر الخشونة والاقلال وشظف العيش ، وهى سيرة من لم يحل أتباعه على ترك الديناليعيشوا فيها كالفنم المشتبهين قطيع الذئاب ! ولا حملهم على ركوب الدنيا فيكونوا فيها كالكلاب المسعورة ان لم تنهش اللحم فانها تمزق الثياب ! أوقد فيهم جندة العمل للحياة مع شعلة الایمان بالله ، وبث فيهم روح الثورة على الباطل ، والتمرد على الظلم والترفع عن الدنيا ، وغرس فيهم — وهم في الحرب — أرق شمائل الانسانية الرحيمة في اسلام ، فكان في حربه اوسع صدرا واكثر رحمة وأبر بالاسرى والضعفاء من كثير من زعماء الدول في سلمهم وسياستهم ورعايتهم للشعوب .

واما الاصلاح للعالم الانساني فحسبه هذا النظام الذى جنب العالم ويلات المادية وضعف الروحانية السلبية ، وحسبه هذه القوانين التى جاءت فى اشتراكيتها نمطا فريدا خلا من عيوب المذاهب الاشتراكية كلها وجمع محاسنها كلها .

حسبه من الاصلاح العالمى انه انشأ أول دولة اشتراكية انسانية فى العالم ، وأول مجتمع اشتراكي انسانى في التاريخ ، وأول جيل اشتراكي عملى انسانى يبني اسمى الحضارات .

ذلكم هو محمد رسول الله :
محقق أول دولة !
ومنشئ أول مجتمع !
ومربى أول جيل !

في الدولة الإسلامية

كان العالم كله خارج الجزيرة العربية - يوم أعلن الإسلام تلك المبادئ والقوانين الاشتراكية ، يسوده نظام الاقطاع وتحكم الأغنياء بالجماهير ، ولم يكن للفقراء ولا للعاجزين ما يستعيضون به على ضعفهم وعجزهم أو يدفعون به عن الأفسيهم غاللة الجوع وال الحاجة الا أن يستجدوا الناس ، وكانت المجتمعات تنظر الى هؤلاء على أنهم كمية مهملة لاقيمة لها في الحياة الاجتماعية ، بل هم عبء ثقيل على المجتمع لاسبيل الى رفعه ، لأن الفقر في نظرهم قدر من السماء ، ينظر اليه بعضهم على أنه نعمة ، ويتنظر اليه آخرون على أنه بلاعريّا يعقوب الله به عباده كما يعاقبهم بالأمراض والموت ..

فلما أن قامت للإسلام دولته الاولى في المدينة ، تكون أول مجتمع لا في الجزيرة العربية فحسب - بل في تاريخ العالم كله ، تسوده روح التعاون والتناصح والشعور بالمسؤولية : مسؤولية المجتمع نحو ابنائه ، ومسؤولية كل فرد نحو أخيه الآخرين .

١ - في عهد الرسول

كانت أول خطبة خطبها خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ان قال :

أما بعد أيها الناس ، فقدمو لانفسكم ، تعلمون والله ليصعقن احدكم ثم ليدعن غنميه ليس لها راع ، ثم ليقولن له ربها وليس له ترجمان ولا حاجب يحجب دونه : ألم يأتوك رسولى فبلفك ، وآتيتك مالا وأفضلات عليك ؟ فما قدمت لنفسك ؟! فلينظرون يمينا وشمالا فلا يرى شيئا ، ثم لينظرون قدامه فلا يرى غير جهنم ، فمن استطاع ان يقى وجهه من النار ولو بشق تمرة فليفعل ، ومن لم يجد بكلمة طيبة ، فانها تجزى الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف والسلام عليكم ورحمة الله » (١) .

فهذا أول توجيه يصدره نبي الدعوة ورئيس الدولة محمد صلى الله عليه وسلم في عاصمتها الجديدة (المدينة) كأنه يبين الناس أن أبرز شعارات هذه الدعوة عمل الخير والإنفاق في سبيله ، لا يستثنى من ذلك أحد ولو كان غير موسر ، أما الموسر فباتفاق المال ، وأما غير الموسر فيكلمات الخير والتناصح والبر ، ولا يستطيع أحد أن يزعم أنه عاجز عن هذا !.

ثم كتب رسول الله كتابا (معاهدة) بين المهاجرين والأنصار ، بين فيه دعائم الأخوة التي تقوم بينهم في مجتمعهم الجديد، وأقر فيه اليهود على دينهم وأموالهم وعاهدتهم على الحماية والنصرة ما أخلصوا للدولة

(١) سيرة ابن هشام ١٥٦/٢

الجديدة والنظام الجديد . واليك المبادئ التي تضمنتها هذه المعايدة (١) :

- ١ - وحدة أمة المسلمين من غير تفرقة بينها .
- ٢ - تساوى أبناء الأمة جميعاً في الحقوق والكرامة يغير ادناهم على أعلى لهم .
- ٣ - تكافف الأمة كلها دون الظلم والعدوان والفساد كائناً من كان ظالماً والمفسداً .
- ٤ - اشتراك الأمة في تقرير العلاقات مع أعدائها ، لا يسامح مؤمن دون مؤمن .
- ٥ - تأسيس المجتمع على أحسن النظم واهدافها واقومها .
- ٦ - مكافحة الخارجين على الدولة ونظمها العام ، ووجوب الامتناع عن نصرتهم .
- ٧ - حماية من أراد العيش مع المسلمين مسالماً متعاوناً ، والامتناع عن ظلمهم والبغى عليهم .
- ٨ - لغير المسلمين دينهم وأموالهم ، لا يجبرون على دين المسلمين ولا تؤخذ منهم أموالهم .
- ٩ - على غير المسلمين أن يساهموا في نفقات الدولة كما يساهم الم��مون .
- ١٠ - على غير المسلمين - في الدولة الإسلامية - أن يتعاونوا معهم للدرء الخطر عن كيان الدولة ضد كل عدوان .
- ١١ - وعليهم أن يشتركون في نفقات القتال ما داموا محاربين .
- ١٢ - وعلى الدولة أن تنصر من يظلم منهم كما تنصر كل مسلم يعتدى عليه .
- ١٣ - على المسلمين وغيرهم أن يمتنعوا عن حماية أعداء الدولة ومن بناصرهم .
- ١٤ - إذا كانت مصلحة الأمة في الصلح وجب على جميع أبنائها المسلمين وغير المسلمين أن يقبلوا الصلح .
- ١٥ - لا يؤخذن إنسان بذنب غيره ولا يجني جسان إلا على نفسه .
- ١٦ - حرية الانتقال في داخل الدولة وإلى خارجها مصونة بحماية الدولة .
- ١٧ - لا حماية لآثم ولا لظالم .

(١) انظر نصها الكامل في سيرة بن هشام : ١٤٧/٢ - ١٥٠

١٨ - المجتمع يقوم على أساس التعاون على البر والتقوى لا على الاتم والعدوان .

١٩ - هذه المبادئ تحميها قوتان : قوة معنوية وهى ايمان الشعب بالله ومرأبته ورعاية الله لن يرى ووفى ، وقوة مادية وهى رئاسة الدولة التى يمثلها محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تنفيذ هذه المعاهدة فوثق صلاته بيهود المدينة ، وأخى بين المهاجرين والأنصار ، جعل لكل أنصارى أخاً مهاجراً يُؤويه ويتعاون معه على العيش والحياة المشتركة ويرث كل واحد منها صاحبه إذا مات ، وذهب كل أنصارى بأخيه المهاجر يقسم بينه وبين أخيه ماله وداره وكل ما يملك !

وفي وسط رمال الجزيرة العربية عاشت في الدنيا لأول مرة عاصمة دولة لا تعرف الحقد ولا الاستئثار ولا البغي ولا الفجور ولا القسوة ولا موت الضمير !

ثم تطورت الدولة بعد ذلك فأرسل الرسول الولاة إلى جميع أنحاء الجزيرة يجمعون الزكاة ويصرفونها في مصارف التكافل الاجتماعي ، فلكل فقير حاجته ، ولكل متزوج اعانته ، ولكل أعمى قائده ، ولكل مقعد مساعدته ، ولكل مدين سداد ديونه ، ولكل من يموت فقيراً حماية أسرته بعد وفاته ، وحقنت الدماء ، وحفظت الأعراض ، وصيانت الكرامات ، وتحرر الناس من الجهل والخوف والخرافة ، ونفذت مبادئ معاهدة المدينة كلها إلا مراكش من علاقة المسلمين باليهود ، فقد نقض اليهود العهد ، وتمروا مع قريش على حرب الرسول ، وملا الحسد قلوبهم من نجاح الدولة الجديدة وما زالوا يدسون لها ويتآمرون عليها حتى أجlahم الرسول عن المدينة وما حولها .

خطبة الوداع

واستمر الأمر كذلك طيلة حياة الرسول عليه الصلاة والسلام وأمنت الجزيرة العربية كلها بر رسالة الإسلام حتى إذا كانت الحجة الوداع وكان ذلك في السنة التاسعة أو العاشرة من الهجرة ، خطب الرسول صلى الله عليه وسلم خطبته الشهيرة التي أكد فيها مبادئ الدولة التي أعلنتها في السنة الأولى من الهجرة وضمنها وصياغة الخالدة وقد جاء فيها :

أيها الناس !

اسمعوا قولى ! فاني لا ادرى لعلى لا القائم بعد عامي هذا بهذا السوق أبداً .

أيها الناس !

ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام الى ان تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا ، وكحرمة شهركم هذا ، وانكم ستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم وقد بلغت !

ومن نت عنده أمانة فليؤدّها إلى من ائمنه عليهما .

وان كل ربا موضوع ، ولكم رؤوس أموالكم لانظلمون ولا تظلمون ،
فضى الله أنه لربا ، وان ربا العباس بن عبد المطلب (عم الرسول)
موضوع كلّمه .

وان كل دم كان في الجاهلية موضوع ، وان أول دمائكم اضع دم
ريمعة بن الحارث بن عبد المطلب .

أما بعد أيها الناس !

فإن الشيطان قد يئس من أن يعبد بارضكم هذه أبداً ، ولكنَّه أن
يطلع فيما سوى ذلك ، فقد رضى به مما تحقرُّون من أعمالكم ، فاحذروه
على دينكم .

أما بعد أيها الناس !

اتما النساء زيادة في الكفر يضل به الدين كفروا يحلونه عسماً
ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله ويحرموا
ما أحل الله ، وان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات
والارض وان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً ، منها أربع
حرم ثلاثة منها متواالية ، ورجب مفرد الذي بين جمادى وشعبان .

أيها الناس ! اسمعوا قولي واعقلسوه

فإن لكم على نسائكم حقاً ، ولهم عليكم حقاً :

لهم عليهم إلا يوطئن فراشكم أحداً تكرهونه ، وعليهم إلا يأتين بالفاحشة
مبينة ، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تهجروهن في المضاجع
وتضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن انتهين فلهن رزقهن وكسبوتهن
بالمعروف .

واستوصوا بالنساء خيراً فانهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً
وأنتم انما اخذتموهن بأمانة الله ، واستحلّتم فروجهن بكلمات الله .

فاعقلوا أيها الناس قولي فاني قد بلغت !

وقد تركت فيكم ما أن اعتصمت به فلن تضلوا أبداً ، أمراً بينا : كتاب
الله وسنة نبيه .

أيها الناس ! اسمعوا قولي واعقلوه .

تعلمن أن كل مسلم أخ للمسلم ، وان المسلمين أخوة فلا يحيل
لامريء من أخيه الا ما أعطاه عن طيب نفس منه ، فلا تظلمون أنفسكم

الله هل يلفت ؟

قالت الجماهير : اللهم نعـم .

فقال الرسول : اللهم فاشهد ..

ويلاحظ أن الرسول صلى الله عليه وسلم أهدر جميع الديون الربوية ، وقد كانت يومئذ ديوننا للاغنياء على القراء والمحتجين الذين كانت تلتصق بهم الحاجة الى الاستدانة بالربا ، وهذا تمثّل مع المبادئ الاشتراكية الاسلامية .

٢ - في عهد الخلفاء الراشدين

ثم توفى الرسول صلوات الله وسلامه عليه وتولى الخلافة يعده أبو بكر ، وواجه حوادث الفتنة الداخلية التي سميت باسم (حروب الردة) وقد كانت القبائل التي قاتلت تلك الفتنة ، منها من اتبع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي في دعوة النبوة ، ومنها من بقى على الإسلام والإيمان بنبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنهم اعلنوا امتناعهم عن دفع «الزكاة» للدولة التي يرأسها أبو بكر ، وكيفما كان فقد كانت الفتنة «امتناعاً» عن تأدية «الزكاة» ورفضاً لتنفيذ مبادئ الاشتراكية الإسلامية في التكافل الاجتماعي ، ووقف أبو بكر موقفاً حازماً من تلك الفتنة وقال قوله الشهورة والله لو منعوني عقالاً «أو عناقاً» كانوا يُؤدونه لرسول الله لقتالهم عليه ، وخاضت الدولة الإسلامية معارك طاحنة انتهت بانهزام الفتنة ومقتل رؤوسها واسترداد الدولة الإسلامية حق «الزكاة» وتنفيذ مبادئ التكافل الاجتماعي ، ونعتقد أن هذه أول حرب في التاريخ تخوضها دولة ماف سبيل تنفيذ التكافل الاجتماعي وتمويل قوانينه ، وذلك مما ينبغي تسجيله والتذويه به في هذا المقام .

فی عهد آپی پکر •

أما ماعدا ذلك فقد كان عهد أبي بكر امتداداً لعهد الرسول في تنفيذ التكافل الاجتماعي لجميع فئاته . حتى أن خالد بن الوليد حين كان يقود معارك الفتح في العراق أعلن في معايدة الصلح مع أهل البحيرة – وكانوا مسيحيين – التأمين الاجتماعي ضد الشيخوخة والمرض والفقر : «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيماً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جريته وعييل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقاموا بدار الإسلام (١)» .

وكان أبو بكر في حياته الخاصة قدوة للناس في عفته عن أموال الدولة ومساواته نفسه بالناس في العطيات لهم ومعيشتهم .

فی عهد عہد

وتولى عمر الخلافة من بعده ، واستمرت معارك فارس والروم الى نهايتها المظفرة وكان هو روحها الحركية وعقلها المفكر وقائدها الموفق،

(١) انظر المعاهدة بينهما *التكامل في الخارج* لابن يوسف ١٤٤

ونظم الدولة تنظيمًا يتفق مع تطورها واتساع رقتها ، وكان من أهم أعماله تدوينه الدواوين ، والديوان كان تسجيلاً لكل مصادر الدولة ومواردها نقىد فيه أسماء ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات والمحاججين الذين يستحقون حقوقهم من بيت المال بمقتضى قوانين التكافل الاجتماعي، وكان يعطى الرجل على حساب كفائه وبلاه في خدمة الدولة وسابقه في الجهاد وعلى قدر حاجته وكفايته ، وكان يفرض لكل مولود مائة درهم فإذا ترعرع زاده إلى مائتين ، فإذا بلغ زاده كذلك (١) .

وقد طبق عمر نظام التكافل الاجتماعي على غير المسلمين كما طبق على المسلمين ، فقد مرر وما بشيخ كبير يسأل الناس . فاسترعى ذلك انتباذه ، فسأله مائتاً ياشيخ ؟ قال ذمي (وكان يهودياً) يسأل الجزية والصدقة ، فقال له عمر : مائصنفناك ! أكلنا شببتك ثم نضيعك في هرمك ؟ ثم أخذه إلى بيته فأعطاه ما وجده وأرسل إلى خازن بيت المال يقول : انظر إلى هذا وضربيه فأفرض لهم من بيت المال ما يكفيهم وعيالهم آنى وجدت الله يقول : إنما الصدقات للفقراء والمساكين ، والقراء لهم المسلمين والمساكين هم أهل الذمة ، وهذا منهم (٢) .

ومر – وهو في طريقه إلى الشام – يقوم مجنودمين من النصارى ، فأمر بـأن ينفق عليهم من بيت المال ، وبـأن يجعل لكل واحد منهم من يخدمه ويقوم على شؤونه (٣) .

في عهد عثمان

وكذلك استمر الأمر في عهد عثمان – رغم الاضطراب السياسي الذي بدأ منذ السنة السابعة من عهد خلافته – ولم يؤثر هذا الاضطراب في قيام الدولة بجمع الزكاة وتنفيذ نظم التكافل الاجتماعي على اتمها . وقد كان أول كتاب كتبه إلى عماله (ولاته) :

أما بعد فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة ولم يتقدم إليهم يأمرهم أن يكونوا جباء .. إلا وأن أعدل السيرة أن لئن نظروا في أمور المسلمين وفيما عليهم فتعطوههم مالهم وتأخذوههم بما عليهم ثم ثثروا بأهل الذمة فتعطوهם الذي لهم وتأخذوههم بالذى عليهم (٤) .

وكتب إلى عمال الخارج :

أما بعد فإن الله خلق الخلق بالحق فلا يقبل إلا الحق ، خذلوا الحق وأعطوا الحق والأمانة قوموا عليها ولا تكونوا أول من يسلبهما

(١) الاموال : ٤٣٧

(٢) الخراء لابي يوسف : ١٢٦ وقد ظن بعض الفضلاء إنما نقول بدفع الزكاة إلى غير المسلم استناداً إلى هذا الأثر عن عمر ، أما الآثار فهو ثابت عنه في كتب التفسير والحديث .. وأما إعطاء الزكاة لغير المسلمين فنحن نرى في ذلك رأى الجمهور من عدم الجواز .. أما صدقة التطوع فهي جائزة

(٣) فتح البلدان للبلاذري : ١٣٦ (٤) تاريخ الطبرى : ٣٦٠/٣

فتكونوا شركاء من بعدهم الى ما ما اكتسبتم ، والوفاء الوفاء . لاتظلموا اليتيم ولا المعاهد فان الله خصم من ظلمهم (١) .

في عهـد عـلـى

ثم ولـى الخلافـة بعـده عـلـى رضـى الله عـنـه وـقد غـطـى الـاضـطـراب السـيـاسـى وجـه التـكـافـل الـاجـتمـاعـى الـذـى اـسـتـمـرـ فى عـهـد من قـبـلـه ، وـكـانـ مـا كـتـبـه إـلـى مـحـمـدـ بـنـ أـبـى بـكـرـ عـنـدـمـا اـسـتـعـمـلـه عـلـى مـصـرـ لـأـنـهـ أـمـرـهـ بـتـقـوـى اللهـ وـالـطـاعـةـ فـى السـرـ وـالـعـلـانـيـةـ وـخـوـفـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـى الـفـقـيـبـ وـالـمـشـهـدـ وـبـالـلـيـنـ عـلـى الـمـسـلـمـ وـالـغـلـظـةـ عـلـى الـفـاجـرـ وـبـالـعـدـلـ عـلـى أـهـلـ الـدـمـةـ ، وـبـالـاـنـصـافـ لـلـمـظـلـومـ وـبـالـشـدـةـ عـلـى الـظـالـمـ وـبـالـعـفـوـ عـنـ النـاسـ . وـبـالـاـحـسـانـ مـا اـسـتـطـاعـ وـالـلـهـ يـجـرـىـ الـمـحـسـنـينـ .. وـأـمـرـهـ أـنـ يـجـبـ خـرـاجـ الـأـرـضـ عـلـى مـا كـانـ عـلـى مـا كـانـ عـلـى مـا كـانـوـاـ يـقـسـمـونـ عـلـى مـا كـانـ عـلـى مـا كـانـوـاـ يـقـسـمـونـ .. وـأـنـ يـبـتـدـعـ فـيـهـ ثـمـ يـقـسـمـهـ بـيـنـ أـهـلـهـ عـلـى مـا كـانـوـاـ يـقـسـمـونـ عـلـى مـا كـانـوـاـ يـقـسـمـونـ .. وـأـنـ يـلـيـنـ لـهـ جـنـاحـهـ ، وـأـنـ يـحـكـمـ بـيـنـ النـاسـ بـالـحـقـ .

٣ - في العـهـد الـأـمـوـيـ :

وـاسـتـمـرـتـ الدـوـلـ تـقـومـ بـوـاجـبـهاـ فـي تـنـفـيـذـ نـظـمـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـىـ منـ جـبـيـةـ الزـكـاـةـ وـرـعـاـيـةـ الـفـقـرـاءـ وـالـمـحـاجـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ ،ـ حـتـىـ أـنـ يـوـسـفـ أـبـنـ عـمـرـ كـانـ يـخـصـصـ فـي مـيـزـانـيـةـ اـقـلـيمـهـ كـلـ سـنـةـ عـشـرـةـ مـلـاـيـنـ دـرـهـمـ «ـ لـلـاـحـدـاتـ وـالـبـنـاتـ الـلـاتـىـ لـمـ يـتـزـوـجـنـ (٢)ـ »ـ .

وـلاـ شـكـ فـيـ أـنـ سـيـاسـةـ الـأـمـوـيـنـ قـدـ انـحرـفتـ عـنـ سـيـاسـةـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ مـنـ نـوـاـحـ عـدـةـ لـظـرـوـفـ مـخـتـلـفـةـ وـلـكـنـ تـنـفـيـذـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـىـ ظـلـلـ مـسـتـمـرـاـ كـمـخـطـةـ مـنـ خـطـطـ الدـوـلـ الـعـامـةـ ،ـ وـأـبـرـزـ الـخـلـفـاءـ الـأـمـوـيـنـ عـمـرـ أـبـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ وـهـوـ أـقـرـبـهـ إـلـىـ هـدـىـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ ،ـ وـلـوـ طـالـ لـأـعـادـ إـلـىـ الـمـجـتـمـعـ الـإـسـلـامـيـ صـفـاءـ الـمـشـرـقـ فـيـ الـمـهـودـ السـابـقـةـ ،ـ وـحـسـبـنـاـ أـنـ يـقـولـ الـحـدـ عـمـالـهـ «ـ كـنـاـ نـطـوـفـ بـالـزـكـاـةـ عـلـىـ النـاسـ لـعـلـنـاـ نـجـدـ مـنـ يـقـبـلـهـاـ»ـ لـنـعـلـمـ أـىـ عـهـدـ كـانـ عـهـدـهـ ،ـ وـأـيـةـ عـدـالـةـ اـجـتمـاعـيـةـ كـانـ يـنـعـمـ بـهـاـ النـاسـ فـيـ ظـلـلـهـ !

٤ - في الـمـهـودـ الـأـخـرـىـ :

وـاسـتـمـرـتـ الدـوـلـ أـوـ الدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ تـقـومـ بـجـمـعـ الزـكـاـةـ وـانـفـاقـهـاـ عـلـىـ الـمـسـتـحـقـيـنـ حـتـىـ الـعـصـرـ الـعـثـمـانـيـ ،ـ وـمـمـاـ لـاـ رـيبـ فـيـهـ أـنـ تـنـفـيـذـ نـظـمـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـىـ قـدـ اـضـطـرـبـ عـنـ ذـىـ قـبـلـ نـتـيـجـةـ لـلـاـضـطـرـابـ السـيـاسـىـ الـذـىـ كـانـ يـعـيـشـ فـيـهـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ فـيـ تـلـكـ الـعـصـورـ ،ـ وـلـكـنـ الـحـقـ أـنـ هـذـاـ اـضـطـرـابـ «ـ أـضـعـفـ»ـ تـنـفـيـذـ نـظـمـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـىـ وـلـمـ «ـ يـلـغـهـ»ـ بـلـ ظـلـلـتـ الدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ هـىـ الدـوـلـ الـاشـتـرـاكـيـةـ الـوـحـيدـةـ بـيـنـ دـوـلـ الـعـالـمـ يـوـمـئـدـ رـغـمـ مـاـ كـانـ يـشـوـبـ الـحـكـمـ فـيـ الدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ مـنـ ظـلـمـ وـفـسـادـ .ـ وـلـيـسـ مـرـدـ ذـلـكـ إـلـاـ إـلـىـ أـنـ «ـ الـاشـتـرـاكـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ»ـ جـزـءـ مـنـ عـقـيـدةـ الـإـسـلـامـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ مـنـ قـبـلـ .

(١) تاريخ الطبرى : ٣٦٤/١

(٢) تاريخ الطبرى : ٣٦٠/٣

في الحروب الاسلامية :

هذا ما يتعلق بتنفيذ الدولة الاسلامية لاشتراكية الاسلام في التكافل المعاشى وأما تنفيذها للحقوق الطبيعية الخامسة والتكافل الاجتماعى بمعناه الواسع فان الحروب الاسلامية كانت فى الواقع لتحقيق هذه المبادئ ، ولقد نعمت الشعوب التى أظلتها حكم الاسلام بتحرير انسانيتها وكرامتها وبحرية عقائدها ويتحققيف عقولها بانتشار العلم فى ربوعها فذلك ما أصبح يدهيا لدى المنصفين من كتاب الغرب والشرق ، وليس هاهننا مجال البحث والتدليل على هذه الحقائق .

المال في المجتمع الإسلامي

لئن كان تمر الدولة الإسلامية ما ذكرناه من تمسكها أول الامر بنظام الإسلام في التكافل الاجتماعي ، وتهاونها فيه اخر الامر ، فقد كان شأن المجتمع الإسلامي أقوى أثراً وأشد تمسكاً وأطول عهداً وأقل مدى في ضعف الاستمساك بذلك النظام .

لقد بدأ المجتمع الإسلامي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وصفه القرآن بقوله :

للقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يتغرون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ، والذين تبُّوا الدار والإيمان من قبلهم (هم الانصار) يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة (فقر) ومن يوق شج نفسه فأولئك هم المفلحون (١) .

مجتمع كان فيه الفقر والفنى ، ولكنه لم تكن فيه المهانة والاستغلال ، وكان فيه الحاكم والمُحْكُوم ، ولكنه لم يكن فيه الظالم ولا المظلوم ، قد وصفه الله بقوله : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار (أي الأعداء) رحماء بينهم تراهم ركعاً ساجداً يتغرون فضلاً من الله ورضواناً (٢) »

مجتمع كان فيه أغنياء لا يخافون خقد القراء ، لأنهم أدوا إليهم حق الله في أموالهم ، وفقراء لا يخشون شبح الاغنياء ، لأنهم ما براحو في فيض غامر من برهم وسخائهم ، ولكن كانوا يتنافسون فيما بينهم وبتسابقون إلى فعل الخير والحمد عليه .

جاء القراء مرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ذهب أهل الذور (الاغنياء) بالاجور يصلون كما نصل ويسعون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم ، قال : أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به ؟ أن لكم بكل تسبيبة صدقة وبكل تكبيرة صدقة بأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة الغ (٣) .

ظاهرة للقراء من أغرب ما رواه التاريخ .. لم يحتشدوا فيها لللاحتجاج على قسوة الاغنياء وظلمهم .. فذلك مالم يقع في ذلك المجتمعقط : ولم يحتشدوا فيها للمطالبة بحق مأخذ وكرامة مسلوبية ، فذلك مالم يقع لهم قط .. ولكنما احتشدوا ليعرموا عن الامم في تخلفهم عن الاغنياء في ميادين الخير والاحسان فكيف يفعلون ؟ أنهم يريدون أن يكونوا مثلهم يفعلون الخير وقد ظنوا أن سبيله هو المال فحسب ، وهم

(٢) الفتح : ٢٩

(١) الحشر : ٨

(٣) رواه مسلم وابن ماجة

لا يملكون ما ينفقون ! وكان جواب الرسول أروع ما يمكن أن يوجه إليه أمثال هؤلاء ليكونوا بنائين في المجتمع غير هدامين ، أيجابيين لا سلبيين عاملين لا عاطلين .. إن سبل الخير ليست وقفا على وجود المال .. بل أن لها سبلا كثيرة يجدها كل إنسان ولو غير غنى ، فلا يحرم منها مواطن ، ولا يحال دونها فقير .. انه كف اللسان عن الشرارة بذكر الله وتسبيحه ! والقيام بالاصلاح الاجتماعي عن طريق الموعظة الحسنة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وامانة الاذى من طريق الناس ، واعانة من يحتاج الى العون وفي الاصلاح بين المتخاصلين والتقريب بين المتباعدين ، وفي امداد المجتمع بالتشريع الصالح .. هكذا يكون التوجيه الاجتماعي للبناء في ظل اشتراكية الاسلام من نبى الحكمه ورسول الخير والسلام .

والىك نماذج من أخلاق هذا المجتمع :

أخلاقيهم في الممارسات :

قال الشاطبى : « وتجدهم فى الاجارات والتجارات لا يأخذون الا بأقل ما يكون من الربيع أو الاجر ، حتى يكون ما حاول أحدهم من ذلك كسبا لغيره لا له ، ولذلك بالغوا فى التصحية فوق ما يلزمه لهم لأنهم كانوا وكلاء للناس لا لأنفسهم : بل كانوا يرون المحاباة لأنفسهم - وان جازت كالخش لغيرهم (١) »

أخلاقيهم في الجسوار :

آخر البخاري في «الإدب المفرد» عن محمد بن زياد قال : أدركت السلف وانهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فربما نزل على بعضهم الضيف وقدر أحدهم على النار ، فيأخذ صاحب الضيف لضيوفه فيفتقد القدر صاحبها ، فيقول من أخذ القدر ؟ فيقول صاحب الضيف ، نحن أخذناها لضيفنا ، فيقول صاحب القدر : بارك الله لكم فيها (أو كلمة نحسوها) قال ابن زياد ، والخبز اذا خبزوا مثل ذلك (٢) .

موقفهم من أمواالهم :

قال الشاطبي ، لقد كانوا في الاتساع ماهرين ودائبين ومتبعين
لأنواع الاتساعات لكن لا يدخلوا لأنفسهم ، ولا ليحتجروا (أى يحتاجوا
أموالهم ، بل لينفقوها في سبيل الخيرات ومكارم الأخلاق وما ندب
الشرع إليه وما حسنة العوائد الشرعية) فكانوا في أموالهم
الملوأة على بيوت الأموال (٣) .

استحقاقاتهم لدعوة الخير:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظ النساء بعد صلاة العيد

١٢٩) المفرد ص المفرد (٢)

١٩٥/٢ المواقفات : (١)

١٨٨/٢ المواقف (٣)

يتحمّل على الصدقة و «بَلَالٌ» يبسّط ثوبه فيلقين إليه بما يتحمّل به من خواتيم وغيرها (١) .

وثقة بعضهم بحديث بعض :

قال البراء بن عازب (الصحابي) : ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، كانت لنا ضيضة واسغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب .

وحدث أنس بن مالك مرة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، والله ما كنّا نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب (٢) .

عنائهم باليتسامي والمساكين والجيان :

عن الحسن (البصرى) قال : لقد عهدت المسلمين وان الرجل منهم يصيح فيقول : يا اهليه يا اهليه ! يتيمكم ، يتيمكم ، يا اهليه ! مسكيتكم ، مسكيتكم ، يا اهليه ! يا اهليه ! جاركم ، جاركم (٣) .

اشترأكينهم في الاموال :

عن ابن عمر : لقد أتى علينا زمان - أو قال : حين - وما أحد أحق بيديناره ودرهمه من أخيه المسلم (٤) .

ايشارهم وحرصهم على اخوانهم :

عن أبي هريرة رضى الله عنه : أن الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : أقسم بيننا وبين أخواننا (المهاجرين) ما نملكه من النخل ، قال : «لا» فقالوا لأخوانهم المهاجرين : تكفوننا المئونة ونشر لكم في الشمرة ، قالوا : سمعنا وأطعنا (٥) .

واراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع بعض الانصار أراضي مواطن في البحرين ، فأبوا الا أن يكتب لأخوانهم من المهاجرين بمثلها . فلم يفعل النبي ذلك . اذ لم تكن هناك أراضي موأت غير التي أراد اقطاعها للانصار (٦) .

عنتهم للرقيق اذا اساوا اليه :

عن هلال بن يساف قال : كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن . فخرجت جارية فقالت لرجل شيئاً ، ومالنا الا خادم . فلطمها ذلك الرجل . فقال له سويد بن مقرن : «الطمتك وجهها ؟ لقد رأيتني سابع

(٢) رواه البيهقي

(١) رواه البخاري ومسلم

(٤) و (٥) رواه البخاري في الادب المفرد

(٣) رواه البخاري في صحيحه

(٦) رواه البخاري في صحيحه

سبعة و مالنا الاخام . فلطمها بعضا . فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعتقها (١) .

كثرة الفقهاء وكثرة المنافقين

قال ابن مسعود رضي الله عنه :

انكم في زمان كثير فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل سؤاله ، كثير معطوه ، العمل فيه قائد الهوى ، سيأتى على الناس زمان .. الخ (٢)
جمعهم بين **الجحود والدعابة**

قال بكر بن عبد الله : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتBADHون بالبطيخ (يترامون به) فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال (٣)

خوفهم من النفاق في العقيقة

قال ابن أبي مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل (٤)

صبرهم على الجوع خوفا من النار

كان الرجل اذا خرج من بيته يقول له اهل بيته : اتق الله ولا تكسب حراما ، فانا نصبر على الجوع ولا نصبر على جهنم (٥)
حرصهم على أخلاق الخدم

عن أبي العالية : كنا نؤمرون أن نختم (الصناديق) على الخادم ، ونكيل ونعدها كراهة أن يتعدوا سوء خلق ، أو يظن أحدهما سوءا (٦)

اذا تزاوروا تجملوا

جاء عبد الكريم أبو المية الى أبي العالية وعليه ثياب صوف ، فقال له أبو العالية : إنما هذه ثياب الرهبان ، ان كان المسلمين اذا تزاوروا تجملوا (٧)

يتعلمون العلم والعمل معا

قال عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي (التابعي) : حدثنا الدين كانوا يقرئوننا (من الصحابة) أنهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من «العلم» و«العمل» . قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم (٨) .

(٢) البخارى فى الادب المفرد

(٤) آخرية البخارى تعلقا فى كتاب الائمة

(٦) رواه البخارى فى الادب المفرد

(٨) الاكمل لشيخ الاسلام ابن تيمية

(١) البخارى فى الادب المفرد

(٣) البخارى فى الادب المفرد

(٥) النزال فى الاحياء

(٧) رواه البخارى فى الادب المفرد

أمامتهم وعفتهـم في الحروب والفنـائـم

لما انتهت معركة القادسية بهزيمة الفرس واستيلاء الجيش الاسلامي على مقر كسرى وخزانته ، جمعت الفنائـم ، وقسم الفيء ، وتسلم سعد قائد الجيش الاخـمـاس ، فلما رأى ما اجتمع أمامه من ذلك هتف قائلاً « والله ان الجيش لذو امانة ، ولو لا ماسبق لاهل بدر ، لقلت : انهم على فضل اهل بدر »

وقال جابر بن عبد الله : والله الذي لا اله الا هو ما اطاعنا على احد من اهل القادسية انه يريد الدنيا مع الاخرة ، لقد اتهمنا ثلاثة ، فـما رأينا كـامـامـتهم وزهـدـهم وـهـمـ طـليـحـةـ ، وـعـمـرـ بـنـ مـعـدـ يـكـرـبـ وـقـيـسـ بـنـ مـكـشـوحـ .

وأقبل رجل من الجيش الى صاحب الاقباض ، ودفع اليه امانات من حقوق بيت المال كان يحملها ، فـسـأـلـهـ سـائـلـ :

هل أخذت منها شيئاً ! ..

فـأـجـابـهـ : والله لو لا الله ما أـتـيـتـكـمـ بهاـ ! ..

فـقـالـ لـهـ : من أـنـتـ ؟

فـقـالـ لـهـمـ : والله لا أـخـبـرـكـمـ فـتـحـمـدـونـيـ ، ولـكـنـيـ أـحـمـدـ اللهـ وأـرضـيـ بـشـوـابـهـ !

فـسـأـلـوـاـ عـنـهـ ، فـاـذـاـ هوـ عـامـرـ بـنـ عـبـدـ القـيـسـ .

وبعث سعد بالاخـمـاسـ الىـ الـمـيـرـ الـمؤـمـنـيـنـ عمرـ وـفـيهـاـ سـيفـ كـسـرىـ وـمـنـطـقـتـهـ وـزـبـرـجـدـهـ - فـلـمـاـ رـأـهـ عمرـ قـالـ : «ـ اـنـ قـومـاـ اـدـوـاـ هـذـاـ لـذـوـ اـمـانـةـ (1)ـ »

(1) بـعـ الرـصـيـلـ . الـاـولـ : صـ ١٦١ـ . ١ـ -

الآثار الباقية في المجتمع من اشتراكيّة الإسلام

لقد كانت مثل هذه الأخلاق قوية في العصور الأولى لقيام الإسلام نم اخذت في الصغر شيئاً فشيئاً ومع ذلك فهناك أشياء لم تنتفع في المجتمع الإسلامي حتى اليوم ، نذكر منها :

نولا - اخراج الزكاة :

استمر المسلم المدين في مختلف العصور ولا يزال حتى اليوم يخرج زكاة ماله طائعاً مختاراً ، مع أن الدولة اهملت مطالبة الناس بها ، ومع أن هذا المسلم المدين يدفع للدولة أنواعاً متعددة من الضرائب ، واستمرار اخراج الزكاة من الأغنياء المسلمين على مختلف العصور كان له أثر كبير في سد حاجات التكافل الاجتماعي وهي ظاهرة لا نجد لها مثيلاً في التاريخ وهي دليل واضح على أثر اشتراكيّة الإسلام في المجتمع الإسلامي .

ثانياً التكافل العائلي :

ومن الظواهر البارزة في المجتمع الإسلامي حتى اليوم ، تماستك الأسرة وسيطرة الروح التعاونية على الجوانب ، فالابن يسقى على أبيه وعلى أمه ويحتويهما في بيته ومع زوجته وأولاده ويقوم بخدمتهما حتى يتوفاهما الله ، وهو يعتبر ذلك فرضاً دينياً ، وعملاً يتقرب به إلى الله . وكذلك نرى الاخ الكبير ينفق على اخوه الصغار ويربيهم ويعلمهم ويزوجهم وهو يرى أن ذلك حق لهم وأجب لامنة فيه ولا تفضل ، وكذلك يقوم بواجبه نحو اقربائه ، يقييم شر العوز ، ويدفع عنهم حاجة المسؤول عند العجز أو الفقر ، وهي ظاهرة تلفت النظر بجانب ما يراه الإنسان في المجتمع الغربي من تفكك الأسرة ، وتخلٍّ الاب عن رعاية ابنه الكبير أو بنته الكبيرة ، وتخلٍّ الاولاد عن اباءهم عند العجز والشيخوخة ، وقل أن ترى في الغرب رجلاً يسكن مع أبيه أو أمه بجانب زوجته وأولاده الصغار لقد تحققتنا من ذلك بأنفسنا خلال رحلاتنا المتعددة إلى أوروبا ، ولا شك أن تميز المجتمع الإسلامي بهذه الظاهرة أثر من آثار اشتراكيّة الإسلام وخاصة قانون النفقات على الأقرباء .

ثالثاً - الوصايا :

لقد ظلت مستمرة منذ عصر النبوة حتى اليوم ، وقل أن يموت مسلم دون أن يكون قد أوصى في حدود ثلث ماله للقراء وجهات الخير والأقرباء الذين لا يرثونه .

رابعاً - النذون :

وهذا مما لا يزال بين جماهير المسلمين يفتح باباً للإنفاق على القراء والمساكين وقل أن تجد مسلماً يمرض أو يحج أو يكون له غائب أو تكون له حاجة إلا وينذر الله أن شفاه الله من مرضه أو سلمه في حجه أو أقدم له غائب أو قضى له حاجته ليتصدقون بكلّها وكذا .

خامساً - الاوقاف :

وهذاما استمر وجوده منذ العصور الاسلامية الاولى حتى اليوم، والاوCAF نوعان : وقف ذرى (أهلى) ويقصد به حفظ ذرية الواقف من الفقر والفاقة ، ومن شروط صحته أن ينتهي الى جهة خير لا ينقطع عند انقراض الذرية . ووقف خيري وهو ما كان لجهة من جهات الخير وقد فاضت المدن والقرى في المجتمع بمثل هذه الاوقاف لجهات الخير كبيرة النفع على المجتمع ، محققة لغایات التكافل الاجتماعي وغيره مما يكاد يكون طريفاً ونادراً في التاريخ .

ولست أستطيع أن أستقصي القول عن هذه الاوقاف في مثل هذا الوقت ، ولكنني أكتفى بسرد أئم الواقف التي قامت في المجتمع الاسلامي ولا يزال كثير منها باقية حتى الان ، وهي أوقاف للإنفاق على

- ١ - المساجد .
- ٢ - المدارس .
- ٣ - المكتبات العامة .
- ٤ - المستشفيات .
- ٥ - الفنادق للمسافرين .
- ٦ - التكايا .
- ٧ - السقايات .
- ٨ - الآبار في القرنوات .
- ٩ - الرباطات للمجاهدين .
- ١٠ - السلاح والخيول للجهاد
- ١١ - تجهيز المقاتلين في الجهاد بالمال وغيره .
- ١٢ - اصلاح الجسور والطرقات العامة .
- ١٣ - المقابر .
- ١٤ - اللقطاء .
- ١٥ - الائتمام .
- ١٦ - المقدمين .
- ١٧ - العميان .
- ١٨ - العجزة .
- ١٩ - المساجين .
- ٢٠ - القرض الحسن للتجار وغيرهم

٢١ - البيلار (مجانا) لل فلاحين .

٢٢ - أدوات الزراعة .

٢٣ - دواب الزراعة .

٢٤ - أشجار مثمرة يأكل منها المارة .

٢٥ - أوقاف خيرية لجهات أخرى مثل قراءة القرآن ، ونفقات العلماء (ومنها وقف خاص في مصر لدابة شيخ الازهر) ! ونحر الأضحى في عيد الأضحى ، واطعام القراء في رمضان وغير ذلك .

وهناك أوقاف غاية في الطرافة والدلالة على سمو العاطفة الإنسانية في المجتمع الإسلامي ، ولا نعلم لها مثيلا في بلد من بلاد العالم ، من ذلك

٢٦ - أوقاف للطب النفسي :

في مدينة طرابلس (لبنان) وقف لتوظيف شخصين يمران كل يوم على المرضى في المستشفيات يكون عملهما هو أن يتحدى بصوت خافت يسمعه المريض بحيث يوهم أنهما يتكلمان بصوت عادي فيما بينهما ، يقول أحدهما للآخر : أني أرى اليوم فلانا أحسن منه بالامس ، فيقول الآخر : واني أرى أشراف وجهه وعيونيه أحسن مما كان يوم أمس وهكذا يحيط يسمع المريض ذلك فيعتقد صحة ما يقولان .. وقد حدثني عن الوقف بطلب المعونة لذلك ، فيعطيه ما هو بحاجة إليه .

وكان في مستشفى السلطان قلاوون بالقاهرة فرقة خاصة للتمثيل الشعبي المضحك يقوم الممثلون بذلك أمام المرضى الذين تشتد آلامهم ويرتفع صرائهم ، فينسون الالم ويأخذون في الضحك ، وكان فيه فرقة من المنشدين ذوى الاصوات الجميلة يرثلون الاناشيد في منتصف الليل من فوق مئذنة المسجد بالمستشفى ليخففوا من آلام المرضى الذين يُورقهم الالم ويعنهم من النوم ، كما كانت فرقة للموسيقى ، وقصاص يقصون القصص الشعبي على المرضى .

٢٧ - أوقاف للتزويج :

أى تزويج الشباب والبنات حين يعجز أبوهـم عن القيام بإنفاقـاتـ الفرسـ والمـهرـ والـجـهازـ فـيـتـقدـمـ الفتـىـ أوـ الفتـاةـ إـلـىـ قـيمـ الـوقـفـ يـطـلـبـ المعـونـةـ لـذـلـكـ ، فـيـعـطـيـهـ ماـهـوـ بـحـاجـةـ إـلـيـهـ .

٢٨ - وقف الزبادي :

وهو خاص لاسعاف الاولاد والخدم الذين يكسرون ما يحملونه من الزبادي في الطريق الى البيت ، يذهب الصبي أو الخادم الى قيم الوقف فيعرض عليه نموذجا مما كان يحمل فيعطيه عوضا عنها ويعود الى اهله وقد انقى شر العقوبة ، وقد تحدث ابن بطوطة في رحلته عن هذا الوقف في دمشق .

٢٩ - نقطة الحليب :

كان مما أوقفه صلاح الدين الايوبي وقف لامداد الامهات بالحليب

اللازم لاطفالهن ، جعل في أحد أبواب قلعة دمشق ميزابا يسائل منه
الحليب وميزابا آخر يسائل منه الماء المذاب بالسكر ، ثالثي الامهات يومين
في كل أسبوع فيما ياخذن لاطفالهن ما يحتاجون إليه من الحليب والسكر .

٣٠ - وقف للحيوان :

وكان خاصا بابواد الحيوانات الاليفة في بيت واطعامها كوقف
القطط الذى كان الى عهد قريب موجودا في (سوق ساروجة) بدمشق
وكانت فيه مايزيد على اربعين قطة من الفارهات السمان !!

٣١ - تطبيب الحيوان :

وكانت لعلاج الحيوانات المريضة وتطبيتها ومن ذلك وقف (المرج
الاخضر) الذى يقوم عليه الملعب البلدى بدمشق حاليا ، فقد كان
وقفا للخيول والحيوانات العاجزة ترعاى فيه حتى تلاقي حتفها !.

وبعد فهذه فكرة موجزة عن الاوقاف وأهدافها كما كانت - ولايزال
كثير منها - في المجتمع الاسلامي وهي بلا ريب اثر من اثار الاسترائلية
الاسلام وتأثر المجتمع الاسلامي بها (١) .

(١) افضنا اللهم عن الاوقاف والمؤسسات الاجتماعية فى كتابنا « من رواجع حضارتنا »

وقد طبع أخيرا

في الفرد المسلم

أن الأمثلة التي تقدمها الاشتراكية الاسلامية كدليل على نجاحها في ايجاد المسلم الاشتراكي الذي ربته روح محمد صلى الله عليه وسلم على مختلف العصور ، أمثلة كثيرة تستحيل أن يحيط بها العقل ، لأنها - كما قلت - لم تنقطع خلال أربعة عشر قرنا ، ولا تزال متصلة تزى من أفرادها جيلا بعد جيل من يمثلون فضائلها وأخلاقها بسلوكهم ومعاملتهم أفضل تمثيل .

ونجتلى بذكر بعض الأمثلة منها ما عرفها الناس ، ومنها ما لم يعرفها إلا القليل ، وعندنا من أمثالها مئات ومئات في عصر واحد من حيث نجزم أن التاريخ لا يعرف لامة من الامم غيرنا عشرات أمثالهم على مختلف العصور .

١ - كان لابي بكر رضي الله عنه شيء من المال حين أسلم يبلغ خمسين ألف درهم أنفقه كله في سبيل الدعوة وشراء الأرقاء الذين أسلموا من أسيادهم المشركين بمكة ، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من آمن الناس على في صحبته أبو بكر ولو كنت متخدنا أحد خليلا لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الاسلام(١) .

وفي غزوة (مؤتة) كانت الحاجة ماسة الى تجهيز الجيش لطول المسافة وبعد الطريق فتح الرسول المقدرين من الصحابة على الانفاق ف جاء أبو بكر بكل ما يملك فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم : « ماذا أبقيت لأهلك يا أبا بكر؟ » فأجاب أبقيت لهم الله ورسوله .

ولما ولى الخلافة ولم يفرض له ما ينفق منه على أهله ، ذهب الى السوق ليتاجر كما يتاجر بقية الناس ، ففرضوا له العطاء ليتفرق لشئون الدولة ، ولما توفي لم يترك مالا ولا متابعا ولا درهما ولا دينارا ..

٢ - وفي غزوة « تبوك » تقدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنصف ماله لتجهيز جيش العسرة ، ولما ولى عمر الخلافة لم يفرض في بيته المال لأولاده الا كما يفرض لاي ولد من أولاد المسلمين ، وقد فضل عائشة في العطاء على بنته ، وكان من زهده وعفته عن الاموال مع مافتح الله له من الدنيا مضرب الأمثال .

وهو الذي قال له على رضي الله عنه لما ^{لما} _{لما} على عفة الجيش الاسلامي في معارك القادسية : « يا أمير المؤمنين ! عفت فعفت وعيتك » ولما توفي رضي الله عنه لم يوجد في بيته درهم ولا دينار وهو الذي ورث عرش كسرى وملك قيصر ! .

وأخباره في هذا الشأن مستفيضة لانجد من المناسب ذكرها هنا لشهرتها(٢) .

(١) روى معظم كتب السنة

(٢) من نمير ماكتب في اخبار عمر مستقصاه مرتبة هو كتاب اخبار عمر للسائل الأديب الاستاذ على الطبطبائي جزء اهـ خير

٣ - وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الأغنياء الأسيخاء ، بلغت نفقاته على جيش المسرة في غزوة تبوك حداً جعل الرسول يرفع يديه إلى السماء ويقول : « اللهم أرض عن عثمان فأنى عنه راض » .

وفي عام الماجاعة في عهد عمر رضي الله عنه ، جاءته قافلة - للتجارة - من الشام تبلغ ألف بعير محملة بالسمن والقمح وما يحتاجه الناس فهرع إليه التجار ليشترواها منه ، فجرى بيته وبينهم الحوار التالي :

هو - بكم تشترون مني هذه القافلة ؟

هم - نعطيك عليها ربحاً بمائة خمسة .

هو - أني وجدت من يعطيني أكثر .

هم - نعطيك عليها ربحاً بمائة خمسة .

هو - وجدت من يعطيني أكثر .

هم - هنا نحن تجار المدينة ، والقافلة قد وصلت الآن ، فمنهم الدين أعطوك هذا الربح ؟

هو - أني وجدت الله يعطيني ربحاً على الواحد عشرة إلى سبعمائة ضعف إلى ماشاء الله ، أشهدكم أني بعثتها لله وإنها صدقة على المسلمين ! . وتبرع بها للشعب بما فيها من أحمال وطعام وكسوة .

٤ - وكان على رضي الله عنه قليل ذات اليد ، ومع ذلك فقد كان كثير الإنفاق مما يستطيع ، ويسأله أئمه هو الذي نزل فيه قوله تعالى « ويطعمون الطعام على جبه مسكيناً ويتيمًا وأسيراً (١) » .

وذلك أنه كان قد نذر هو وفاطمة وحارية لهم أن شفي الله ولديه الحسن والحسين ليصومنا الله ، فشفاهما الله ولم يكن عندهما ما ينفطرون عليه ، فاستقرض على من بعض الناس ثلاثة أصوع من الشعير ليأكل منها هو وأولاده فطحنت فاطمة في اليوم الأول صاعاً وخبيزه وقربته إلى على على وأولادها ليأكلوا فإذا بمسكين يسأل ، فأعطوه ما يخبزوه في ذلك اليوم ولم يأكلوا منه شيئاً ، ولم يكن عندهم غيره إلا الماء ، فباتوا جياعاً . وحدث في اليوم الثاني مثله أذ جاء سائلهم يتيم فأعطوه ما يخبزوه من الصاع الثاني ، وباتوا جياعاً ، وجاء في اليوم الثالث لسير يسأل فأعطوه وباتوا جياعاً فنزلت فيهم تلك الآية (٢) .

٥ - وكانت عائشة رضي الله عنها كثيرة الصدقات .

تصدق بتمرة بمائة ألف درهم وليس عليها إلا ثوب خلقه ، وكللت صائمـة ، فقالت لها خادمتها : لو أبقيت شيئاً لتفترى علىـه ! فاجابتـها : لو ذكرتـني لفعلـت ... تصدقـت بمائـة الف وـهي جائـة ، فـكتـبتـ نفسها وـذـكـرتـ الناس !

(١) سورة الإنسان : ٨

(٢) الفتوح تفسير مجمع البيان للطبرى : ٤٠٤/١٠

وتصدق مرة برغيف ليس عندها غيره وهي صائمة، فذكرتها خادمتها بذلك ، فقالت : ادفعى الرغيف ولن يضيعنا الله ! فأهدى إليها في المساء شاة وطعام فقالت لخادمتها : كل من هذا خير من قرصك (١) .

٦ - وكان عبد الرحمن بن عوف من التجار الميمونين القنوبين الذين بارك الله لهم في تجارتهم ، وكان كثير الصدقات ، تصدق بما له أكثر من مرة ، حتى أنه كان يكتب قائمة بتوزيع ما عنده من ثياب ومتاع على أخوانه المحتاجين قبل أن ينام ، فينفذ ذلك في صباح اليوم الثاني ، ثم ينزل إلى السوق وليس له إلا ثوبه الذي يلبسه .

٧ - ولما نزل قوله تعالى : «لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» (٢)

جاء أبو طلحة الانصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله : إن أحب أموالي إلى بير حاء - وهي بئر طيبة الماء - وإنها صدقة الله أرجو بربها وذرها عند الله تعالى فضعها يارسول الله حيث أراك الله ! فقال صلى الله عليه وسلم : بخ بخ . ذلك مال رابع ، ذلك مال رابع ! (٣) .. آنث .

٨ - ولما نزل قوله تعالى : «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» (٤) ؟ قال صحابي يسمى أبي الدحداح : أو يستقرض الله من عبده يارسول الله ؟ قال : نعم : فقال : أمدد يارسول الله بذلك ، فأشهدك أنه تصدق بستانه الذي لا يملك غيره . وكان فيه ستمائة تخفة مشمرة ، ثم عاد إلى زوجه ، وكانت تقييم هي وأولادها في هذا البستان ، فناداهما يام الدحداح ! قالت : ليك ! قال آخرجي فقد أقرضته ربى عزوجل ، فقالت : رب بيعك يا بابا الدحداح !

٩ - وكانت أم شريك صحابية انصارية عظيمة القدر عظيمة النفة في سبيل الله ، ينزل عليها الضيوف .

١٠ - وكانت رفيدة الإسلامية صحابية حليلة ، لها خيمة تداوى بها الجرحى أثناء الحرب ، وتتأتى بالعجزة والبائسين إلى خيمتها في أيام السلم فتخدمهم وتخفف أتعابهم .

١١ - وكانت زينب أم المؤمنين رضى الله عنها كثيرة الصدقات ، خرج مطأوها يوماً ، وكان مائة ألف فتصدق به كله رضى الله عنها .

١٢ - وقد قص الله علينا في القرآن قصة الذين بكوا لأنهم لم يجدوا ما ينفقون في جيش العسرة ولم يجد الرسول ما يحملهم عليه (٥) .

١٣ - وكان كعب بن مالك أحد ثلاثة الذين تخلعوا عن الحق بفروة تبوك لغير عذر ، فأمر الله أن يعتزلوا المسلمين فلا يخالطوهم ، ثم تاب عليهم بعد ذلك واستبشر كعب بذلك بشارة كبيرة حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من توبتي أن أنقطع من مالي صدقة إلى

(١) رواه مالك في الموطأ (٢) آل عمران ٦٢

(٣) رواه البخاري ومسلم والإمام أحمد (٤) البقرة : ٢٤٥

(٥) سورة التوبة : ٩٢

الله ورسوله ! فقال له الرسول : « أمسك عليك بعض مالك فهو لك خير » ١

فقال للرسول ، انى أمسك سهمي (أرضي) التي بخيبر وانصدق بما عدا ذلك ، فتصدق به كله(١) ٢

٤ - كان البراء بن معروف من الانصار ، أول من أوصى بثلث ماله في الاسلام ، أوصى به للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قد توفى قبل أن يدخل النبي المدينة بشهر فقبل النبي عليه السلام وصيته ثم ردثلث على ورثته(٢) ٣

٥ - وقد جعل خالد بن الوليد رضى الله عنه كل ما يملك ، خيولاً وسيوفاً وأدرعاً ثم وقف ذلك كله على الجهاد في سبيل الله عز وجل(٣)

٦ - جاءت امرأة من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنتها ، وفي يدها مسكنة غليظتان من ذهب (سوران) فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : تعطelin زكاة هذا ؟ فقالت ، لا ، فقال لها الرسول : أيسرك ان يسورك الله بسوارين من نار ؟ فخلعتهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت : هما لله ورسوله(٤) ٥

٧ - وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة (ليجمع زكاة الحيوان وغيره) فقال له الرسول : يا أبا الوليد ! اتق الله ، لا تأتني يوم القيمة بجمل له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة لها ثفاء (فيما اذا سرق) قال : يارسول الله ! ان ذلك ل كذلك قال : اي والدى نفسى بيده ، قال : فوالذى بعثك بالحق لا أعمل لك على شيء ابداً(٥) ٦

٨ - وكان رجل من الصحابة يصلى بستان له ، فأحب بستانه ، فانشغل له بذلك وهو يصلى ، فلما فرغ استغفر الله من أن يشغله بستانه عن الخشوع بين يديه ولم يجد لذلك كفارة الا أن يتصدق به كله الله عز وجل(٦) ٧

٩ - وصلى بعض الصحابة ايضاً في بستان له ، فدخل طائر بستانه وهو يصلى فتتبعه ببصره فشقق به عن الخشوع في صلاته ، فلما انتهى منها ذهب الى عثمان وكان أمير المؤمنين فتصدق بستانه كفارة للنبي ذلك ، وجعل عثمان فيما على البستان ، فباعه عثمان بخمسين ألفاً وزعمت على الفقراء ، وسمى بستان الخمسين(٧) ٨

١٠ - وكان في الصحابة رجل يقال له (سليط) أقطعه الرسول

(١) روى قصبة هؤلاء الثلاثة : البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنة

(٢) أخرجه الحكم (٣) رواه البخاري

(٤) رواه احمد وابو داود وابو عبيدة في الاموال

(٥) رواه الطبراني واحمد وغيرهما (٧) رواه مالك في الموطا

(٨) رواه مالك ايضاً

أرضًا مواتا ، فانقطع إليها يصلحها ويزرعها ، فلما رأى أن ذلك يحرمه من سماع كلام الله الذي يتنزل على رسوله ، ومن سماع حديث رسوله وارشاده ، جاء إلى الرسول فرد له الأرض التي أخذها ، مفضلًا العلم والهدایة على الأرض والمال (١) !

٢١ - وكان محمد بن علي بن الكاظم بن موسى بن الصادق جعفر رضي الله عنه يلقب بالجواب لكثرة صدقاته ، كان يبعث إلى المدينة في كل عام بأكثر من ألف ألف درهم (٢) (مليون) .

٢٢ - وكان الإمام محمد بن شهاب الزهرى (١٤ هـ) يمد الموارد للناس في الطرقات ويخرج إلى الاعراب ليعلمهم ، فإذا خرج في الصيف وزع عليهم السمن والعسل وإذا كان في الشتاء وزع عليهم الزبد والعسل .

وكانت تركبته الديون لكثرة نفقاته فيقضيها عنه أحياناً ، وخلفاء بنى أمية أحياناً ، وفي أحدى زياراته إلى دمشق قضى عنه هشام ابن عبد الملك مائة ألف درهم في حادثة مشهورة ، وفيما هو عائد إلى المدينة نزل بأحدى آبار المياه فشكى إليه أعزابها أن عندهم ثمانين عشرة امرأة عجوزاً ليس لهن من يخدمهن ، فأذعن لهن جميعاً (٣) .

٢٣ - وكان الإمام أبو حنيفة من أكثر الناس انفاقاً على شيوخه وتلاميذه ، وكانت له تجارة يتكسب منها ، واتفق أن شريكه باع صفة من ثياب الخز وفيها ثوب معيب دون أن يطلع المشترى على عيب الثوب ، وكان المشترى تاجرًا غريباً .. فلم يشعر له على أثره فتصدق أبو حنيفة بقيمة الصفة كلها تورعاً أن يدخل عليه قيمة الثوب المعيب .

٢٤ - وكان الإمام الليث بن سعد ذا غلة سنوية تزيد على سبعين ألف دينار يتصدق بها كلها ، حتى قالوا الله لم تجب عليه زكاة قط .

واشتري مررة داراً بيعت بالزاد ، فلما أرسى المفاتيح ليسلمها وجد رسوله في الدار أيتها وأطفالاً صغاراً .. سأله بالله أن يترك لهم الدار ، فلما بلغ ذلك الليث أرسل اليهم أن الدار لكم ومعها ما يصلحكم كل يوم .

٢٥ - وكان عبد الله بن المبارك الإمام المحدث كثير الصدقات ، تبلغ صدقاته في السنة أكثر من مائة ألف .

٢٦ - وخرج عبد الله بن المبارك مرّة إلى الحج مع أصحابه ، فاجتاز بعض البلاد فمات طائر معهم ، فأمر بالقاء على مزيلة هناك ، وسار أصحابه أمامه وتختلف هؤلؤه عليهم فلما من بالمزيلة إذا جارية قد خرجت من دار قريبة منها فأخذت ذلك الطائر الميت ثم لفته ثم أسرعت به إلى الدار ، فجاء فسألها عن أمرها وأخذها الميت ، فأخبرته أنها أخاها فقيران لا يعلم بهما أحد ولا يجدان شيئاً .

(١) رواه أبو عبيدة في (الاموال : ٢٧٢)

(٢) الوافي بالوفيات للصفدي : ١٠٥/٤

(٣) من كتاب مخطوط المؤلف عن الإمام الأزهري

فامر عبد الله برد الاحمال ، وقال لوكيله : كم معك من النفقه ؟

وقال : الف دينار ، فقال له عبد الله : عد منها عشرين دينارا تكتفينا
إلى مرو واعطها الباقى ، فهذا افضل من حجتنا في هذا العام ، ثم رجع
فلم يحج (١) .

٢٧ - كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يطعم الناس بالمدينة وهو
يطوف عليهم بيده عصا ، فمر برجل يأكل يشمالة ، فقال : يا عبد الله كل
بيمينك ، قال : يا عبد الله أنها مشغولة - ثلاث مرات - قال : وما شغلها؟
قال أصيبيت يوم موته ، قال : فجلس عمر عنده يبكي ، فجعل يقول له من
يوضئك ؟ من يغسل رأسك وثيابك ؟ من يصنع كذا وكذا ؟ فدعاه بخادم
وأمر له براحلة وطعام وما يصلحه وما ينبغي له ، حتى رفع أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم أصواتهم يدعون لعمر رضى الله عنه مما رأوا
من رقته بالرجل واهتمامه بأمر المسلمين (٢) .

٢٨ - قال ابن عمر : خرج عمر يوما إلى حائط له (بستان) فرجع
وقد صلى الناس العصر ، فقال : أنا الله وانا إليه راجعون ! فأقتنى صلاة
العصر في الجماعة ، أشهدكم أن حائطي على المساكين صدقة .

قال ابن عمر : ليكون كفارة لما صنع عمر رضى الله عنه (٣) .

٢٩ - ومر قوم بأبي ذر الفمارى رضى الله عنه حين كان بالرينة فرأوا
عليه حلة وعلى غلامه مثلها تماما ، فلما جلسوا للطعام نادى أبو ذر غلامه
فأجلسه معه للطعام فعجبوا من معاملة أبي ذر لغلامه فقال : أني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (أخوانكم خولكم جعلهم الله تحت
آيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليبسه مما يلبس ول يجعله مما
يطعم الح) (٤) .

٣٠ - وكان الإمام البخارى صاحب الصحيح يتكسب من التجارة
فأناه من يساومه على شراء صفة من الشياطين بثلاثة عشر ألفا فلم يقبل .
فلما ذهب المشترى ندم البخارى على أنه لم يبعه تلك الصفة بما دفع من
المال ونوى أنه ان رجع باعه إياها بذلك المبلغ ، ولكنه عاد إليه في اليوم
الثانى ودفع إليه خمسة عشر ألفا ، فأنى البخارى أن يقبض أكثر من
ثلاثة عشر ألفا ، فعجب المشترى من ذلك ، وقال له بالأمس دفعت لك
هذا المبلغ فلم تقبل ، وأنا أدفع لك اليوم ماطلبيتك بالأمس من فما شانك ؟
فأجابه البخارى : أنتى بالأمس كنت نويت أن أبيعك الصفة بهذا المبلغ
إذا عدت ، وأنتى أخرجت من الله أن أعود عن عزم قد عزمت عليه .

٣١ - وكان الإمام على بن الحسين (زين العابدين) من أكثر الناس
رحمة بالبوسائ لا يعلم أن أحدا من أصدقائه عليه دين إلا أدى دينه
عنه .

(١) البداية والنهاية لابن كثير : ١٦٨٦/٢ (٢) الإمام للأمام محمد بن الحسن من ١٣٥

(٤) تقدم هذه الحديث وتحقيقه

(٣) الكبير للذهبى : ٣١

دخل على محمد بن أسماء بن زيد يعوده فوجده يبكي ، قسأله عن بكائه « فقال : على دين خمسة عشر ألف دينار » ، فقال : هي على ! . قال محمد بن اسحاق : « كان ناس بالمدينة يعيشون لا يدركون من أين يعيشون ؟ ومن يعطيهم ؟ فلما مات على بن الحسين فقدوا ذلك فعرفوا أنه هو الذي كان يأتيهم بالليل بما يأتيهم به ، ولما مات وجدوا في ظهره وأكتافه أثر حمل الجراب إلى بيت الأرامل والمساكين .

وكان يقول : صدقة الليل تطفئ غضب الرب ، وتنير القلب والقبر وتكشف عن العبد ظلمة يوم القيمة . نال منه ابن عمه حسن بن حسن وهو ساكت ، فلما كان الليل ذهب إلى منزل ابن عمه وقال له : « يابن العم ! ان كنت صادقاً يغفر الله لى ، وان كنت كاذباً يغفر الله لك وسلام عليك ». ثم رجع فلحق به ابن عمه فصالحة .

وهو صاحب القصة المشهورة من أن جارية كانت تحمل الإبريق وتسكب منه الماء ليتوضاً ، فوقع الإبريق على وجهه وشجه ، فرفع رأسه إليها لأنما ، فقالت الجارية له : « والكافرين الغيظ » فقال : قد كظمت غيظي ! فقالت : « والعافين عن الناس » فقال : عفا الله عنك ! فقالت : « والله يحب المحسنين » فقال : أنت حرجة لوجه الله تعالى (١))

٣٢ - وكان عند يونس بن عبيد ثياب مختلفة الانماط ، ضرب قيمة كل حلقة منها باربعمائة ، وضرب قيمة كل منها مائتان ، فذهب إلى الصلاة وخلف ابن أخيه في الدكان ، ف جاء اعرابي وطلب حلقة باربعمائة فعرض عليه من حلل المائتين واستحسنها ورضيها ، فاشتراها ومضى بها وهي على يديه ، فاستقبله في الطريق يونس فعرف أنها من بضاعته ، فقال للأعرابي : بكم اشتريت ؟ فقال : باربعمائة ، فقال يونس : لا تساوى أكثر من مائتين فأرجع حتى تردها ، فقال له يونس : انصرف فان النصح في الدين خسمائة وإنما أرتضيها ! فقال له يونس : انصرف فان النصح في الدين خير من الدنيا بما فيها ، ثم رده إلى الدكان ، ورد عليه مائتي درهم وخاصم ابن أخيه في ذلك وقاتلته ، وقال له : أما استحييت ؟ أما تقيت الله ؟ تربع مثل الشمن وتترك النصح للمسلمين ؟ فقال : والله ما أخذها إلا وهو راض بها ، قال يونس : فهلا رضيت له بما ترضاه لنفسك (٢) .

٣٣ - وكان السرى السقطى قد اشتري لوزاً . البكر منه بستين ديناراً وكتب عنده أن ربجه ثلاثة دنانير . فصار اللوز بتسعين . فأتاه الدلال وطلب اللوز . فقال : خذه .. قال الدلال : بكم ؟ فقال : بثلاثة وستين .. فقال الدلال وكان من الصالحين : فقد صار اللوز بتسعين .. فقال السرى : لقد عقدت عقداً لا أحله . لست أبيعه إلا بثلاثة وستين . فقال الدلال : وإنما عقدت عقداً يبني وبين الله أن لا أغش مسلماً . لست أخذ منك إلا بتسعين ! فلا الدلال اشتري ولا السرى باعه (٣) .

(١) نقلنا هذا القول التقى المؤذناتاً عن زين العابدين عن كتاب « الإمام زيد » للصادق السعقي الاستاذ محمد ابو زهرة سقطة : بطة

(٢) أحياء علوم الدين : ٧٩/٢٠ . وانظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٢/١١

(٣) الاحياء : ٨٠/٢

٤٤ - وكان محمد بن المنذر . دكان يبيع فيها سقفا بعضها بخمسة وبعضها عشرة . فباع غلامه في غيبته شقة من الخمسيات بعشرة . فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الاعرابي المشترى طول النهار حتى عنر عليه .. فقال له : أن الغلام غلط فيألك مايساوي خمسة ، بعشرة . فقال يا هذا قد رضيت . فقال ابن المنذر : وان رضيت فأنا لأنرضي لك إلا مائة ضاه لأنفسنا . فاختر احدى ثلاث خصال : أما أن تأخذ شقة من العشريات بدراءهمك . وأما أن ترد عليك خمسة . وأما أن تزد شقتنا وتأخذ دراءهمك . فقال الاعرابي : أعطني خمسة . فرد عليه خمسة ، وانصرف الاعرابي (١) .

٤٥ - باع الحسن البصري بغلة له باربعمائة درهم . فلما استوجب المال قال له المشترى : اسمح يا أبا سعيد ! قال : قد اسقطت عنك مائة . فقال له أحسن يا أبا سعيد فقال الحسن قد وهبت لك مائة أخرى فقبض من حقه مائتي درهم . فقيل له : يا أبا سعيد ! هذا نصف الثمن . فقال : هكذا يكون الأحسان والا فلا (٢) .

٤٦ - كان في صالح السلف من له دفتران للحساب يأخذهما ترجمته مجهولة . فيه أسماء من لا يعرفه من الصيغاء والقراء . وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشهيه . فيقول . احتاج إلى خمسة أرطال مثلا من هذا وليس معنئه . فيقول له ذلك التاجر : خذه وأقض ثمنه عند الميسرة .

قال الغزالى : ولم يكن يعد مثل هلاك التاجر من خيار الناس . بل يعدون من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلا ولا يحصله دينا ، لكن يقول : خذ ما تريده . فإن يسر لك فاقض . والا فانت في حل منه وسعة (٣) .

٤٧ - جاء فتح الموصلى إلى منزل أخي له وكان غائبا . فأمر أهله فأخرجت صندوقه . ففتحه وأخذ حاجته . فأخبرت الجارية مولاها بذلك بعد أن حضر . فقال لها : إن صدقتك فانت حرجة لوجه الله (٤) ، قال ذلك سروها بما فعل أخيه في ماله وهو في غيبته .

٤٨ - وكان ابراهيم بن ادhem مع رفيق له وكان أرفيقه حمار . فاعطاه ابراهيم - بغير إذنه - لرجل آخر رأس راجلا . فلما جاء رفيقه وعلم بما فعل ابن ادhem سكت ولم يقل شيئا (٥) .

٤٩ - قال ابن عمر رضي الله عنهما : أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة . فقال : فلان أحوج مني إليه ببعثت به إليه . فبعثته ذلك الإنسان إلى آخر . فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة (٦) .

(١) الاحياء : ٨١/٢

(٢) الاحياء : ٨٢/٢

(٣) الاحياء : ١٧٤/٢

(٤) الاحياء : ٨٠/٢

(٥) الاحياء : ١٧٤/٢

٤٠ - ويتبه هذه تلك القصة المشهورة التي جرت للواقدى وصديقه الهاشمى مع صديقهما الآخر ليلة العيد .

٤١ - استدان مسروق بن الأجدع دينا ثقيلا . فبلغه أن على أخيه خيشه دينا ، فذهب مسروق فقضى دين خيشه وهو لا يعلم وذهب خيشه قضى دين مسروق وهو لا يعلم (١) .

٤٢ - قال الفزالي : وكان في السلف من يفتقد عيال أخيه (اي صديقه) وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحواجبهم ويتردد كل يوم إليهم ، ويمولهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من إليهم الا عينيه ، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أيهم في حياته ، وكان الواحد منهم يتربى إلى باب دار أخيه ويسأله ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه (٢) .

٤٣ - قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الحافظ (صاحب علل الحديث) : وقع عندنا الغلام فأنفلت إلى أحد أصدقائى حبوبا من أصبهان قبعتها بعشرين ألف درهم ، وسألنى أن أشتري له دارا عندنا « فاذأنزل علينا نزل فيها » فأنفقتها على الفقراء ! فكتب إلى : ماذا فعلت ؟ قلت أشتريت لك بها قصرا في الجنة ، فكتب إلى : رضيت أن ضمنت ذلك لي فكتبت على نفسك صكا . ففعلت (٣) .

٤٤ - ولا ننسى أن نذكر في هذا الميدان « صلاح الدين الايوبي » ذلك البطل الخالد الذي أتيح له من المجد والظفر والفنان ما لم يتحقق لأحد من بعده ومن قبله في عصور قلائل : ومع ذلك فقد أقام من المؤسسات العلمية والخيرية من المساجد والمدارس المستشفيات والرياطات ما قاضى به بلاد الشام ومصر ، دون أن يسجل واحدا منها باسمه وإنما كان يسجلها باسماء قواده وزوجاته وأمرائه ، ولما مات لم يترك دينارا ولا درهما ولا ضياعا ولا قصورا ولا أنايا ولا رياشا .

٤٥ - وأخرنا الكلام هنا عمدا عن الخليفة الزاهد العادل عمر بن عبد العزيز لأن سيرته عجب من العجب « فقد جاء في عهد كانت النفوس فيه قد بدأت بالانحراف عن سنن الخلفاء الراشدين ، ولعبت الاهواء ببيت المسأل وقسست القلوب ، وفشت الرفاهية ، واتسعت الفتوحات ، ونظمت الدولة .

ثم هو نفسه عاش في بيت الامارة ، وأسرة الملك ، وجو العطشور والرياحين ، ولدة الترفة والنعيم ، قلما . ولـى الخلافة ، ودانت له الدنيا كان أزهد الناس فيها وفي جاهها وأموالها ، وكان أبعد الناس عن عظمة الملك وأبهة الخلافة ، وكان أحقر الناس على العدل والأمن والسلام وaitاء كل ذى حق حقه ، وانتصار المظلوم من الظلم .

ذلكم هو عمر بن عبد العزيز ٠٠

(١) الاحياء : ٦٧٥/٢

(٢) الاحياء : ١٧٤/٢

(٣) علل الحديث : ٧/١

والبيكم بعض اخباره وما ذكره (١) ..

١ - كان أول ما فعله عمر بعد ان بُويع بالخلافة أن قدمت اليه المراكب ، فقال : ما هذه ؟ فقلوا : مراكب لم تركب قط يركبها الخليفة أول ما يلقي : فتركها وخرج يلتمس بغلته ، وقال : يامراحم ! ضم هذه الى بيت مال المسلمين . ونصبت له سرادقات وحجر لم يجلس فيها أحد فقط ، كانت تضرب للخلفاء أول ما يللون : فقال : ما هذه ؟ فقلوا : سرادقات وحجر لم يجلس فيها أحد فقط يجلس فيها الخليفة أول ما يللى ، قال : يامراحم ضم هذه الى أموال المسلمين ، ثم ركب بغلته وانصرف الى الفرش والوطاء الذي لم يجلس عليه أحد فقط يفرش للخلفاء أول ما يللون ، فجعل يدفع ذلك برجله حتى يفضي الى الحصیر ، ثم قال يامراحم : ضم هذا الى أموال المسلمين .

٢ - ولما أصبح قال له أهل سليمان « الخليفة السابق » . هذا لك وهذا لنا : قال : وما هذا ؟ وما هذا ؟ قالوا : هذا مما لبس الخليفة من الثياب ومسن من الطيب فهو لولده ، وما لزم يمس ولم يلبس فهو لل الخليفة بعده هو لك ، فقال عمر ما هذا لي ولا سيما لسليمان ولا لكم ولكن يامراحم ضم هذا كله الى بيت مال المسلمين .

فتشارو الزراء والامراء فيما بينهم في خطة هذا الخليفة الجديد فبقى عندهم الامل في ان يكون عنده ميل الى الجواري : فعرضن عليه كأمثال الدمى ، فلما نظر اليهن جعل يسألنهن واحدة واحدة : من أنت ؟ ولمن كنت ؟ ومن بعث بك ؟ فتخبره الجارية بذلك ، فيأمر بردhen الى أهليهن ، ويحملن الى بلادهن حتى فرغ منها .

فلم رأوا ذلك منه أيسوا منه وعلموا انه سيحمل الناس على الحق .

٣ - ولما دخل المجلس لأول مرة قام الناس بين يديه فقال : يا معاشر الناس ! ان تقوموا نقم وان تقدعوا نقعد ، فانما يقوم الناس لرب العالمين .

ان الله فرض فرائض وسن سننا من أخذ بها لحق . ومن تركها محق ومن أراد أن يصحبنا فليصحبنا بخمس : يوصل ألينا حاجة من لا تصل ألينا حاجته ، ويدلنا من العدل الى ما لا نهتدى اليه . ويكون عونا لنا على الحق . ويؤدى الامانة ألينا والناس ، والا يفتت عندنا احدا . ومن لم يفعل فهو في حرج من صحبتنا والدخول علينا .

٤ - ومن خطبة له :

لا واني قد استعملت عليكم رجالا لا اقول : هم خياركم ولكنهم خير من هو شر منهم ، الا فمن ظلمه امامه فلا اذن له على (اي يدخل بغير استئذان) ومن لا فلا اريمه الا : واني منعت نفسي وأهل بيتي هذا اما

(١) كل ما ياتني من التقول اخذته من كتاب « سيرة عبد بن العزيز » لابن الحيث

فإن حسنت به عنكم أني إذا لضئن وما أحد منكم تبلغني حاجته إلا حرصت أن أسد من حاجته ما قدرت عليه .. وما أحد لا يسعه ما عندى إلا ودلت أنه بدء بي وبلحمني الذين يلونى حتى يستوى عيشنا وعيشكم .

٥ - وكل عنده قوم ذات ليلة في بعض ما يحتاج إليه ، فخشى سراجه » فقام إليه فاصلحة ، فقيل له : يا أمير المؤمنين ! الا نكفيك ؟ قال ؟ وما ضرني ؟ قمت وأنا عمر بن عبد العزيز ورجعت وأنا عمر بن عبد العزيز .

٦ - وأتي ذات يوم بعنبرة من الفيء ، فأخذها يده فمسحها ثم أمر بها فرفعت حتى تباع ، ثم انه أمر يده على انفه فوجد ريحها قد عا يوضوء فتوضاً قال كاتبة ليث بن أبي رقية وكان حاضراً . قلت لأمير المؤمنين ما هذا الذي أصبت منها حتى تتوضأ ؟ فقال عمر : عجبًا لك يا ليث ! وهل ينتفع منها إلا بالذى وجدت ؟ أو تشرب ؟ .

٧ - وكان له غلام يأتيه بقمق من ماء مسخن يتوضأ منه ، فقال للغلام يوماً : أذهب بهذا القمق إلى مطبخ المسلمين فتجعله عندك حتى يسخن ثم تأتي به ؟ قال : نعم أصلحك الله ! قال عمر للغلام ، أفسدته علينا ، فأمر مزاحماً أن يغلق ذلك القمق ثم ينظر ما يدخل فيه من الحطب ثم يحسب تلك الأيام التي كان يفليه فيها فيجعلها حطباً في المطبخ

٨ - وكان له غلام ويرذون يغل عليه . فسأل الغلام عن حاله ، فقال : الناس كلهم بخير إلا أنا وأنت وهذا البرذون ، قال : اذهب فانت حسر ! ..

٩ - أبطأ عمر يوماً عن الجمعة قليلاً ، فعوتب في ذلك ، فقال : إنما انتظرت قميصي غسلته أن يجف ..

١٠ - ودخل مسلمة بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز في مرضه وعليه قميص وسخ ، فقال لفاطمة زوجة عمر وهي اخت مسلمة : إلا تفسلون قميصه ؟ قالت : والله ما له غيره وأن غسلناه بقى لا قميص له .

١١ - وكان عمر يصلى العشاء ثم يدخل على بناته فيسلم عليهم ، فدخل عليهن ذات ليلة فلما أحسنها وضعن أيديهن على أفواههن ثم تبادرن الباب ، فقال للحاضنة : ما شأنهن ؟ فقالت : أنه لم يكن عندهن شيء يتعشينه إلا عدس وبصل ، فكرهن أن تشم ذلك من أفواههن ، فبكى عمر ، ثم قال لهن : يابنائي : ما ينفعنكن أن تفشين الألوان ويمر بآبائكم إلى النار ، فبكين حتى علت أصواتهن !

١٢ - ونزل عمر بدير فمررت به أطباق ، فقال ؟ ما هذه ؟ قيل له : صاحب الدير يطعم الناس ، فجاء بطبق فيه فستق ولوز ، فقال عمر : تلك الأطباق مثل هذا ؟ قال : لا ، قل خذ طبقك !

١٣ - وكان عمر يعطي كل مقعدتين ، وكل زمرين غلاماً يخدمهما ، وكل أهلى غلاماً يقوده .

١٤ - وقال مرة لزوجته فاطمة بنت عبد الملك : قد علمت حال هذا الجوهر (لطليها) وما صنع فيه أبوك ، ومن أين أصابه ، فهل لك أن أجعله في تابوت . ثم أطبع عليه وأجعله في أقصى بيت مال المسلمين وأنفق مادونه . فان خلصت اليه أتفقته ، وان مت قبل ذلك فلم يمر لي يدك ، قال له : افعل ما شئت . فعل ذلك ومات رحمه الله والحل والجواهر في بيت المال . فلما ولى أخوها يزيد بن عبد الملك الخلافة رد إليها تلك الجواهر فامتنعت عن أخذها . وقالت : ما كنت لاترکها ثم آخذها ..

١٥ - واراد عمر الحاج فسأل خازنه مزاحما : أى قد اشتاهيت الحاج ، فهل عندك شيء ، قال : بضعة عشر دينارا ، قال : وما تقطع مني ؟ ولم يحج بعد ذلك ..

١٦ - وكتب إلى زيد بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب - وكان واليه على الكوفة - : « كتبت تذكر أنه قد اجتمعت عندك أموال بعد أعطية الجندي » فأعطى منهم من كان عليه دين في غير فساد . أو تزوج فلم يقدر على نقد »

١٧ - وكتب إلى أهل المواسيم :

« أما بعد فايما رجل قدم علينا في رد مظلمة أو أمر يصلح الله به خاصا أو عاما من أمر الدين فله ما بين مائة دينار إلى ثلاثةمائة دينار . يقدر ما يري من الحسبة وبعد الشقة . رحم الله أمرا لم يتکاءده بعد سفر . لعل الله يحيى به حقا ، أو يميت به باطلأ أو يفتح به من ورائه خيرا .

١٨ - وقال ابن عياش : خرج عمر ذات يوم من منزله على بفالة له شهباء . فلقيه رجل فشكى إليه عدى بن ارتاة في أرض له . فأمر عمر برد أرضه إليه . ثم قال له : كم انفقت في مجبيك إلى ؟ فقال : أمير المؤمنين ! تسألني عن نفقتي وأنت قد ردت على أرضي وهي خير من مائة ألف ؟ فقال عمر : إنما ردت عليك حقك . فأخبرني كم انفقت ؟ قال : ما أدرى : قال أحزره ! قال ستين درهما فأمر له بها من بيت المال . فلما ولى صاح به عمر . فرجع فقال له : خذ هذه خمسة دراهم من مالي فكل بها لحما حتى ترجع إلى أهلك ان شاء الله .

١٩ - وسأل عنبرة بن سعيد عمر بن عبد العزيز شيئا من المال .
قال له عمر :

ياعنسنة ! إن كان مالك الذي أصبح عندك حلال فهو كافيك ، وإن كان حراما فلا تزيدن إليه حراما الا تخبرنى ! امحتاج أنت ؟ قال : لا ، أفعليك دين ؟ قال : لا ، قال : أفتأنرنى أن أعمد إلى مال الله فاعطيلك من غير حاجة بك إليه ، وأدع فقراء المسلمين ؟ لو كنت غارما أدين غريك ، أو محتاجا أمرت لك بما يصلاحك ، فعليك بمالك الذي عندك فكله واتق الله ، وانظر أولا من أين جمعته ، وانظر لنفسك قبل أن ينظر إليك من ليس لك عنده هوادة ولا مراجعة .

٤٠ - وكان من حرصه على مال الأمة أن وفده عليه يزيد من بعض الأفاق فاستهى إلى باب عمر ليلاً فصرع أباب ، فخرج إليه البواب فقال : أعلم أمير المؤمنين أن بالباب رسولاً من فلان عامله ، فدخل فأعلم عمر - وقد كان أراد أن ينام - ففعد وقال : أذن له ، فدخل الرسول ، فدعا عمر بشمعة غليظة فأججت ناراً ، وأجلس الرسول وجلس عمر ، فسألته عن حال أهل البلد ومن بها من المسلمين وأهل العهد ، وكيف سير العامل ، وكيف الأسعار ، وكيف أبناء المهاجرين والأنصار ، وأبناء السبيل والقراء ، وهل أعطى كل ذي حق حقه ، وهل له شاك ، وهل ظلم أحداً فأنبه بجميع ما علم الرسول من أمر تلك المملكة كل ذلك يسأله فيحفي السؤال حتى إذا فرغ من مسألته قال له : يا أمير المؤمنين كيف حالك في نفسك وبدنك ؟ وكيف عيالك وجميع أهل خزانتك ومن تعنى بشأنه ؟ قال : ففتح عمر الشمعة فأطفأها بنفخته وقال : ياغلام ! على بسراح فدعا بفتيلة لاتقاد تضيء . فقال : سل عما أحببت ، فعجب البريد للشمعة وأطفاله أياها . وسأله عن سبب ذلك فقال عمر : يعبد الله ! أن الشمعة التي رأيتها أطفأتها إنما هي من مال الله ومال المسلمين ، وكنت أسألك عن حوالتهم وأمرهم فكانت تلك الشمعة توقد بين يدي فيما يصلحهم وهي لهم ، فلما صرط لشاني وأمر عيالي ونفسى أطفأت نار المسلمين ..

٤١ - وهذا الخليفة العظيم لم يكن تزيد نفقته في اليوم على درهمين وعليك ما فعل في أمواله بعد أن بويع بالخلافة :

قال الحكم بن عمر الحمصي : أول شيء بدأ به عمر بن عبد العزيز انه لم يترك ظلامة مزرعة ، ولا طلبة لأحد قبله إلا ردتها إليه ، وباع ما كان له من المزارع من عبد أو أمة أو بهيمة أو آلة ، وباع ما كان من متاع أو مركب أو لباس أو عطر وأشياء بلغ ثمنها ثلاثة وعشرين ألف دينار . ثم جعلها في سبيل الله . وقال غير الحكم : بلغ ثمنها ثلاثة وأربعين ألف دينار ، وابتاع جارية تخبر له وتطحن وتفسلي ثيابه بمائة ووصيفاً في حاجته ورسالته . وكان يزن له في كل يوم درهمين للحملة وخبره وبقله أن غلا السعر أو رخص .

٤٢ - وهذا الخليفة الذي عاش هذا العيش الجاف الخشن . وكان شعبه يعيش في بحيرة ورخاء وعليك القول التاريخية التي يرويها ابن عبد الحكم .

قال يحيى بن سعيد : كنا نطوف بالصدقات على الناس في عهد عمر بن عبد العزيز فلا نجد من يقبلها قد أغنى الناس عمر بن عبد العزيز وخرج يوماً في ولاته الخلافة بالشام فركب هو ومزاحم وكان كثيراً ما يركب فيلقى الركبان يتاجسّس الأخبار عن القرى ، فلقيهما راكب من أهل المدينة وسأله عن الناس وما ورائهم ، فقال لهما : أني تركت المدينة والظلم بها مقهور . والمظلوم بها منصور والفنى موافق والعائل مجبور فسر عمر بذلك وقال : والله لان تكون البلدان كلها على هذه الصفة أحب إلى مما طلعت عليه الشمس .

وقال رجل من ولد زيد بن الخطاب : مامات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون في القراء بما يرجع بهم . يتذكر من يضعه فيهم فما يجده فيرجع بهم قد أغنى الله الناس على يد عمر بن عبد العزيز ..

٢٣ - ولما حضرت عمر الوفاة قال له مسلمة بن عبد الملك أوصي يا أمير المؤمنين ! قال : مالي من مال فأوصي فيه . قال مسلمة : هذه مائة ألف دينار فأوصي فيها بما أحببت . قال عمر : أو خير من ذلك يامسلمة ؟ أن تردها من حيث أخذتها . فقال له مسلمة : جراكم الله عنا خيرا يا أمير المؤمنين .. والله لقد أنت لنا قلوبا قاسية . وجعلت لنا ذكرا في الصالحين .

٢٤ - ثم حاول مسلمة بن عبد الملك محاولة أخيرة لإنقاذ أولاد عمر - وهم أولاد اخته - من الفقر والضياع من بعده فقال له : يا أمير المؤمنين ! إنك قد فترت أفواه ولدك من هذا المال ، فلو أوصيت بهم إلى والي نظرائهم من قومك فكفوك مؤونتهم .
فلمما سمع ذلك قال : أجلسوني فأجلسوه ، فقال :

قد سمعت مقالتك يامسلمة ! أما قولك أني قد افترت أفواه ولدي من هذا المال ، فهو الله ما ظلمتهم حقا هو لهم ، ولم أكن لاعطيهم شيئا لغيرهم .

واما ما قلت في الوصية ، فان وصيتي (الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين) وانما ولد عمر بين أحد رجلين : أما رجل صالح فسيفنيه الله ، وأما غير ذلك فلن أكون أول من اعاته بالمال على معصية الله .

ثم قال : ادع ليبني ا
فأتوه ، فلما رآهم ترققت عيناه وقال :
بنفسى فتية تركتهم عالة لا شيء لهم !
ثم يكى وقال :

يابنى : أني قد تركت لكم خيرا كثيرا ، لا تمرون بأحد من المسلمين وأهل ذمتهم الا رأوا لكم حقا .

يابنى ! أني قد مثلت بين الامرين : أما ان تستخفوا أدخل النار ، او تفتقروا الى آخر يوم الابد وادخل الجنة ، فاري أن تفتقروا الى ذلك احب الى ! قوموا عصموه الله ! قوموا رزقكم الله .

٢٥ - ونرى أن نختم هذا الحديث عن عمر وآخلاقه وسيرته بوصف زوجته فاطمة بنت عبد الملك له ، فقد أرسل اليها عطاء يسألها عن احوالها فقالت :

ان عمر رحمة الله عليه كان قد فرغ للمسالمين نفسه ، ولامرهم ذهنه ، فكان اذا امسى ولم يفرغ من حوائج يومه . وصل يومه بليلته الى ان امسى ساءاً وقد فرغ من حوائج يومه . فدعا بسراجه الذى كان من ماله . فصلى ركعتين . ثم أقى وأضعا رأسه على يديه، تسيل دموعه على خديه يشهق الشهقة يكاد ينصدع قلبه لها . وتخرج لها نفسه ، حتى برق الصبح فأصبح صائمًا قد نوت منه فقلت : يا أمير المؤمنين ! اليس كان منك مكان ؟ قال : أجل ! فعليك بشائك وخلني وشائني ! قالت : فقلت انى ارجو ان اتعظ ، قال : اذن اخبرك ..

انى نظرت فوجدتني قد وليت أمر هذه الامة اسودها وأحمرها ، ثم ذكرت الفقير الجائع ، والغريب الضائع ، والاسير المقهور ، وذا المال القليل ، والع الحال اكثير ، وأشباه ذلك في أقصى البلاد وأطراف الارض فعلمت ان الله سائلى عنهم ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيبي فيهم فخففت ان لا يقبل الله مني معذرة فيهم ولا تقوم الى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة فرحمت الله يا فاطمة نفسى رحمة دمعت لها عينى ، ووجع لها قلبى . فانا كلما ازددت لها ذكرا ازددت منها خوفا ، فاتعظى ان شئت او ذرى ..

وبعد فهذا هو عمر بن عبد العزيز الخليفة الراهد العظيم يرحمه الله ، ولو لم يكن في تاريخ الاسلام الا تاريخه : لكتفى ذلك دليلا على نجاح الاسلام في اشتراكيته ، ومحمد رسول الله في قيادته ، اذ انجبت للدنيا مثل هذا الرجل الذى لا يعرف التاريخ له مثيلا في قديم الحكم وحديثه ، فكيف اذا كان للإسلام من أمثاله الحاكمين المخلصين عشرات ، ومن أمثاله الاغنياء الراهدون ، مئات ومئات . ومن أمثال المسلمين الورعين الوف تعداد العشرات ؟

الخائفة

يقول الله تعالى :

« ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وقوعها في السماء . توئي أكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون » ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتشت من فوق الأرض مالها من قرار ، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله أظالمين وي فعل الله ما يشاء(١) وقال المسيح عليه السلام : سيكون بعدي أنبياء كذبة . قيل له فما علامتهم ؟ فقال : من ثمارهم تعرفونهم .

إذا كانت محاولة البرهان على أفضل النظم عن طريق المقارنة والجدال لا تشعر ثمرتها المرجوة حين يربى الهوى على القلوب . وتطفي العصبية على العقول . فان المقارنة بين نتائج النظم وثمارها كما يحكى عنها التاريخ الصادق . سبيل لمجال الدحض والرد عليه ولو لج المبطلون في عنادهم . ولقد رأينا ثمار اشتراكية الاسلام كما هي في رواية التاريخ وواقعه الحى في دولتها وفي مجتمعها وفي افرادها . فكيف كانت هذه الشمار ؟!

ان اشتراكية الاسلام :

أخذت من العرب وثنية متدرية . وقبائل متفرقة وحياة خشنة ، وعزلة موحشة . وأعطتهم توحيداً متسامياً . وعيشوا وحشياً . وأمة واحدة . وقيادة مواكب النور في تاريخ الانسانية كلها .

أخذت من العالم عقائد المنسخة ، وملوكيه الظلمة . وحيواته المقاتلة . وأعطته عقيدة محررة . وقيادة ساهرة . وانسانية بالليل والخير ذاخرة .

أخذت من العرب « أبا جهل » وأعطتهم « أبا بكر » !

أخذت من افروس « مزدك » وأعطتهم « أبا حنيفة » !

أخذت من العراق « رستم » وأعطتها « سعداً » !

أخذت من مصر « المقوقس » وأعطتها « عمراً » !

أخذت من الشام « هرقل » وأعطتها « معاوية » !

أخذت من قيادة العالم « امبراطوريتين » « أفتنا الشّعوب : امبراطورية الفرس في الشرق . وامبراطورية الروم في الغرب ..

وأعطت العالم « حضارتين » بعثتنا الشرق الوثنى والغرب الهمجي من رقتيهما : حضارة « بغداد » في المشرق و « قرطبة » في المغرب

هذه هي بعض ثمار اشتراكية الاسلام فما هي ثمار اشتراكية الشيوعيين ؟

انا لا اتحدث عن ثمارها في بلادها وفي بلاد غير بلادنا ، ولكنني
اتحدث عن ثمارها في بلادنا فماذا كانت ؟

لقد كانت ثمارها في الوطن العربي : العادا وافسادا وخيانة
وائتمارا أنها تريد أن تأخذ من الامة العربية وحدتها لتعطيها الفرقنة
والانقسام
تريد أن تأخذ من الامة العربية اجتماع شملها لتعطيها قوميات
متناصرة متقائلة .

تريد أن تأخذ من الامة العربية دينها وعروبتها لتعطيها العادا
وشعوبيتها

تريد أن تأخذ من الامة العربية سعادتها واستقلالها لتلحقها
انحلالها واباحتها

تريد أن تأخذ من الامة العربية سعادتها واستقلالها لتلحقها
بركب الاستعمار المبطن بقطاء رقيق من الانسانية الزائفه !

انها تريد أن تأخذ من العالم الاسلامي وحدته الروحية وفضائله
الاصيلة ، لتعطيه قوميات يخاصم بعضها ببعض ، ورذائل قتل
فضائله قتلا .

انها تريد أن تأخذ من العرب وال المسلمين مصادر القوة لتعطيهم
عوامل الضعف ، وتريد أن تأخذ منهم أمضى أسلحتهم في كفاح المستعمرين
لتليقهم بغير سلاح في وجه الطامعين .

انها تريد أن تأخذ من الشرق العربي والاسلامي وثبيته المتوفرة
لإنشاء حضارة جديدة تحتاجها الانسانية المعدبة ، ولتعطيه هذه الحضارة
المتردية الشقيقة التي تلفظ أنفاسها .

انها تريد أن تحوله عن قيادة « محمد » عليه صلوات الله ، الى
قيادة « أبييس » عليه لعنات الله !

شتان ما بين أخذ الاشتراكية الاسلامية وعطائها . وما بين أخذ
الاشراكية الشيوعية وعطائها :

فهل تستويان في ميزان النقد ؟ وهل تستويان في منطق العقل ؟
وهل تستويان في نتائجهما الحضارية الانسانية ؟
« ألم من كان مؤمناً كمن كان فاسقاً ؟ لا يستوفون(١) »

« قل هل يستوى الاعمى والبصير ؟ ألم هل تستوى الظلمات
والنور(٢) ؟ »

« قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو اغњبك كثرة الخبيث (٣) !

(١) الرعد ١٦

(٢) السجدة ١٨

(٣) فاطحة ١٠٠

« مثل الفريقين كالاعمى والاصم والبصير والسميع هل
ستوان مثلاً »(٢)؟

« لا يُستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة ، أصحاب الجنة هم الفائزون » (٣) .

أها المسادة :

ان الاشتراكية الاسلامية :

الهبة في قداستها !

محمد في قيادتها !

عمسة في خصائصها!

انسانة في نعاتها !

عالمة في رسالتها !

ومن أجل ذلك كانت اشتراكية الاسلام لنا نحن الاهرب والمسلمين رسالة كريمة وسيلا مستقيما ، وكانت اشتراكية الشيوعيين لنا موتا ذللا وفسادا هداما .

ومن أجل ذلك كانت الدعوة إلى اشتراكية الإسلام خدمة إنسانية باهرة ، وضرورة قومية قاهرة ، وكانت الدعوة إلى اشتراكية الشيوعيين خيانة وطنية سافرة ، وجريمة شعوبية قاهرة ..

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

۲۲ ملکاطری (۱)

٢٠ - المحتوى (٤)

الملاحق

١ - جواب الاسلام على الشيوعية

« لهذا الخطاب قصة ... »

فقد انعقد المؤتمر الاسلامي المسيحي العالمي في بحمدون بين ٤٤ - ٢٧ - نيسان « ابريل » ١٩٥٤ بتنظيم جمعية اصدقاء الشرق الاوسط الامريكية ، ودعيت اليه وفود من جميع أنحاء البلاد العربية وبماستان وايرن وتركيا وغيرها من بلاد العالم الاسلامي ، وتردد الوفد السورى أول الامر في قبول الدعوة ولكننا رأينا اخيراً أن نقبلها لنحيط ما قد تكون وراء المؤتمر من مناورات سياسية !

وهذا هو الذى وقع .. فقد كان جو المؤتمر وانتقاء كثير من اعضاء الوفود دليلاً على أن القصد من الدعوة اليه انشاء كتلة عالمية باسم الاسلام والمسيحية ضد الاتحاد السوفييتي ، وقد كان يومئذ ينتصر لقضاياها في المحافل الدولية ، ولم يكن من مصلحة العرب الانقياد وراء المناورات الفريرية لانشاء هذه الكتلة السياسية .

وكان من أبحاث المؤتمر المقررة مقدماً « جواب الاسلام على الشيوعية » و « جواب المسيحية على الشيوعية » أما جواب المسيحية فقد أعطى لاستاذ من أساتذة الجامعات الامريكية ، أما جواب الاسلام فقد أعطى لن لم يحسن مناقشة الموضوع الا بالسباب والشتائم

واستاءت الوفود العربية من هذا التصرف ، فالموضوع جدير بالمناقشة العلمية من جهة ، وبالحدى الشديد من أن تستغله الدعاية الفريرية لمصلحتها السياسية من جهة أخرى ، وقد أجمع رأى الوفود على أن تلزم اقائيمين على المؤتمر بفسح المجال لالقاء كلمة عن الشيوعية في نظر الاسلام غير الكلمة التي أقيمت ، وشرفتني الوفود بكتابة هذه الكلمة والنتائجها ، فكتبت وترجمت الى الانجليزية في بعض ساعات ، ثم أقيمت وكان لها وقع القنبلة ، واستطعنا أن نحول المؤتمر الى مظاهره للانتصار لفلسطينيين واللاجئين والقضايا العربية والاسلامية .

وقد نشر هذا الخطاب في الصحف والمجلات السورية يومئذ كما نشر كاملاً في نشرة المؤتمر ضمن الابحاث والكلمات التي أقيمت فيه » .

* * *

من الواجب ان نبحث هذا الموضوع بكثير من الصراحة والحكمة والصدق فنحن هنا رواد حق في مؤتمر علمي محصور بين لفيف من اقطاب الفكر في العالمين الاسلامي والمسيحي ، لا في اجتماع عام يقصد به الاستيلاء على عاطفة الجماهير بالخطابة المؤثرة والبيان البليغ .

اننا نحن المسلمين ننظر الى الشيوعية من جهات ثلاث :

١ - ننظر اليها كعقيدة ذات فلسفة مادية تشكر الروح وما وراء المادة ، وهى في ذلك تختلف عن الاسلام في أسسها وجوهرها ، لا يمكن أن تلتقي معه في عقیدته وفلسفته ، وجواب الاسلام على

الشيوعية في هذه الناحية ، هو جوابه على كل فكرة خاطئة . ان يفندها بالحجة والمنطق وأن يبين ما فيها من اخراج عن الحق وخطأ في الواقع .

٢ - وننظر الى الشيوعية كنظام اقتصادي اشتراكي ، يسعى الى تحقيق العدالة بين طبقات الشعب . ويمنع تحكم المال ووسائل الانتاج في العمل والعمال على أسلوب خاص ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه الناحية : انه وضع نظاما اشتراكيا واضح المعالم مستقلا عن الشيوعية وعن الاشتراكية وعن الرأسمالية ، وهو في ذلك لا يحارب الشيوعية في كل اتجاهاتها الاشتراكية ولا يقرها في كل اتجاهاتها أيضا كما أنه لا يحارب النظم الاقتصادية الأخرى ولا يقرها في كل تفاصيلها واتجاهاتها .

واعتقد أن الاديان كلها سبقت الشيوعية الى الرحمة بالبائسين ، والانصاف للناس ، والرغبة في تحقيق العدالة بين الجماهير وكل ديانة وسائلها الخاصة بها في تحقيق هذه الاهداف ، فلا ضير على كل من الاسلام والمسيحية أن تتفق معه الشيوعية في اهدافه الانسانية النبيلة ، وان كانت تسلك لذلك طريقا لا تقرها المسيحية ، أو لا يقرها نظام الاسلام الاشتراكي .

٣ - وننظر الى الشيوعية كدولة ذات قوة واهداف سياسية ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه ازاوية هو جوابه على كل قوة مسلحة تجاوره ، فان سالت عقيدة المسلمين وكرامتهم واحترمت ارادتهم وسلطانهم على ديارهم سالمها الاسلام ولو كانت مخالفة له في العقيدة والنظام ، لأن الاسلام لا يفرض الحرب على كل من خالفه . وإنما يضع هذا المبدأ الخالد العادل « لا ينهاكم الله عن الدين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا اليهم (١) » وان هي حاربت المسلمين في عقيدتهم وكرامتهم وديارهم أعلن عليها الحرب وأمر المسلمين باعداد كل وسائل القوة لرد العداون . وشعاره في ذلك هو المبدأ الذي لا يزال شرعة الامم حتى اليوم . « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم (٢) » .

وإذا كان جواب الاسلام على الشيوعية المعتدية هو الحرب ، كان ذلك جوابه أيضا على الديمocratية المعتدية وعلى الصهيونية المعتدية ، وعلى كل قوة تعتدي على أرضه وحقه . بل تعتدي على الامن والنظام انهم ولو كانت من أبنائه « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ، فإن بفت احداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تفني على أمر الله » (٣) .

وقد يقال : ان الشيوعية تبني الثورة وال الحرب كوسيلة من وسائل انتشارها . وقد يكون هذا صحيحا وواقعا ، ولكنني اتساءل :

(١) البقرة : ١٩٤ (٢)

(٣) المتعنة : ٨

الحجرات : ٩

ليس هناك بجانب الشيوعية أنظمة ودول تعتمد على القوة وتشير الحروب ؟ ألم تعتمد الديموقراطية في بلاد الشرق العربي والاسلامي على القوة والبطش لتحقيق حكمها وسيطرتها ؟ ألم تسلك الصهيونية كل وسائل الحرب والتدمير والتقتل للوصول إلى أهدافها ؟ وإذا كان من حق الديمقراطي الغربي أن يزعم بأنه يسعى للسلم ، وأن ينكر على الشيوعي أعداده للحرب ، فإن من حق رجال الدين وقادة الفكر أمثالكم في هذا المؤتمر أن ينكروا كل وسائل البغي والعدوان ، وإن لا يخصوا بنقmetهم فريقا دون فريق ، فذلك شأن السياسيين الذين لا يرون أنفسهم ملزمين بالتقيد بمبادئ العدالة والحق والأخلاق دائمًا أبداً .

وقد يقال : إن الشيوعية بفلسفتها المادية تحمل مبادئ التدمير لكل القوى الأخلاقية والروحية في العالم ، وقد يكون هذا صحيحًا أيضًا وواقعاً ، ولكن من حقنا أن نتساءل هنا : ألم تنحرف الديموقراطية في عصرنا الحاضر عن القيم الروحية والأخلاقية للشرائع والديانات ؟ ألم تشبع الديموقراطية السياسية لتحقيق مطامعها وأهدافها بشره مادي بجانب روح الانبياء ومبادئ الكتب المقدسة وشريائع الله ؟

اليست الصهيونية في مطامعها السياسية حركة مادية تجاذب كل القيم الروحية والأخلاقية حتى في الشريعة اليهودية ذاتها ؟ فلماذا يقتصر مؤتمركم على بحث الشيوعية المادية ولا يتناول الديموقراطية المادية والصهيونية المادية ؟ . ولماذا يطلب منا نحن سكان هذا أشرق من عرب ومسلمين وشرقيين أن نحارب الشيوعية وحدها ، بحججة أنها مادية تحارب القيم الدينية والأخلاقية بينما نجد العالم الغربي المسيحي تسيطر على سياسته روح مادية لا تأبه إلا بمصالحها وسيادتها ، حتى أنها تستنت الصهيونية المادية وخلفتها في بلادنا زرعا بقسوة الحديد والنار ، وبغراء الذهب والدولار ؟

أمن الممكن أن نطلب من جماهيرنا التي تكتوى بنار الصهيونية ، وتعانى فظائع الظلم والإرهاب الاستعماري في بلادها ، أن تصدق بأن الغرب المسيحي مخلص في محاربته الشيوعية لماديّتها وخطرها على الأديان والأخلاق ، بينما هي تشاهد كيف تزدرى الدولة الغربية كل مبادئ الحق والعدالة في علاقاتها معها ، وتحتضن الحركة الصهيونية الباغية المادية كولد مدأن ينزل أبواء عند كل رغباته ومطالبه ؟

· أيها السادة :

لست أبعد عن الحديث حين انتقل من الكلام عن الشيوعية إلى الصهيونية ، ذلك لأن الصهيونية تعتمد على الشيوعية وتنشرها كما تعتمد على الديمقراطية وتدافع عنها ، لأن الصهيونية لا دين لها إلا لحقيقة مطامعها ، وانكم لتعلمون أن الصهيونية كانت دعامة الحركات الشيوعية في أوروبا وأمريكا . وان الجاسوسية التي اقضت مضاجع أمريكا وإنكلترا . وغيرهما من دول الغرب ، إنما يدبرها وسهر عليها صهيونيون كبار ، استطاع التحقيق أن يكشف القناع عن وجوه كثيرين منهم فأسلمتهم إلى يد العدالة . ولا يزال اقتناع قائمًا على وجوه كثيرين

من كبار الصهيونيين مواطنين في أمريكا وأوروبا . وسيعلم الشعب الأمريكي والشعوب الأوروبية ولو بعد حين ، أن هؤلاء الصهيونيين الكبار م يكونوا لأخوه و مجرمين كبارا في حق أمريكا وأوروبا على السواء ، وهذه العناصر الصهيونية القوية هي التي توجه سياسة الدول الغربية وتبسط سلطانها ونفوذها على كثير من الرؤساء والزعماء والنواب ودور الصحافة وبيوت التجارة في بلاد أوروبا وأمريكا . وهي التي تتصل بأمثالها في الشرق العربي والإسلامي عندنا وتبني الشيوعية لا يمانا منها بالشيوعية ، ولكن استدارا لعطف الشيوعية الدولية وتأييدها كما فعلت في إقامة دولة إسرائيل .

من أجل ذلك كان الحديث عندنا في الشرق العربي والإسلامي عن الخطر الشيوعي مقتربا بالحديث عن الخطر الصهيوني .

أنكم أيها الأميركيون والإنجليز والفرنسيون والكنديون والإيطاليون وغيرهم من زملائنا أعضاء هذا المؤتمر ، قد لا تشعرون بخطر الصهيونية ومحاربتها للآديان والشائع ، وخاصة رجال الدين وأساتذة الجامعات منكم ، ومن لا يمارس السياسة ولا يعاني مشاكلها ، فاسمحوا لنا اذن نحن أبناء هذه البلاد أن نكشفكم بحقيقة هذا الخطر ، وعليكم أنتم يا رجال الدين وأساتذة الجامعات وأصدقاء الشرق الأوسط أن تفسحوا صدوركم للأمن ما دمتم تريدون هنا أن نتعاون معا على الخير ، وأن نسير في طريق واحد تؤدي بال الإنسانية إلى السعادة والسلام :

ان الصهيونية حركة مادية لا تؤمن بالله ولا باليوم الآخر ولا بالقيم الروحية والأخلاقية، وهي حركة سياسية تستغل كل الشائع والقوانين والمثل العليا لتحقيق مطامعها في السيادة والملك .

وهي سياسة « ميكافيلية » تستبيح كل الجرائم الخلقة والاجتماعية من قتل وتخريب وتشريد للوصول إلى غايتها . وهي حركة عدوان تدبر الحروب ، وتشير العداوة والبغضاء بين الشعوب .

هذه هي الصهيونية في فكرتها وفي واقعها ، فإذا شككتم في ذلك فتعالوا لتروا الصهيونية بأعينكم خرابا ويتماما وتشريدا واجلاء وافساداً تعالوا بنا نزر معكم أماكن اللاجئين لتروا آثار الصهيونية في جولتهما الأولى ، وهي الآن تستعد للجولة الثانية والثالثة وغيرها حتى تصل إلى ما تريده من أفناينا كشعب ، والقضاء علينا كامة ذات دين وحضارة روحية ومثل علينا .

ومن أجل ذلك تعتبر الصهيونية خطرا قائما في قلب وطننا العربي الإسلامي ، ونعتبر كل من يساندها عدوا للحق والأخلاق والآديان ، ونحن حين نخوض ضدتها معركة الدفاع ، إنما نخوضها لا من أجل أنفسنا وتراثنا وقيمنا الأخلاقية فحسب ، بل نخوضها من أجل الإنسانية كلها ، من أجل القيم الروحية والخلقية التي جاءت لها شرائع الله ، وإن كان الغرب المسيحي وقف حتى الآن موقف المؤبد المد

للحركة بكل ما يستطيع من نفوذ ومال ، فان العالم الاسلامي ليطلب منكم يا قادة الروح في الغرب أن تحيوا شغور أممكم وشعوبكم ، وتوظفوا الضمير العالمي لايقاف هذه الكارثة التي نشأت عن أكبر غزو أفنائى في تاريخنا القديم والحديث .

أيها السادة :

لقد كان من الحق حين وضع في برنامج ابحاث المؤتمر موقف الاسلام والمسيحية من الشيوعية أن توضع في البرنامج ايضا ابحاث حول اسباب انتشارها ووسائل مكافحتها ، وهو أمر لا بد منه ليكون لبحث هذا الموضوع نتائج عملية مشمرة ، ان المريض لا يكتفى من طبيبه أن يقول له بعد معاينته « انك مريض » ولكننه يتطلب منه أن يكتشف له عن اسباب مرضه وأن يصف له علاجه الناجح ، وأذا كانت فلسفة الاسلام والمسيحية تجاذبان الفلسفة الشيوعية المادية كان لا بد لانتشار الشيوعية في بلاد المسيحية والاسلام من اسباب أدت الى هذه النتائج .

١ - وأول هذه الاسباب في رأينا فساد الانظمة الاجتماعية وخاصة في الشرق الاسلامي ، فان انحطاط مستوى المعيشة والعلم والصحة والتفاوت الفاحش بين الطبقات وفساد انظمة الحكم وانحراف الحكم عن سennen العدالة ، ذلك كله من اكبر اسباب التدمير الذي يؤودى بالجماهير الى اعتناق ايه ، فكرة تظن فيها الخلاص من حالتها السيئة أن الجماهير إنما تعنى بمصالحها المادية قبل كل شيء ، وهى تفتشر عن تحقيق تلكصالح فى دائرة اديانها ، فإذا رأت فيها العجز والاعراض عن تحقيق ذلك توالت عنها وهى تفتشر عن مذهب يعدها بالانقاذ ، وستتبعه حتما ولو كان آتيا من الشيطان .

٢ - وثاني هذه الاسباب محاربة الديمقراطية لشعوب الشرق في أماناتها التحريرية والاستقلالية ، ومحاولات إيقاعها تحت نير الجهل والظلم والعبودية ، وشاشة حكم الارهاب والبطش في كثير من الأقطار المتحيرة للتتحرر كل ذلك كان له اثره في اتجاه الجماهير الى نظام يعدها بالتحرر من سلطان الديمقراطيات وبطشها وارهابها .

٣ - وثالث هذه الاسباب - وهو سبب خاص ببلادنا - ذلك التأييد الذى لقيته الصهيونية من الديمقراطية الغربية . حتى أصبح لها كيان مفترض في قلب الوطن العربي رغم ارادة سكانه وشعوبه مما شرد مليونا من سكان فلسطين ، وأشاع المرارة والمخيبة في نفوس العرب والمسلمين ، وجعل أوساط اللاجئين امكانة صالحة للشيوعية تزداد يوما بعد يوم ، وأعدروا هؤلاء اللاجئين إليها السادة . أعدروهم اذا تلفت أحدهم إلى زوجته فرآها أسيرة أو مفقودة . وتلفت إلى أولاده فرأى البرد والمرض والسائل يفترس واحدا بعد آخر . وتلفت إلى نفسه فرأى خيمته تقتلعها الرياح وتفطتها الشلوج . ورأى جسمه تهزه الامراض ورأى نفسه عاجزا عن توفير الكرامة لنفسه واطفاله انه ليعلاني هذا كله وهو يرى بعينيه أرضه تزرع . وداره تسكن . وأثنائه يذهب . ويرى أن ذلك كله نتيجة سياسة الديمقراطيات الغربية وحكمها وتأييدها للصهيونية المحتلة لأرضه وداره . فكيف تستطيعون أن تقنعواه مع ذلك بأن يؤمن بأن هذه

الديمقراطيات تحمل لواء الحق وتمثل المعاشر الذي يعتقد بالمشروع والقيم الأخلاقية والدينية؟

ان اضطراب الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية في أوروبا جعل نصفها يميل الى الشيوعية او يقع تحت قبضتها . فكيف لا تؤدي سوء اوضاع اللاجئين وهيأسوا بآلاف المرات من تلك . الى اعتناق الشيوعية او غيرها وهم في تلك الحالة من البوس والشقاء ؟ هذه هي الاسباب الرئيسية لانتشار الشيوعية وبذلك يعرف الطريق الواضح لما فتحته .

انه لا سبيل لكم - لتكونوا عمليين مخلصين في نصرة القيم الروحية والأخلاقية - من ان تعلنوا انكاركم لاستمرار الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة في اوساط الشعوب والجماهير . ومن ان تعلنوا انكاركم لسياسة الديمقراطيات الغربية في موقفها من امانى الشعوب العربية والاسلامية . ومن ان تعلنوا استنكاركم للصهيونية كحركة مادية فيها كل الخطر على السلم وعلى الامن وعلى الاخلاق والدين في هذه المنطقة الحساسة من الشرق الاوسط . كونوا جريئين مخلصين أيها المسادة في اعلانكم هذه الحقائق . وسنكون نحن جريئين مخلصين حين نعلن لكم أنهمن العبث ان تفكروا في حمل شعوبنا على محاربة الشيوعية وحدها . وهي ترى الدول الديمقراطية الغربية تتدخل قضيانا في المحافل الدولية وتساند الدول الاستعمارية منها بكل قسوة .

لقد قال المستر تشرشل كلمة ذهبت مثلا في التاريخ يوم اعتبرنا عليه بعض الناس حين مد يده الى روسيا في الحرب ليتعاون معهما على حربmania . قال « انت مستعد لان تحالف مع الشيطان في سبيل الوصول الى النصر » وتعاون الحلفاء يومئذ مع الشيوعية خلال مدة الحرب العالمية الثانية . وما كان تحالفهم مع الشيوعية الفكرية ولا مع الشيوعية الاقتصادية . وانما كان مع الشيوعية القوية المسلحة لان مصلحتهم التقت مع مصلحتها في هذا التعاون . ونحن اليوم لانريد ان نفرض سيطرتنا على الشعوب . وانما نريد ان نصل الى حقنا .. نريد ان نطمئن على حرياتنا وكرامتنا .. ان من حقنا ان نعيش احرارا في فلسطين وسوريا ولبنان والاردن وفي العراق وفي مصر وفي مراكش وتونس والجزائر وفي كشمير وفي آندونيسيا وفي ايران وفي كل بلادنا العربية والاسلامية . نريد ان نصل الى هذا الحق الذى تحاربه الديمقراطيات الغربية المسيحية حربا تذكرها مبادئ الديانات وشرائع الله . فهل نلام اذا نظرنا الى مصلحتنا المشروعة في مهادنة كل من يعترف لنا بهذا الحق ؟ ..

سيذهب كل جهد لكم عبئنا ما لم تعلنوا قراركم في هذا المؤتمر جريئا واضحا في هذه القضايا كلها . وعندئذ تنالون احترام العالم وثقته . وتبسيرون في طريق التعاون المتمقى بين الاسلام والمسيحية . لرد الانسانية الجامحة اى الله . ولتدعمون القيم الروحية التي لا يقوم بناء العالم الحره الكريم الا على أساسها .

وإذا لم تفعلوا ذلك فشقوا أننا لن نسير مع الفرب خطوة واحدة في مكافحة أية حركة مادية كقوة سياسية . ما لم يثبت لنا الفرب عملياً حسن نيته وصدق اخلاصه في التخلص عن مناصرة الصهيونية حتى ندراً أخطارها عن بلادنا وعن العالم كله . وفي الاعتراف بحقوقنا كاملة في السيادة والاستقلال . حتى نتعاون معه تعاون الحر مع الحر . وال الكريم مع الكريم . لا تعاون العبد مع السيد . والذليل مع العزيز . والمظلوم مع الظالم .

هذه الكلمة نقوتها اليوم رجاءً أن تتحل من قلوبكم مكان الاقتناع والتأييد . فتكونوا أنصاراً للحق في أوساط شعوبكم تجبرون بكلمته القوية على مسمع من حكوماتكم ورؤسائكم والا فاننا نقولها اليوم للتاريخ .. وسيقول فيها التاريخ كلمته فيما بعد ..

اللهم وفقنا جميعاً للخير والحق . والهمنا رشدنا . وهبنا لإنقاذ الإنسانية من طفيان السياسة على شرائع الله وأدابه ..

مع المعارضين .. خطتان مختلفتان

كل فكرة حديثة لا بد أن تشير جوا من النقاش والأخذ والرد ، وفكرة «اشتراكية الإسلام» ليست حديثة على الإسلام ، ولا مبتداة في أجوانه . وقد رأى القارئ أن جميع ما ذكرناه من مبادئها وقوانينها مؤيد بأدلة من مصادر التشريع الإسلامي من الكتاب والسنة . مدعم بالفهم والتطبيق العمليين في عصر الرسول وخلفائه الراشدين وعصور الاجتهاد والتفسير الفقهي العظيم .

ولكن الجديد في «اشتراكية الإسلام» هو المناداة بها وأحياء الدعوة إلى مبادئها وقوانينها بعد أن أهملها المجتمع الإسلامي أمدًا طويلاً . وأصبحت نسيانًا منسياً في أذهان جمهور الفقهاء وعلماء الشريعة في العصور الأخيرة .

ولما كانت الشريعة الإسلامية محفوظة في مصادرها ونصوصها . مهما غفل الناس عنها . أو انحرفوا عن تطبيقها في بعض عصور الانحطاط والتخلف . كان من السهل الرجوع إليها لمعالجة المشكلات التي يتعرض لها المجتمع الإسلامي في عصرنا الحاضر .

ان مجتمعنا يعاني من المشكلات ما لم يعانيه مجتمع إسلامي في عصر من العصور الماضية . وذلك لعوامل عدة نذكر من أهمها :

١ - اصطدام مجتمعنا بالحضارة الفربية ونظمها وفلسفتها وأخلاقها التي تختلف في جوهرها عما ساد المجتمع الإسلامي من نظم وفلسفات وأخلاق وعادات .

٢ - تفكك مجتمعنا السياسي والاقتصادي والاجتماعي تفككًا لم يواجهه المجتمع الإسلامي في عصر من عصوره الماضية .

شعور أبنائه بالحالة المختلفة التي يعيشون فيها ، ورغبتهم في التخلص من هذا التخلف ، والسير في ركب الحضارة التي تسود العالم اليوم .

كان من الطبيعي أن يحس المتعلمون وحملة الفكر فيما يوطأه هذا التخلف ، وال الحاجة إلى سلوك الوسائل المجدية للخلاص منه .

والواقع أنهم قد انقسموا إلى ثلاث فئات في معالجة مشكلاتها **الدائمة** :

(١) فالفئة الأولى : فئة لا تؤمن بصلاح ما في يد الأمة من تراث وعقيدة لحل هذه المشكلات ، فاتجهت إلى الحضارة الفربية تشنّد عندها العمل وتتبشّي لديها الترافق . وقد أسرفت هذه الفئة في هذا

الاتجاه يحيث تخلت عن تفكيرها المستقل وعن شخصيتها المستقلة فاستحسنت كل مارأته في الحضارة الفرنسية ، وهاجمت كل مالا يتفق مع اتجاهاتها وأخلاقيها . وقد كان قليل من التبصر والأخلاق يحتم عليها أن تتلمس الفوارق بين مجتمعنا والمجتمعات الأوروبية ، وأن ما يصلح لها ربما لا يصلح لنا . وما يفيدها قد يضر بنا ضررا بالفرا .

(ب) والفتنة الثانية : هي التي تؤمن بأن في الاسلام حل هذه المشكلات ايمانا غبيا ، ولكنها لا تعرف كيف يحلها ، وتظن أن من الممكن تطبيق الاسلام بنفس الاشكال التي طبقت في عصر الخلفاء الراشدين تماما .

هؤلاء هم أكثر فقهاء الشريعة وعلمائها ، وهم يعيدون كل البعد عن تفهم مشكلات المجتمع الاسلامي الحديث ، ويقولون منها دائمًا موقفا سلبيا ، وكل ما يقدمونه للناس قولهم ان الرجوع الى الاسلام هو الذي ينقدرنا من مشكلاتنا ! ولكن كيف ؟ والى أي مدى ؟ وما هو رأي الاسلام في المشكلات التي لم يعرفها السلف في عصور الخلفاء الراشدين بما بعدهم ؟ اللهم لا شيء .

وابعد من هذا أنهم يحاربون كل اتجاه لحل هذه المشكلات على ضوء مبادئ الاسلام ومقاصده العامة ، بل على ضوء تطبيق الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه لهذه النصوص وفهم علماء السلف في عصور الاجتهد لها فيما نيرا صنادقا يلتقي مع روح الاسلام وأهدافه العامة ، انهم يحاربون هذه الحلول في هذا الاتجاه مستمذكرين بنصوص للفقهاء او لبعضهم حين جمد العقل الاسلامي ورانت البدع على المجتمع الاسلامي ، ونسقط مقاصد التشريع بل تتوسي تاريخ الرسول والخلفاء الراشدين وتطبيقاتهم العلمي الرشيد لتلك النصوص .

ان الشريعة عندهم هي هذه النصوص والآراء الفقهية التي وضعت في عصور متأخرة ، والتي لا يتلاءم كثير منها مع مشكلاتنا الحاضرة ولا ينسجم مع روح الشريعة السمحاء التي جاءت بالعدل والحق وسعادة الناس في دنياهم وآخرتهم .

هؤلاء هم الذين تكلموا باسم الاسلام في المجتمع امدا طويلا ، وأظهروا الاسلام بمظهر العاجز عن حل مشكلات المسلمين ، المنهطع الذي لا يقوم الا على الشدة والضيق والحرج ، المسابق للظلم الاجتماعي والتخلص البعيد الذي عاش فيه المسلمون بضعة قرون .

وقد قامت المعركة بينهم وبين الفتنة الاولى ، وكان سلاحهم ضدّها هو الاتهام بالكفر والحاد ، وسلاح أولئك ضد هؤلاء هو الاتهام بالرجمية والجمود .

وكان الجمهور الاسلامي بمجموعه ، وبطبيعة ايمانه واقتناعه يدينه ، مستعدا ان يصفى الى هؤلاء الفقهاء اكثر ، فايدهم ومسار

وراءهم .. وكان من الممكن أن يكون لهم قوة كبرى لاقامة اصلاح اجتماعى شامل لو "كان هؤلاء الفقهاء بغير تلك العقلية وعلى غير تلك السلبية .

ولكنهم لم يفعلوا شيئا .. وازدادت وطأة الحضارة الغربية على العالم الاسلامى .. وازداد اتصال المسلمين بها وخاصة بعد الحرب العالمية الاولى .. وانتشرت المعرفة .. واتسع نطاق العلم - الذى كان متىما بطابع التفكير الغربى - في مدارسنا ومعاهدنا العليا .. وبدأ الجمهور الاسلامى يفقد ثقته بهؤلاء الفقهاء الذين عجزوا عن حل مشكلاته .. من حيث لم يشق أبداً برواد الثقافة الغربية المسمة بطابع العداء للاسلام خاصه وللadiان عامه ..

(ج) ونتيجة لكل صراع من هذا القبيل نشأت الفتنة الثالثة التي كان موقفها وسطاً بين الفريقيين وان كانت في مبادئها أقرب إلى الفقهاء من أولئك .. وتقدمت لحل المشكلات ..

هذه الفتنة تنادى بأن الاسلام يحل كل مشكلاتنا الاجتماعية .. فهى في هذا تلتقي مع أولئك الفقهاء .. لكنها تختلف معهم في فهم هذه المشاكل وتصورها وطبيعة حلها .. وتحتلت معهم في طريقه فهم الاسلام وتمثل مقاصده العامة .. ويختلفون مع الفتنة الاولى من رواد الثقافة الغربية بموقفهم من عقيدة الامة وتراثها ، وبموقفهم من الحضارة الغربية وأيمانهم باستقامة مبادئها ومناهجها واتجاهاتها ..

انهم لا يرون هذه الحضارة الغربية قادرة على اسعاد الناس ولا يرونها قائمة على أساس يتحقق للعالم الامن والرخاء .. ويرونها مضطربة حائرة شقية آخذة في الانهيار .. فلا تصلح أساساً يبني عليه اصلاح حقيقي لحل مشكلاتنا الاجتماعية .. ولا يرون فيها قدوة صالحة لاتجاه فكري واجتماعي سليم (١) ..

وهكذا وقفت هذه الفتنة موقفا « وسطا » ووجد فيها الجمهور الاسلامى أملاً في قيادة رشيدة لمستقبل باسم « ولو لا كانت لها مشكلاتها الخاصة .. وأخطاؤها النهجية » ، وظروفها الصعبة .. لتصدرت القيادة الفكرية للعالم الاسلامى بلا ريب .. ولتم لها ما أرادت من اصلاح شامل لجميع الوضع القائم في المجتمع الاسلامي الحديث ..

المفترضون :

وبعد فهذا الكتاب نموذج لتفكير هذه الفتنة الثالثة ، ولحلها مشكلات المجتمع الاسلامى .. وقد قام على أساس واضح من استقلال التفكير عن كل من الفئتين السابقتين اللتين لم تقدم احداهما للمجتمع الاسلامى حلاً معقولاً مدروساً منسجماً مع عقيدة الامة ملتقياً مع رغباتها في حل مشكلتها القائمة حلاً عملياً ممكناً ..

(١) انظر مقدمتنا لكتاب « من رواهن حضارتنا » فيه بسطنا واف لوقفنا من هذه الحضارة ورأينا فيها وفي اصحابها

وكان من الطبيعي أن تستقبله الفئة الأولى بشيء من البرود أول الامر ، لأنه يحمل اسم «الاسلام» وهم لا يحبون كل ما يمت اليه بصلة ، ولا يشكون بكل ما يحمله من اراء ، ولا يستسيغون طعما لكل ما يقدمه لهم من الوان الغداء .

ولكنني كنت وأنقا ان فيهم فئة ت يريد الحق وتبحث عنه ، فإذا وجدته لم تتردد ان تعلن اغتيابها بما وجدت ورضاحتها عما عرفت بعد أن جهلت .

وهكذا كان .. فقد وصلتني رسائل من بعضهم يعلنون فيها قرراً لهم بما كشف لهم من حق كانوا يجهلونه ، وطريق كانوا يسلون عنه .

واما الفئة الثانية من الفقهاء ، فهي على عادتها تستقبل كل مالا يرضيها بالسلبية المطلقة ، والتشكيك المغلق .

وفيها نفر طيب من نجلهم وتحترم علمهم واخلاصهم للدين ودفعاً عنهم عنه وان اختلفنا معهم في المنهج والطريق .

وقد كان لبعضهم اعتراضات على ما جاء في «اشتراكية الاسلام» كتبوا بها الى جزاهم الله خيرا ، وهذه الاعتراضات لا تخرج عما اجملته من اسباب الخلاف بيننا وبينهم .

ولست اريد الدخول في نقاش لفظي مع هؤلاء الافضل ، ولكنني احب ان أحدد وجهة النظر المختلفة بيننا وبينهم موضوع «اشتراكية الاسلام» وغيره .

ان لنا موقفا من فهم نصوص الاسلام ، ومويقا من فهم مشاكل المجتمع :

اما فهمنا لنصوص الاسلام فلا يشك كل من درس نصوص الشريعة في قرآنها وسناتها وعمل الخلفاء الراشدين أنها تقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية :

أولا : تحقيق مصالح الناس في كل ما يحتاجون اليه ، ولا تضيق الشريعة بمصلحة المجتمع ، يقر المقلاء والدارسون الشرعيون والاجتماعيون بأنها مصلحة .

ثانيا : تحقيق العدالة بين الناس اذا تعارضت مصالحهم . مهما كلفت العدالة من غرم لبعض الناس .

ثالثا - تحقيق التطور الاجتماعي الصالح في المجتمع الانساني ، فلا يقف الاسلام في وجه تطور ما في مختلف نواحي الحياة الاجتماعية ، اذا كان هذا التطور نتيجة محتملة لتطور الفكر او العمل او ضرورات الحياة .

هذه هي المبادىء الثلاثة التي نعتقد ان نصوص الشريعة كلها تقول

عليها وتأيدها وتدعوا إليها ، فكل اجتهاد وكل رأى ، وكل نص فقهى يصطدم مع مبدأ من هذه المبادئ فهو مرفوض عندنا مهما كان قائله ، لافه يتافق روح الشريعة ورسالتها الاجتماعية في الحياة .

وأما موقفنا من مشاكل المجتمع ، فهو وجوب دراستها دراسة عميقية ، والاختلاط بالمجتمع اختلاطاً شاملًا لكل فئاته ، حتى تحدد المشكلة وتعرف أسبابها ويعرف الطريق الصحيح لحلها حلاً عملياً متفقاً مع رسالة الإسلام .

وعلى هذا الأساس في فهمنا للنصوص وتمثلنا للمشاكل نختلف عن بعض الفقهاء الأفضل المعارضين .

أنهم يفهمون الشريعة فيما جزئياً ، مفككـاً غير متوجه نحو هدف عام ورسالة شاملة للحياة ، ثم هم يتذكرون بعض الحكمـاـ وينسون بعضاً آخر ، مع أنها كلـاـ لا يتجرأـاـ ، ووحدة لا تترافق ، ثم هـمـ يقيـمونـ وزنـاـ كبيرـاـ لنصوصـاـ الفقهـاءـ التـاـخـرـيـنـ فيـعـتـبـرـونـهاـ شـرـيـعـةـ منـزـلـةـ لاـ يـحـوزـ العـدـوـلـ عـنـهاـ وـلـاـ مـخـالـفـتـهاـ وـلـاـ الرـدـ عـلـىـ قـائـلـاـ مـهـمـاـ خـالـفـتـ روـحـ الشـرـيـعـةـ وـمـقـاصـدـهاـ العـامـةـ .

ثم هـمـ يـغـفـلـونـ التـطـورـ الـذـيـ طـرـاـ عـلـىـ المـجـتمـعـ الـاسـلامـيـ فـيـ هـذـهـ العـصـورـ بـعـدـ أـنـ مـضـىـ عـصـرـ أـولـثـكـ الفـقـهـاءـ ، وـأـنـ التـفـقـهـ فـيـ دـيـنـ اللهـ يـحـتـمـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـعـالـجـوـاـ مـاـ تـطـورـ مـنـ أـوـضـاعـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـىـ ضـوءـ مـبـادـيـعـ الشـرـيـعـةـ وـنـصـوصـهاـ لـاـ عـلـىـ نـصـوصـ فـقـهـاءـ اـجـتـهـادـيـةـ نـشـأـتـ فـيـ جـوـ خـاصـ وـعـصـرـ خـاصـ وـتـفـكـيرـ خـاصـ .

ثم هـمـ لـاـ يـخـتـلـطـونـ بـالـمـجـتمـعـ الـذـيـ يـعـيـشـونـ فـيـ إـلـاـ اـخـتـلاـطـاـ بـسـيـطـاـ وـيـخـدـعـونـ بـبـعـضـ الـمـظـاهـرـ فـيـظـنـوـنـهاـ مـنـ عـلـائـمـ الـخـيـرـ مـعـ أـنـ وـرـاعـهـاـ شـرـاـ كـبـيرـاـ وـظـلـمـاـ فـاحـشـاـ .

يرى أحدهم من بعض الناس مظاهر من التدين كحضور الصلوة في المساجد ، وصوم رمضان . واحترام العلماء ، واقامة الولائم للفقراء في بعض أيام رمضان . والتصدق بالنذر اليسيير على بعض الفلاحين المعدمين ، فيعجبه ذلك منه ويشيد بدینه وصلاحه ورقة قلبـهـ وـ«ـإـنسـانـيـتـهـ»ـ وـيـشـهـدـ اللـهـ بـأـنـهـ يـخـرـجـ «ـالـرـكـاـةـ»ـ وـيـتـصـدـقـ عـلـىـ «ـالـفـقـراءـ»ـ معـ اللـهـ يـأـكـلـ حـقـوقـ الـنـاسـ وـيـظـلـمـ الـفـلـاحـيـنـ وـيـجـمـعـ الـأـمـوـالـ الـطـائـلـةـ مـنـ جـهـودـهـ وـظـلـمـهـ لـهـمـ وـاحـتـجـازـهـ حقـ اللـهـ عـنـهـمـ ، وـلـهـ أـوـلـادـ فـجـارـ أـشـرـارـ يـنـفـقـونـ فـيـ لـيـلـةـ مـنـ لـيـالـيـهـمـ الـحـمـراءـ مـاـ يـنـفـقـهـ أـبـوـهـمـ عـلـىـ مـوـائـدـ الـفـقـراءـ سـنـةـ كـامـلـةـ .

فـاـذـاـ نـزـلـ أـحـدـ هـؤـلـاءـ الـفـقـهـاءـ ضـيـفـاـ عـلـىـ صـاحـبـ أـرـضـ كـبـيرـةـ فـقـدـمـ لـهـ مـائـدةـ عـامـةـ بـأـلـوـانـ الطـعـامـ . خـرـجـ يـشـكـرـ عـلـىـ كـرـمـهـ ، وـهـوـ لـاـ يـفـكـرـ أـنـ يـسـأـلـ عـنـ هـؤـلـاءـ الـفـلـاحـيـنـ وـالـعـمـالـ الـذـيـنـ يـعـيـشـونـ بـيـنـهـمـ هـذـاـ الـفـنـيـ «ـالـكـرـيمـ»ـ كـيـفـ يـعـيـشـونـ ؟ـ وـكـيـفـ يـأـكـلـونـ ؟ـ وـكـيـفـ يـعـاـلـمـ هـذـاـ الـفـنـيـ «ـالـكـرـيمـ»ـ وـمـاـذـاـ يـنـالـهـمـ «ـمـنـ كـرـمـهـ»ـ ؟ـ

ثم هم لا يخرجون في الغالب من بيوتهم الا الى مساجدهم أو مدارسهم راذا مرروا في الطريق غضوا ببصرهم لثلا يروا المتركتات ، ولا يفكرون في أن يختلطوا بالتجار في أسلوافهم ، وأعمال في بيوتهم والذين في مجتمعاتهم ، ليروا كيف يتعاملون ، وماذا يعانون من المشاكل ، وماذا يفتك بهم من سموهم وأخطاره . ويكتفى أحدهم بأن يسمع من بعض من يحضر مجالسه شكوى عن معاملات التجار أو لبس النساء ، أو أخلاق الشباب ، فاذا هو ينكر ويصفع دون أن يبحث عن أصل المشكلة وأسبابها وعواطفها وكيف تحل حلها عملياً يستطيعه الناس وترضاه الشريعة ؟

هذا مثل أغفلة هؤلاء الفقهاء عن دينهم وشريعتهم ورسالتهم في المجتمع الذي يعيشون فيه ، وبهذه الروح والسمات الظاهرة أرسل بعضهم ينقد بعض ما جاء في « اشتراكية الاسلام » :

لأنه لا يوافق على تحديد الملكية بالنسبة للملكيات القائمة ، ويحيى ذلك بالنسبة لما ينشأ من ملكيات في المستقبل ، ولا يوافق على التأمين لأن في ذلك انتزاعاً لملكية الأرض من يملكتها « شرعاً » ومع ما قدمته في بحث التأمين وتحديد الملكية من مستندات شرعية لذلك فإنهم لم يفكروا أبداً في مصائب الفلاحين الذين كانوا يعيشون في النظام البائد : فقرهم ، ومرضهم ، وجهلهم ، وتعاستهم وتترددهم ، وإنما يفكرون في حماية « حق » صاحب الأرض الواسعة في البقاء على ملكيته لثلا « يظلم » .

انهم يغضبون لظلم « فرد » واحد ، ولا يغضبون لظلم « الآلاف وعشرات الآلاف » فهم بين أمرين : اما أن يعترفوا بالحالة التعيسة التي تعيش فيها هذه الآلوف ، ولكنهم لا يرون مجالاً لانصافها بحججة أن « الشريعة » أعطت صاحب الأرض الحق في هذه الملكية التي نشأ عنها هذا الظلم القبيح ، وبذلك يكونون قد جنوا على الشريعة وأساءوا اليها ، وصدوا الناس عن دين الله من حيث يتصدرون المدعوا إليه والدفاع عنه ، وأما أن يجعلوا الحالة التعيسة التي يعيش فيها أولئك الفلاحون ، فكيف يجوز لهم أن يتصدروا للوعظ والافتاء والتحدث باسم الشريعة وهم لا يعلمون أمراض المجتمع الذي يعيشون فيه .

لقد قال بعضهم : لا حاجة الى فرض ضرائب على الشعب عند الكوارث والمحن ، فمن الممكن أن تستدين الدولة من الأغنياء الزكاة الواجبة عليهم لمدة سنة أو سنتين مما يستقبل من الزمان ! كما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

فهل ترى مثل هذا التفكير يدل على فهم لتطور المجتمع والدولة وأحوال الناس ؟

ثم الا ترى فيه غفلة عن نصوص الشريعة التي ذكرناها والواقع التاريخية التي أثبتناها مما يجعل من حق الدولة أن تفرض مثل ذلك على الشعب حين وقوع الكوارث أو احتياج بيت المال ؟

ويقول بعضهم : انه لا سبيل الى انتزاع الملكية من يملك الارض بحججة حماية الفلاحين من التشرد والجوع ، بل على الدولة ان تطعمهم وتلکسوهم ! كان من واجب الشعب - ومال الدولة هو مال الشعب أن ينفق على فلاحى أرض يستغل صاحبها جهودهم وأعمالهم لتنمو ثروته وتكثر أمواله ، أى أنها يجب أن تأخذ من الشعب لنتمكن « فرداً واحداً أن يزيد في ثروته وبذاته وتبذيره وأفساده للأخلاق وللكرامات . ومن أتعجب ما قرأته من اعتراض هؤلاء : أن الفقر ليس نعمة دائمًا وأبداً ، بل هو « نعمة » في أكثر الحالات ، ولاكثر الناس !

يقولون هذا وهم يعنون بالفقر الجوع والعرى والمرض وحرمان وسائل العيش الكرييم ، وهم بأنفسهم لا يطيقون على هذا صبراً ، ولا يصبرون عليه ولا يرضونه لاولادهم ونسائهم يوماً واحداً، فكيف يبررون به رضاهم عنه لجمهور الأمة وسoward الشعب ؟

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن الفقر انه قريب من الكفر ، وعن الجوع انه بئس الضجيع ، ويستعين بالله منها ومن غلبة الدين وكثرة الهموم وقهر الرجال ..

فكيف يرضى عالم بدين الله ، محب لرسول الله أن يرضى بتقلبه الجماهير في البؤس والجوع والهموم والامراض والاحزان ، من حيث نعيش بجانبهم « قلة » متربة فاجرة تحدث القرآن عنها كثيراً بأنها تحارب شرائع الله ورسله وتعمل على انهيار الأمة وخراب البلاد .. وكذلك رأيناها تفعل .

ان رسالة الإسلام تمتاز عن جميع الشرائع والديانات بأنها نظمت شئون المعاش ولم تترك رعاية الفقراء واطعامهم صدقة ولا منة ، بل حقاً وواجبًا ، وهي الشريعة الواحدة التي لم تعن بشيء من أمور الحياة الدنيا بمثل ماعنيت بأمر التملك والتكمب وتنظيم وسائلهما وضمان كرامة العيشة لكل فئات الشعب وطبقاته .

والإسلام صريح في أن ضمان ذلك للناس من أقرب القراءات إلى الله ولقد رأينا كيف اعتبر عبد الله بن المبارك اطعام صبيان جائعين أفضل من التقرب إلى الله بحججة هو ومن معه ! وكيف أعطاهم ما كان يدخله لنفقات الحج ثم قفل عائداً إلى بلده وقال : « هذا الفضل مما قصدناه إليه .. »

صيانة طفلي من الجوع والعرى والتشرد أفضل من التنفل بالطواف باليت والصلوة بالمسجد الحرام والوقوف بعرفات « أفضل من قراءة القرآن وذكر الله واداء شعائره ! .. هذا هو الإسلام الذي تفتحت له قلوب أبناء الدنيا يوم فتح الدنيا .. وهذا هو الإسلام الذي تريده الدنيا اليوم ..

أترى لو أن هذا الإسلام الذي فهمه المثال الإمام المحدث المجاهد العالم العظيم عبد الله بن المبارك يفهمه اليوم علماؤنا وحملة الشريعة

فيما اكان في الدنيا من يتطلع بعقله وبصره الى الفاق عقيدة اخرى ليجد
في ظلها السعادة والاطمئنان ؟ اكانت الجماهير تفتتن بالشيوخية او
الاشتراكية الغربية او غيرهما من النظم التي ترعم أنها جاءت لتنقذ
العالم من البوس والشقاء ؟ اكان في أيناثنا من يكفر بالله ويستهزئ
بدينه ويخلى عن نبيه الا ان يشاء الله ؟ .

ان العالم اليوم - ونحن المسلمين خاصة - في اشد الحاجة الى
هذا الاسلام الذي فهمه أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان
ابن عفان وعلى بن أبي طالب ، وعمر بن عبد العزيز ، وصلاح الدين
الايوبى وعبد الله بن المبارك والبخارى وأبو حنيفة ومالك والشافعى
ولاحمد وابن تيمية وأمثالهم من أئمة الاسلام وأعلام المهدى .. فمن كان
عاملًا لخير الإنسانية فليعمل لهذا ، ومن كان يريد الخير للإسلام
ويزعم الفира عليه والدفاع عنه فلا يقف في وجه الدين يدعون مثل هذا .
« قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن أتبعني وسبحان الله
وما أنا من المشركيين » (١) .

(١) سورة يوسف : ١٠٨

الأبحاث

صفحة

٣	مقدمة الطبعة الثانية
٤	مقدمة الطبعة الاولى
١٥	مقدمة المحاضرة
١٧	 موقف الاديان من الفقر
١٩	Hadith Al-Qur'an عن عناية الانبياء بمشكلة الفقر
٢٢	في اليهودية :
٢٢	في العهد القديم
٢٧	في المسيحية :
٢٧	في العهد الجديد
٣٠	معيشة المسيح
٣٠	معيشة أصحاب الاوائل
٣١	المبادئ العامة لدعوتهم
٣٥	في الإسلام :
٣٧	الحقوق الطبيعية
٣٩	حق الحياة
٤٠	ما يتعلق بحفظ الحياة
٤١	ما يتعلق بحفظ الصحة
٤٣	سقوط الواجبات عند الخطر
٤٥	جواز فعل المحرمات عند الضرورة
٤٦	حماية حياة الاطفال
٤٧	حق الحياة للارقاء
٤٧	حق الحياة للحيوان
٤٨	حق الحرية
٤٨	الحرية الإنسانية
٥٠	الحرية الدينية
٥٢	الحرية العلمية
٥٤	الحرية السياسية
٥٥	الحرية المدنية
٥٦	الحرية الاجتماعية
٥٦	الحرية الأدبية
٦٠	 حق العلم
٦٠	الاشادة بالعلم
٦١	الاشادة بالعلماء
٦٢	تفضيل العلماء على المنقطعين للعبادة
٦٢	الحث على طلب العلم

صفحة

٦٣	فضل المرحلة في طلب العلم
٦٣	لا خير في غير العالم والمتعلم
٦٣	وجوب التعلم والتعليم
٦٤	حدود العلم
٦٥	مدلول العلم
٦٦	أقسام العلم :
٦٦	١ - ما هو فرض عين
٦٦	٢ - ما هو فرض كفاية
٦٧	العلم المندوب والماباح
٦٧	أيهما أفضل
٦٧	النتيجة
٦٧	العلم شرف
٦٨	العلم واجب
٦٨	العلم حق
٦٩	العلم حق للجميع
٧٠	أثر هذا الحق في البيئة الإسلامية
٧١	حق الكرامة
٧١	١ - كرامة الاخاء الانسانى
٧٢	ب - كرامة المساواة والحقوقية
٧٣	ج - كرامة العدالة القضائية
٧٥	د - كرامة العدالة الاجتماعية
٧٥	ه - كرامة المنزلة القضائية
٧٦	و - كرامة السمعة العائلية
٧٨	حق التملك :
٧٨	القوانين المنظمة لهذه الحقوق
٧٩	سياديء التملك
٨١	الكون كله لله
٨١	الكون مسخر للانسان
٨١	المال وسيلة للخير
٨٢	الفقر مرض اجتماعى
٨٣	العمل أهم وسائل التملك
٨٣	تأمين الموارد الضرورية
٨٣	طرائق التملك
٨٣	الحجر على السفهاء
٨٤	التملك وظيفة اجتماعية
٨٤	كراهية تقدس الثروات

صفحة

٨٤	الملكية المنشورة مصونة
٨٥	و جانب التكافل الاجتماعي
٨٥	مشروعية الارث
٨٥	حق الخزانة العامة
٨٧	أبحاث حول حق التملك
٨٨	أحياء الموات :
٨٨	تعريف الموات
٨٩	هل يشترط أن يكون بعيداً عن العمران ؟
٨٩	ما هو أحياء الموات
٨٩	حكم أحياء الموات
٩٠	هل يشترط اذن الدولة ؟
٩١	شرط تملكه
٩٢	القطعان
٩٢	تعريفه
٩٢	وقائع القطاع في عهد الرسول والخلفاء
٩٤	افتراء جاهل
٩٦	المبادئ العامة لصيانة حقوق العمال
٩٧	١ - العمل شرف
٩٧	٢ - العمل نعمة
٩٧	٣ - العامل مسئول
٩٧	٤ - رب العمل مسئول
٩٧	لا عمل من غير أجر
٩٨	٦ - الأجر على قدر العمل
٩٨	٧ - الأجر حق لا منه فيه
٩٨	٨ - الأجر في حماية الدولة
٩٨	٩ - العمل على قدر الطاقة
٩٨	١٠ - حق العامل في تأمين نفقاته
٩٩	١١ - حق العامل في الراحة
٩٩	١٢ - للعامل حماية المجتمع
١٠١	التأمين
١٠٥	تحديد الملكية
١١٩	قوانين التكافل الاجتماعي
١١٩	مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام
١١٢	معنى البر في القرآن
١١٢	معنى التقوى في القرآن
١١٤	أنواع التكافل الاجتماعي في الإسلام :
١١٥	أولاً : التكافل الادبي
١١٥	ثانياً : التكافل العلمي
١١٥	ثالثاً : التكافل السياسي

صفحة	
١١٦	رابعاً : التكافل الدفاعي
١١٦	خامساً : التكافل الجنائي
١١٦	سادساً : التكافل الأخلاقي
١١٧	سابعاً : التكافل الاقتصادي
١١٧	ثامناً : التكافل العبادي
١١٧	تاسعاً : التكافل الحضاري
١١٨	عاشرأ : التكافل المعاشى
١١٩	قوانين التكافل المعاشى
١١٩	١ - الفئات التي تستحق التكافل
١٢٠	قانون المساعدة
١٢٠	قانون الضيافة
١٢٠	قانون المشاركة
١٢١	قانون المأمون
١٢٢	قانون الاعفاف
١٢٢	قانون الاسعاف
١٢٣	قانون الطوارئ
١٢٦	قانون التعويض العائلي
١٢٨	ب - موارد نفقات التكافل
١٢٨	١ - قانون الزكاة
١٢٩	٢ - قانون النفقات
١٣٠	٣ - قانون الوقف
١٣٠	٤ - قانون الوصية
١٣٠	٥ - قانون الفنائم
١٣١	٦ - قانون الركاز
١٣١	٧ - قانون قانون التذور
١٣١	٨ - قانون الكفارات
١٣٢	٩ - قانون الاراضي
١٣٢	١٠ - قانون صدقات الفطر
١٣٢	١١ - قانون الخزينة العامة
١٣٣	١٢ - قانون الكفاية
١٣٥	حقائق عن التكافل الاجتماعي عندنا وعند الغربيين.
١٣٥	عندنا
١٣٥	عند الغربيين
١٣٧	المؤيدات
١٣٩	١ - المؤيدات الاعتقادية
١٤٠	ب - المؤيدات الأخلاقية
١٤٩	ج - المؤيدات المادية :
١٥٠	١ - الحسبة
١٥٤	٢ - الحدود والقصاص
١٥٤	٣ - التعزيز

صفحة

١٥٤	٤ - الجهاد
١٥٥	٥ - المؤيدات التشريعية :
١٥٥	٦ - المصادر التشريعية :
١٥٥	٧ - الاستحسان
١٥٥	٨ - الاستصلاح
١٥٧	٩ - العرف
١٥٧	١٠ - القواعد التشريعية
١٥٩	الملاحظات
١٦٣	الافتراضات :
١٦٥	١ - مع الرأسمالية
١٦٥	٢ - مع الشيوعية
١٧١	آراء الغربيين
١٧٧	الواقع التاريخي
١٨٢	شخصية الرسول وأثره
١٨٢	١ - أوصافه الأخلاقية
١٨٣	٢ - معيشته في نفسه
١٨٣	٣ - معيشته في بيته
١٨٤	٤ - عمله في بيته
١٨٤	٥ - معاملته لاصحابه
١٨٥	٦ - خشيته وعبادته
١٨٦	٧ - رياضته ونظافته
١٨٦	٨ - مزاحه ودعاته
١٨٧	٩ - توّضعه وسماحته
١٨٧	١٠ - رحمته وشفقته
١٨٨	١١ - مشاركته للألم الشعبي
١٨٩	١٢ - زهده في الدنيا
١٨٩	١٣ - نفقاته وصدقاته
١٩٠	١٤ - عدله وشدته في الحق
١٩٠	١٥ - شجاعته في المخروب
١٩٠	١٦ - حرصه على أداء رسالته
١٩١	١٧ - الرسول الكامل
١٩١	١٨ - الرسول المعلم
١٩٦	ـ في الدولة الإسلامية
١٩٦	١ - في عهد الرسول
١٩٨	خطبة الوداع
٢٠٠	٢ - في عهد الخلفاء الراشدين
٢٠٠	في عهد أبي بكر
٢٠٠	في عهد عمر
٢٠١	في عهد عثمان
٢٠٢	في عهد علي

صفحة	
٢٠٢	٣ - في العهد الاموى
٢٠٢	٤ - في العهود الأخرى
٢٠٣	في الحروب الاسلامية
٢٠٤	ب - المال في المجتمع الاسلامي
٢٠٥	أخلاقهم في المعاملات
٢٠٥	أخلاقهم في الجوار
٢٠٥	موقفهم من أموالهم
٢٠٥	استجابتهم لدعوة الخير
٢٠٦	ثقة بعضهم بحديث بعض
٢٠٦	عنایتهم باليتامى والمساكين والجيران
٢٠٦	اشتراءكتهم في الاموال
٢٠٦	ايشارهم وحرصهم على اخوانهم
٢٠٦	عتقهم للرقيق اذا اساؤا ايه
٢٠٧	كثرة الفقهاء وكثرة المنافقين
٢٠٧	جمعهم بين الجد والدعابة
٢٠٧	خوفهم من النفاق في العقيدة
٢٠٧	صبرهم على الجوع خوفا من النار
٢٠٧	حرصهم على اخلاق الخدم
٢٠٧	اذا تراوروا تحملوا
٢٠٧	يتعلمون العلم والعمل معا
٢٠٨	أمانتهم وعفوتهم في الحروب والفنائيم
٢٠٩	الآثار الباقية في المجتمع من اشتراكية الاسلام
٢٠٩	أولا - اخراج الزكاة
٢٠٩	ثانيا - التكافل العائلى
٢٠٩	ثالثا - الوصايا
٢٠٩	رابعا - النذور
٢١٠	خامسا - الاوقاف :
٢١١	أوقاف للطلب النفسي
٢١١	أوقاف للتزويع
٢١١	وقف الزبادى
١١٢	نقطة الحليب
١١٢	وقف للحيوان
١١٣	تطبيب الحيوان
٢٢٩	في الفرد المسلم
٢٣٥	الخاتمة
٢٣٧	الملاحق :
٢٤٤	١ - جواب الاسلام على الشيوعية
٢٥٢	٢ - مع المفترضين خطتان مختلفتان
٢٥٨	الفهرس
	المراجع

المراجع

نذكر فيما يلى أهم المراجع التي أخذنا منها ابحاثنا في هذا الكتاب

١ - من كتب التفسير

- ١ - تفسير ابن جرير الطبرى - المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٢٣ هـ
- ٢ - تفسير الحافظ ابن كثير - دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة « من غير تاريخ »
- ٣ - جامع أحكام القرآن للقرطبي - دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٣٥٤ - ١٣٦٩
- ٤ - روح المعانى لللاوسى - المطبعة الاميرية بالقاهرة « من غير تاريخ »

ب - من كتب الحديث

- ٥ - صحيح البخارى بشرح ابن حجر - المطبعة المصرية بالقاهرة ١٣٤٨
- ٦ - صحيح مسلم بشرح النووي - المطبعة المصرية بالازهر بالقاهرة ١٣٤٧
- ٧ - صحيح الترمذى بشرح ابن العرائى - مطبعة الصاوى بالقاهرة ١٣٥٢
- ٨ - سنن أبي داود بشرح الخطابى - المطبعة الحلمية بحلب ١٣٥١
- ٩ - سنن النسائى بشرح السيوطى - المطبعة المصرية بالازهر « من غير تاريخ »
- ١٠ - سنن ابن ماجة بتعليق السندى - المطبعة العلمية بالقاهرة ١٣٦٣
- ١١ - موطأ مالك بشرح الياجى - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٣١
- ١٢ - مسنن احمد بتحقيق احمد شاكر - دار المعارف بالقاهرة ١٣٦٨
- ١٣ - الادب المفرد للامام البخارى المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٥
- ١٤ - الشمائل الحمدية للامام الترمذى - طبع القاهرة ١٣٧٤
- ١٥ - المقاصد الحسنة للسخاوى مكتبة الخانجى بالقاهرة ١٣٧٤
- ١٦ - الترغيب والترهيب للمنذرى - دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة
- ١٧ - مجمع الزوائد للهيثمى - مكتبة القدسى بالقاهرة ١٣٥٢
- ١٨ - الجامع الصغير للسيوطى - مطبعة مصطفى محمد بالقاهرة بشرح المنادى ١٣٥٦
- ١٩ - علل الحديث لابن أبي حاتم - المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٤٣
- ٢٠ - شرح الزرقانى على المواهب - المطبعة الازهرية بالقاهرة ١٣٢٥

ج - من كتب أصول الفقه

- ٢١ - الموافقات للشاطبى بتحقيق
دراز - المكتبة التجاویة بالقاهرة
- ٢٢ - الاحکام في أصول الاحکام لابن حزم . مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٥
- ٢٣ - الاحکام في أصول الاحکام - مکتبة محمد على صبیح بالقاهرة
الامدی ١٣٤٧
- ٢٤ - المستصفى للامام الغزالی - المطبعة الامیرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٥ - مسلم الشبوت لابن عبدالشكور - المطبعة الامیرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٦ - التقریر شرح التحریر - المطبعة الامیرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٧ - جمع الجوامع للسبکی - طبع القاهرة ١٣٣١

د - من كتب الفقه

- ٢٨ - المبسوط للامام اسرخسی - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٤
- ٢٩ - تحفة الفقهاء للسمرندي - مطبعة جامعة دمشق ١٣٧٨
- ٣٠ - بدائع الصنائع للكاسانی - شركة المطبوعات العلمية بالقاهرة ١٣٢٧
- ٣١ - فتح القدير لابن الهمام - المطبعة اليمنية بالقاهرة
- ٣٢ - الاختیار شرح المختار للموصلى - مکتبة محمد على صبیح بالقاهرة
- ٣٣ - ابن عابدین على الدر المختار - دار الطباعة المصرية ١٣٧٧
- ٣٤ - المفنى والشرح الكبير (الطبعة الثانية)
- ٣٥ - الخراج لابن يوسف (الطبعة الثانية)
- ٣٦ - الخراج لیحيی ابن آدم - مطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٥٢
- ٣٧ - الاموال لابن عبید - المکتبة التجاریة بالقاهرة ١٣٥٣
- ٣٨ - حاشیة القلیوبی على المنهاج - دار احياء الكتب العریبة بالقاهرة
- ٣٩ - الاحکام السلطانیة للماوردی - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٧
- ٤٠ - الاحکام السلطانیة لابن يعلی - مطبعة البابی الحلبي بالقاهرة ١٣٥٦
- ٤١ - الحسبة لشیخ الاسلام ابن تیمیة - طبع القاهرة
- ٤٢ - المحلى لابن حزم - المطبعة المنیریة بالقاهرة
- ٤٣ - اعلام المؤمنین لابن القیم - المطبعة المنیریة بالقاهرة
- ٤٤ - زاد المعاد لابن القیم - طبع مصطفی البابی الحلی بالقاهرة ١٣٦٩
- ٤٥ - الاشباه والنظائر لابن نجیم - المطبعة الحسینیة بالقاهرة ١٣٢٢
- ٤٦ - الاشباه والنظائر للسيوطی - المکتبة التجاریة بالقاهرة ١٣٥٩
- ٤٧ - نهاية الرتبة في طلب الحسبة - طبع القاهرة

هـ - مؤلفات حديثة في الفقه والأصول وغيرها

- ٤٨ - الامام زيد الاستاذ أبي زهرة - طبع القاهرة
- ٤٩ - المدخل الفقهي للأستاذ الزرقاني
(الطبعة الخامسة) - مطبعة جامعة دمشق
- ٥٠ - المدخل إلى أصول الفقه للدكتور دوالبيسي (الطبعة الثالثة) - مطبعة جامعة دمشق
- ٥١ - شرح قانون الأحوال الشخصية للسباعي - مطبعة جامعة دمشق
- ٥٢ - مجلة الأحكام العدلية - طبع استانبول
- ٥٣ - علم المالية للأستاذ فارس الخورى - مطبعة الجامعة السورية
- ٥٤ - نظام السلم وال الحرب في الإسلام للسباعي - مطبعة الكشاف المسلم - بيروت


و - من كتب الأدب والتاريخ وغيرها

- ٥٥ - سيرة ابن هشام - مصطفى البابي الحلبي ١٣٥٥
- ٥٦ - تاريخ الطبرى - مطبعة الاستقامة ١٣٥٧
- ٥٧ - البداية والنهاية لابن كثير - مطبعة السعادة بالقاهرة
- ٥٨ - فتوح البلدان للبلاذري - مطبعة الموسوعات ١٣١٩
- ٥٩ - النجوم الراحلة لابن تغري برى - دار الكتب المصرية ١٣٤٨
- ٦٠ - صبح الاعشنى للقلقشندى - المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣١
- ٦١ - وفيات الاعيان لابن خلkan - طبع المكتبة التجارية القاهرة
- ٦٢ - الواقى بالوفيات للصفدى - طبع استانبول ودمشق
- ٦٣ - فوات الوفيات لابن شاكر الكبى - طبع القاهرة
- ٦٤ - تهذيب التهذيب لابن حجر - طبع الهند
- ٦٥ - سيرة عمر بن عبد اعزب لابن عبد الحكم - بتحقيق احمد عبيد ١٣٧٣
- ٦٦ - جمهرة رسائل العرب لصفوت - طبع القاهرة
- ٦٧ - تاريخ الإسلام السياسي لحسن ابراهيم - طبع القاهرة
- ٦٨ - مع الرعيل الاول لمحب الدين الخطيب - طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
- ٦٩ - تاريخ القضاة والقضاء لعرنوس - طبع المطبعة الحديثة بالقاهرة
- ٧٠ - من أخلاق العلماء لمحمد سليمان - طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
- ٧١ - جامع بيان العلم لابن عبد البر - ادارة الطباعة المنيرية بالقاهرة
- ٧٢ - أحياء علوم الدين للفزالي - طبع المكتبة التجارية القاهرة
- ٧٣ - الكبار للذهبي - طبع المكتبة التجارية القاهرة

- ٧٤ - «الاسلام والحضارة العربية»
لكرد على . - طبع دار الكتب المصرية
- ٧٥ - خطط الشام لكرد على - طبع دمشق
- ٧٦ - «الاسلام والنظام العالمي الجديد» لمحمد على - طبع القاهرة
- ٧٧ - معالم تاريخ الاسلام لوييلز - طبع القاهرة
- ٧٨ - قصة الحضارة لديورانت - طبع القاهرة
- ٧٩ - دفاع عن الاسلام لفاغليرى - طبع بيروت

ن - من الكتب الدينية المسيحية

- ٨٠ - العهد القديم والعهد الجديد - طبع كمبردج ١٩٣٧
- ٨١ - التفاسير البيضاوية لرسائل بولس - طبع القاهرة
- ٨٢ - رسول الجهاد «بولس» - حبيب سعد طبع القاهرة



١٩
بوصه

أروع ما ابتجحته
مصنع شركة النصر للمتاييفزيون
على أحدت طراز عالمي

مركز أبحاث قناة السويس

تقدّم المُشروعات الهندسية الكبّرى دائمًا على أساس قوي من الدراسات الفنية للجوانب المختلفة المتصلة بها . وقد وضع هيئة قناة السويس هذه الحقيقة موضع الاعتبار منذ اليوم الأول لتأميم القناة .

فعملت على تكوين جهاز فني لدراسة التطورات المنتظرة في حركة الملاحة بالقناة ، وارتباطها بحركة النقل العالمية وما يتبع ذلك من مشروعات تهدف إلى مداركة هذا التطور من ناحية عدد السفن وحمولتها .

وعند دراسة تفاصيل تلك المشروعات برزت مسائل يحتاج الباحث فيها إلى أبحاث عملية فتقرر إنشاء مركز لابحاث بمدينة الإسماعيلية للقيام بالدراسات المتعلقة بالقناة ومشروعاتها .

وفي سبيل الأسهام في مضمار التنافس العملي وأذكاء روح البحث والمعرفة في هذه المنطقة من العالم أتجه الرأى إلى أن يقوم هذا المركز إلى جانب الغرض الأساسي من إنشائه ، بالابحاث والدراسات التي تدخل في اختصاصه ، لحساب الهيئات المختلفة في جميع أنحاء العالم ، كمشاكل القنوات الملاحية ، والموانئ وتصميمات هيماكل السفن ومواوحها وغير ذلك .

ويشمل الجزء الأكبر من هذا المركز معملاً لابحاث الهيدرودينية ملحق به معمل لاختبار خواص المواد ومقاومتها ، ومعملاً آخر لميكانيكا التربة واختبارها ومعملاً للدراسات الخاصة باستعمال النظائر المشعة في ابحاثه القناة مع ما يقتضي سير العمل في كل من هذه العامل من قاعات ومعدات وورش وتجهيزات على أحدث النظم العلمية .

الدار القومية للطباعة والنشر

١٥٧ شارع عبيد - روض الفرج

٢١٦٢٥ - ٤٥٤٠٥ - ٤٥٣٤٦

مِعْجَدُوكْ الْأَخْرَى عَالَكْ

تَصْنِيدُ

شَنْفِيْهُ شَهْرِيْهُ بِاللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ
شَشْرِيْكُ فِي تَحْصِيرِهَا وَإِعْدَادِهَا
بِكَتْهُ الْأَخْرَى عَالَكْ

الراسلات : الدار القومية للطباعة والنشر

١٥٧ شارع حبيب - دروش الفرج

تلفون ٦٥٤٦ - ٤٥٠٠ - ٣٦٦٢٥

To: www.al-mostafa.com